

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسولنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ؛ فإن من أصعب مسائل علم الكلام وأخفها ، ومن أعوصها على الطلاب وأسرارها ، مسألة علم الله تعالى وتعلقاته ؛ لأن هذه المسألة متعلقة مباشرة بصفة من صفات الذات المقدسة تعالى وتقدس ، فإن العلم إن كان لا يوقف على ماهيته ومتعلقاته في الإنسان فكيف بعلم الله تعالى الذي هو وراء وراء ، ووراء وراء ، ولذا قال الجلال الدواني رحمه الله : (واعلم أن مسألة علم الواجب مما تحير فيه الأفهام ، ولذلك اختلفت فيها المذاهب)^١ .

ثم إن الاختلاف المذكور حصل في معنى علم الله تعالى وإجماله وتفصيله ومتعلّقه وتعددده وبساطته وتركيبه ونحو ذلك من مسائل كثيرة يرجع جميعها إلى مسألة علم الله ، ومن تلك المسائل مسألة تعلق علم الله بما لا يتناهى من عدد أنفاس أهل الجنة وأكلها ونحو ذلك .

وحيث كان الأمر هكذا تصدى محققوا المتكلمين أن يحققوا لهذه المسألة إما بذكرها في طرف من كتبهم أو بتأليف رسالة مستقلة منفرد بهذه المسألة ، ومن الثاني رسالة « عقد الآلي في بيان علمه تعالى بغير المتناهي » للشيخ محمد الآقكرماني رحمه الله تعالى مع حاشية أبي الحسن القلعي عليه ، ورسالة الشيخ أحمد الدباغي رحمه الله أيضاً المتعلقة بهذه المسألة .

فنحن لَمَّا طالعناهما ورأينا ما فيهما من فوائد وتعقبات واعتراضات وأجوبة مفيدة متعلقة بهذه المسألة أحببنا وتصدينا لتحقيقهما وعرضهما لاستفادة طلاب علم الكلام ، ومن الله التسديد والتوفيق ، وإياه نسأل التدقيق والتحقيق .

وقد قسمنا الكتاب إلى قسمين ؛

القسم الأول : رسالة الآقكرماني .

^١ انظر : « شرح العقائد العضدية » (ص ١٧١) للدواني مع تعليقات شيخنا عبد الله الكماخي .

والقسم الثاني : رسالة الدباغي .

وفي كل قسم بابان ؛

الباب الأول : في الدراسة ومقدمة التحقيق ، وفيه فصول ؛

الفصل الأول : التعريف بالمؤلفين .

الفصل الثاني : التعريف بالمتن .

الفصل الثالث : وصف النسخ الخطية وبيان منهج التحقيق .

الباب الثاني : هو النص المحقق .

القسم الأول : رسالة الآقكرماني

وفيه بابان ؛

الباب الأول : الدراسة ومقدمة التحقيق

وفيه فصول ؛

الفصل الأول : التعريف بالمؤلفين - الماتن والمحشي -

أما المَاتِنُ فحَاصِلُ ما في المصادر من المعلومات القليلة أنه : الفقيه المفسر المتكلم المنطقيّ الحكيم اللغويّ القاضي محمد بن حاجي مصطفى حميد الكفويّ الآقكرمانيّ العثماني الحنفي ، كان قاضياً بِمَكَّةَ .

وله تَأْلِيفٌ بَالِغٌ عَدَدُهَا إلى خمسين من الكتب والرسائل ، فلنذكر عِدَّةً منها :

- « الآداب » المشهور بـ « آداب الكفوي » .
- حاشية على تفسير القاضي .
- وحاشية على صحيح البخاري
- وحاشية على شرح العقائد المسمى بـ « عقد القلائد » .
- وحاشية على شرح العقائد العضدية للدواني .
- وحاشية على « تهذيب المنطق » للسعد .
- وحاشية على « شرح هداية الحكمة » .
- وحاشية على الرسالة الحنفية في الآداب .
- وحاشية على الرسالة الأبهريّة .
- وتعليقات على حاشية السيد على « شرح مختصر المنتهى » .

- وشرح الإمكان العام والخاص .
- وشرح البسملة والحمدلة .
- و « عقد اللآلي في بيان علمه تعالى بغير المتناهي » - وهو كتابنا هذا - .
- وفوائد السواك .
- وشرح على « إطباق الأطباق » لشيخ الإسلام أسعد أفندي .
- وإكمال على شرح البركوي على الأحاديث الأربعين في أصول الدين .
- ورسالة في أفعال العبادة والإرادة الجزئية .
- ورسالة في آداب البحث والمناظرة .
- وينسب إليه كتاب « البناء » المشهور في التصريف .

وله عدة ترجمات ؛ منها :

- ترجمته لـ « شرح هداية الحكمة » للقاضي مير .
- وترجمته للأحاديث الأربعين .
- وترجمته لـ « شمائل الترمذي » .
- وترجمته لـ « منار الأنوار » للنسفي .

وغير ذلك .

توفي رحمه الله سنة : ١١٧٤ .

وانظر لجميع ذلك : « هدية العارفين » (٣٣٢/٢) ، و « معجم تاريخ التراث الإسلامي » (٣٢٢٥/٥ ، رقم : ٨٤٤٥) وغير ذلك من مختلف فهارس المخطوطات في المكتبات .

وأما المحشي فالمعلومات عنه قليلة أيضاً في المصادر ، حاصلها : أنه الفقيه الأصولي المتكلم المنطقي شيخ المالكية في الأزهر أبو الحسن ابن عمر بن علي المغربي القلعي الأزهري التونسي المالكي المعروف بـ القلعي .

من تصانيفه :

- بلوغ القصد إلى تحقيق مباحث الحمد .
- رسالة تتعلق بأمور الآخرة .
- شرح رسالة راغب باشا في علمي العروض والقوافي .
- حاشية على « عقد اللآلي » لآقكرماني .
- العقد المنظم على شرح السلم .

توفي رحمه الله سنة : ١١٩٩ .

انظر لجميع ذلك : « معجم تاريخ التراث الإسلامي » (١٤٩/١ ، رقم : ٤٥١) وفهارس المخطوطات .

الفصل الثاني : التعريف بالرسالة

إن هذه الرسالة المسماة بـ « عقد اللآلي في بيانه علمه تعالى بغير المتناهي » مع اختصارها واقتصارها مشتملة على مقدمة وخمسة فصول وخاتمة .

أما الفصل الأول : ففي ذكر الإشكال المشهور .

وأما الفصل الثاني : ففي الأجوبة المذكورة عن هذا الإشكال ، وقد ذكر أحد عشر جواباً نقلاً عن العلماء المختلفين .

وأما الفصل الثالث : ففي الإيراد على هذه الأجوبة المذكورة .

وأما الفصل الرابع : ففي بيان المختار من تلك الأجوبة .

وأما الفصل الخامس : ففي جريان برهان التطبيق وغيره في نعيم الجنان في ذلك الإشكال وغيره من الأمور المتعاقبة .

ثم أتمى الرسالة بذكر براهين أربعة غير برهان التطبيق وشرّحها .

وقد استفاد المؤلف رحمه الله في هذه الرسالة عن كتب كلامية مختلفة منها : « المواقف » للعضد وشرحه للسيد ، و « شرح المقاصد » للسعد ، وشرح « إشارات » الشيخ الرئيس للقطب والفخر والطوسي ، وشرح وحاوشي « التجريد » للطوسي ، وشرح الدواني على العقائد العضدية وغير ذلك .

ومما يحسن ذكره هنا أن المؤلف - وكذا المحشي - قد أكثر من استعمال الاصطلاحات المنطقية والآدائية ، بل أمشى تحقيق المسائل على منهج المنطق والمناظرة ، وهو أفيد وأنفع في طريق التفهيم ، والله أعلم .

وأما حاشية أبي الحسن القلعي رحمه الله على الرسالة فقد كتبها - كما نص عليه نفسه في آخرها - سنة ١١٧٢ قبل وفاة المؤلف .

الفصل الثالث : وصف النسخ الخطية وبيان منهج التحقيق

اعلم أن للرسالة نُسخاً خطيةً كثيرة في مكتبات العالم ، فنحن اخترنا مما أمكننا الوصول إليه ما هو أجود وأحقُّ بالاعتماد عليها في التحقيق ، فخرَّجنا الكتاب بعون الله تعالى على ثلاث نسخ خطية ؛

١- النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة جامعة أنقرة برقم : ٤٦٦١١ ، وهي في ١٢ ورق ، كل

صحيفة فيه ١٩ سطراً ، وليس فيها لا تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ ، **ورمزنا لها بـ (أ)** .

٢- النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢٣٠١) ، وهي في ٩ ورق ،

كل صحيفة فيه ٢١ سطراً ، وليس فيها لا تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ ، وبهامشه منهوات المؤلف رحمه الله ، وقد أثبتناها ، **ورمزنا لها بـ (ب)** .

٣- النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة عاطف أفندي برقم : ٣٦٥ ، وهي في ٩ ورق ، كل

صحيفة فيه ٢٣ سطراً ، وبهامشه نقولُ تارةً عن حاشية أبي الحسن القلعي رحمه من خطِّه ، وتارة من منهوات المؤلف ، وتارة من كتب أخرى . وليس فيها لا تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ ، ويليهما في هذه النسخة حاشية أبي الحسن القلعي رحمه الله ، **ورمزنا لها بـ (ج)** .

وأما نُسخُ الحاشية فاعتمدنا في إخراجها على نسخةٍ خطيةٍ محفوظة في مكتبة عاطف أفندي برقم :

٣٦٥ ، وتاريخ نسخها : ١١٨١ قبل وفاة المحشي بثمانية عشر سنة ، **ورمزنا لها بـ (ج)** أيضاً ؛ لأنها نفس النسخة المذكورة .

وأحياناً راجعنا إلى النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة لا له لي برقم : ٣٧٠٦ ، **ورمزنا لها بـ (د)** .

ولم نَتَّخِذْ واحدةً من هذه النسخ أصلاً ، بل مشينا على منهج التلقيق .

وأما منهجنا في التحقيق فخلاصته كما يلي :

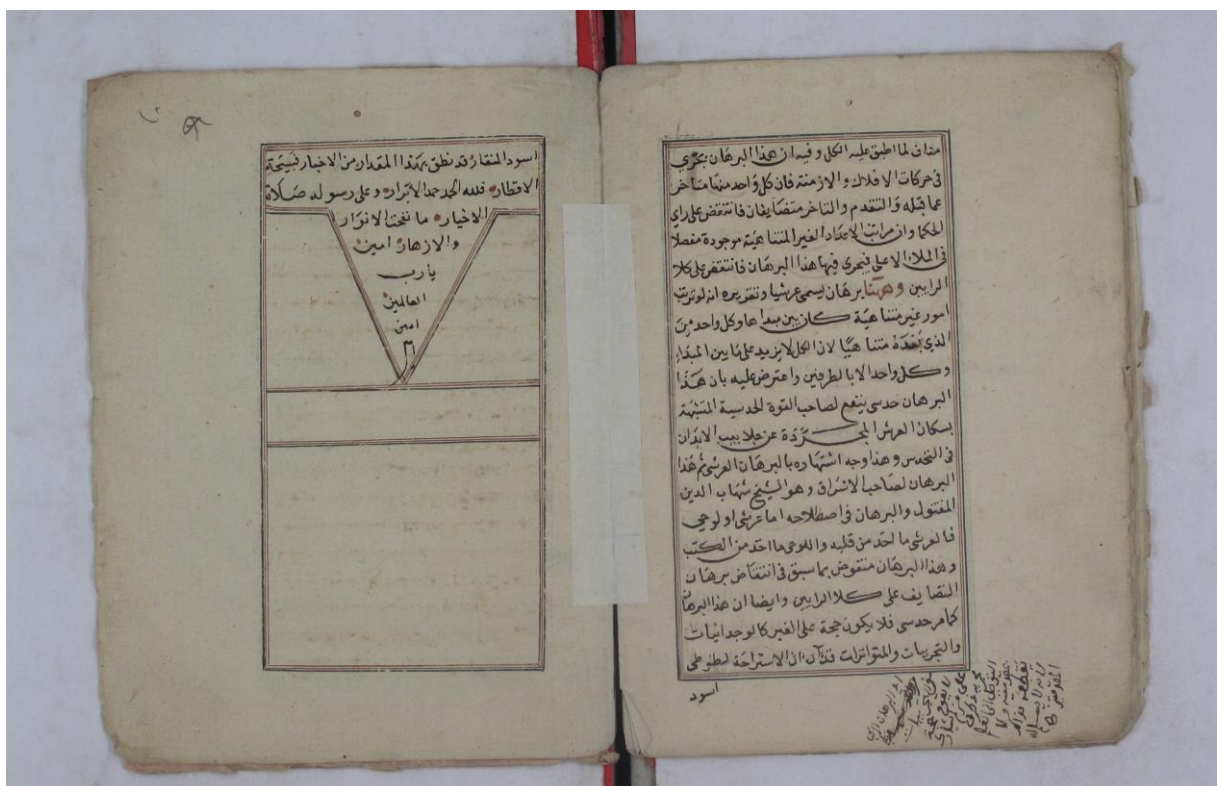
- أثبتنا النسخ ، وقابلناها .
- وذكرنا من المصادر المحال عليها ما أمكننا الوصول إليه .
- أثبتنا منهوات المؤلف في الهامش .
- وأعربنا ما يخفى موضعه من الإعراب .

ومن الله التوفيق .

الباب الثاني : نماذج من النسخ الخطية المعتمد عليها في التحقيق ، والنص
المحقق



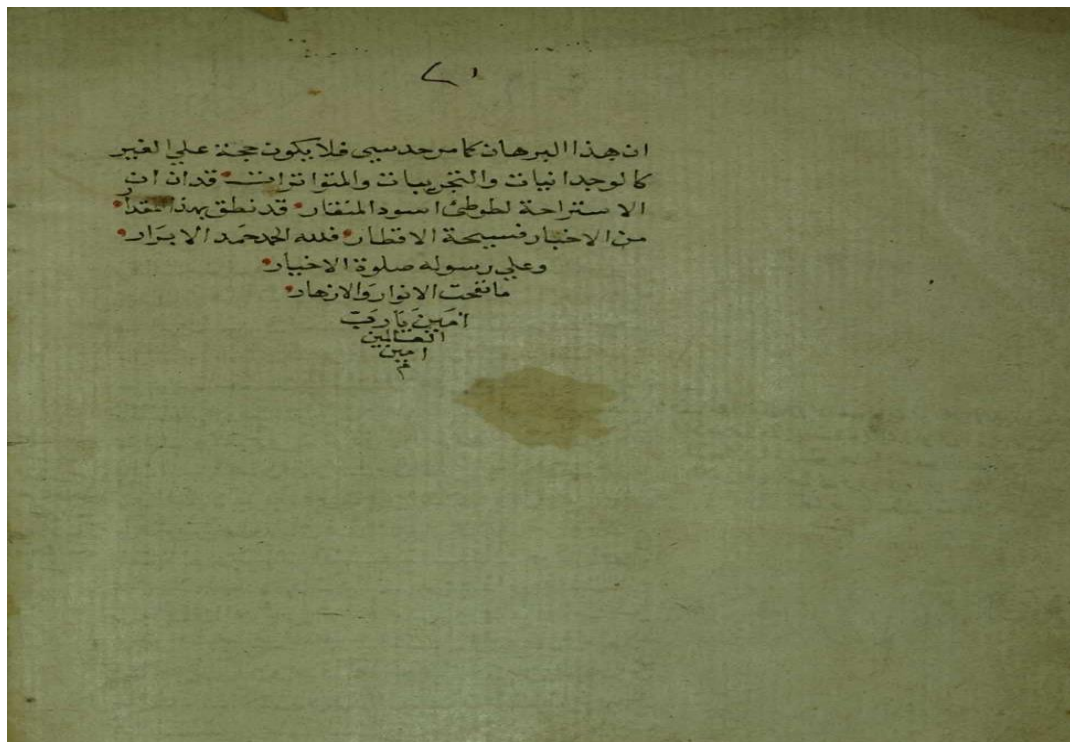
الورقة الأولى من نسخة المتن (أ)



الورقة الأخيرة من نسخة المتن (أ)



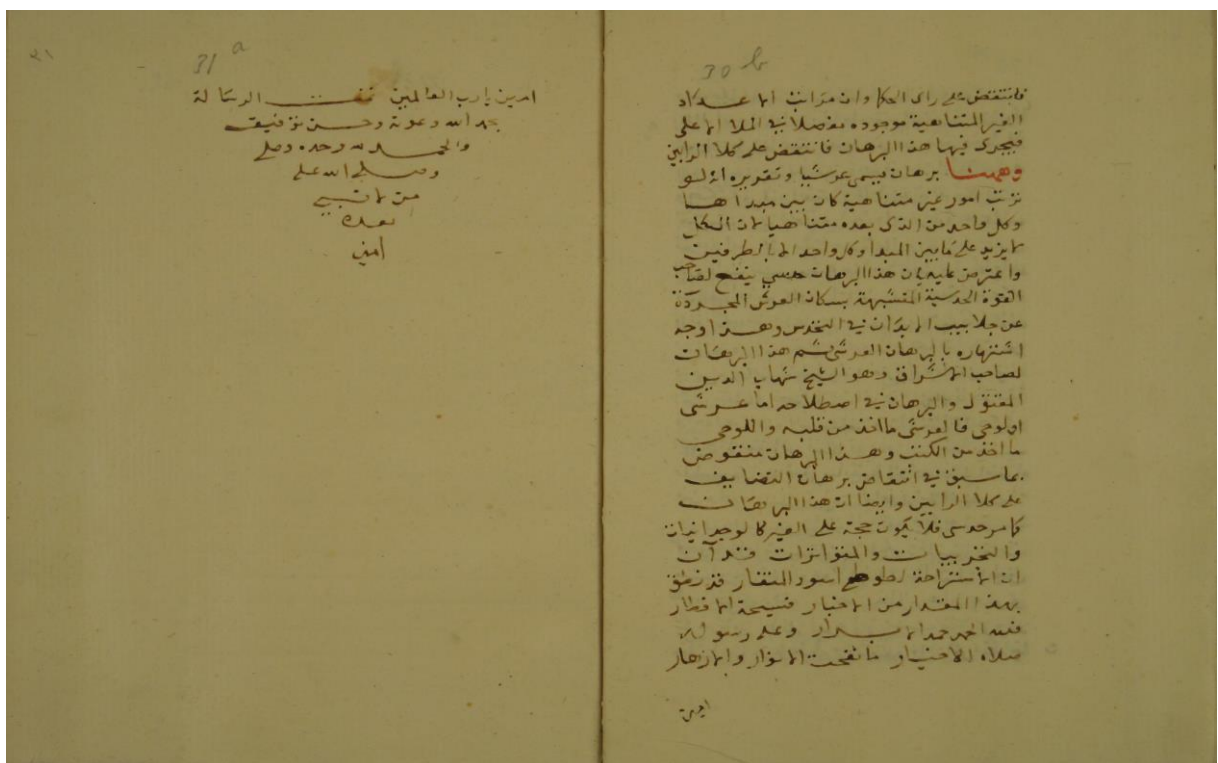
الورقة الأولى من نسخة المتن (ب)



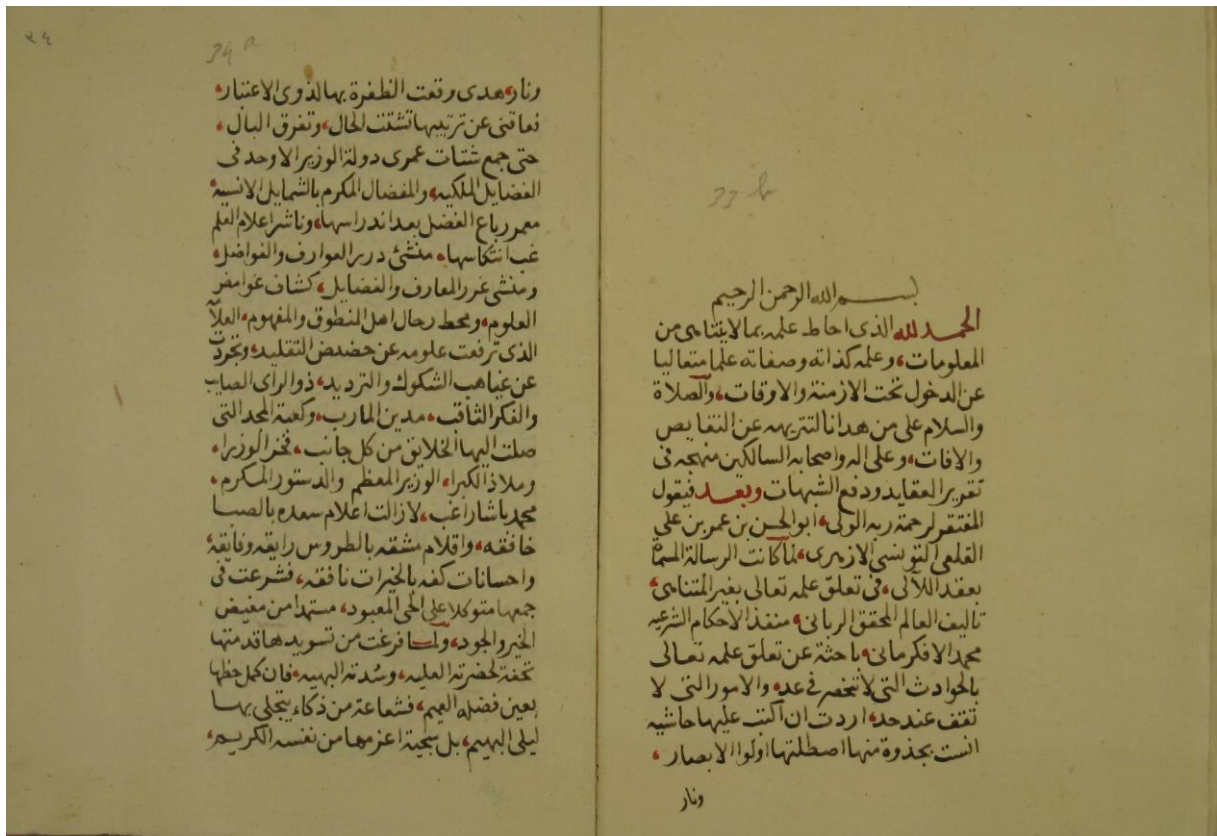
الورقة الأخيرة من نسخة المتن (ب)



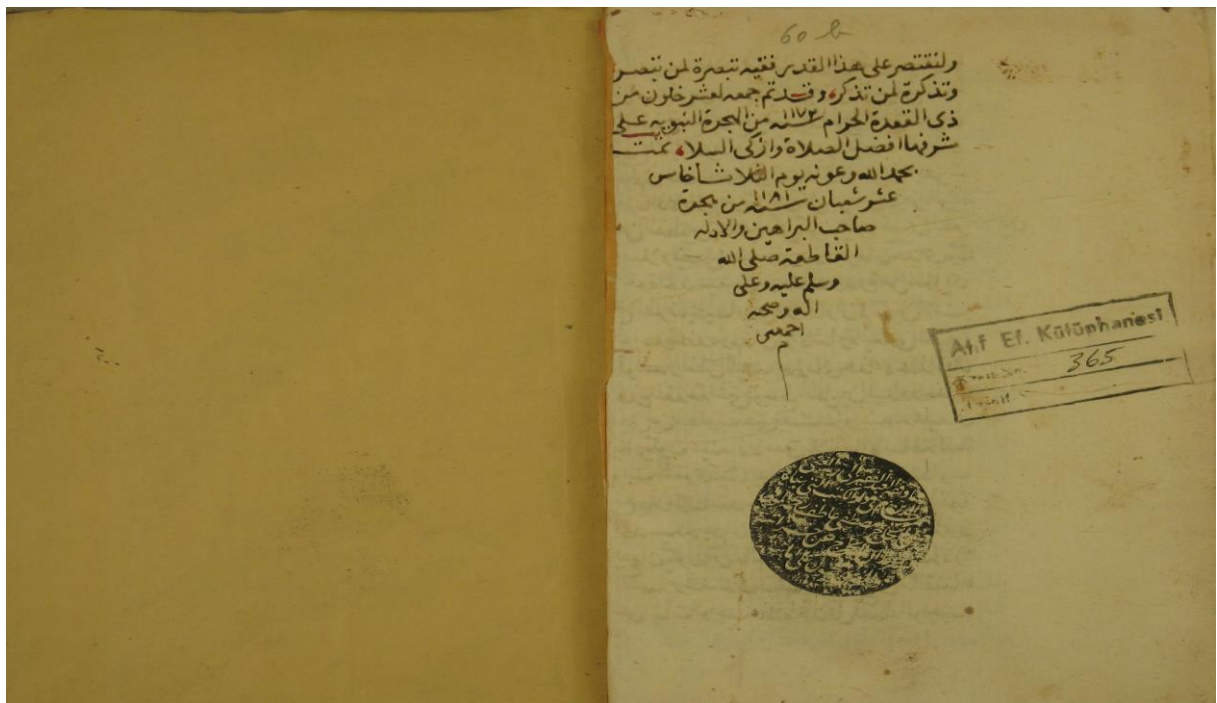
الورقة الأولى من نسخة المتن (ج)



الورقة الأخيرة من نسخة المتن (ج)



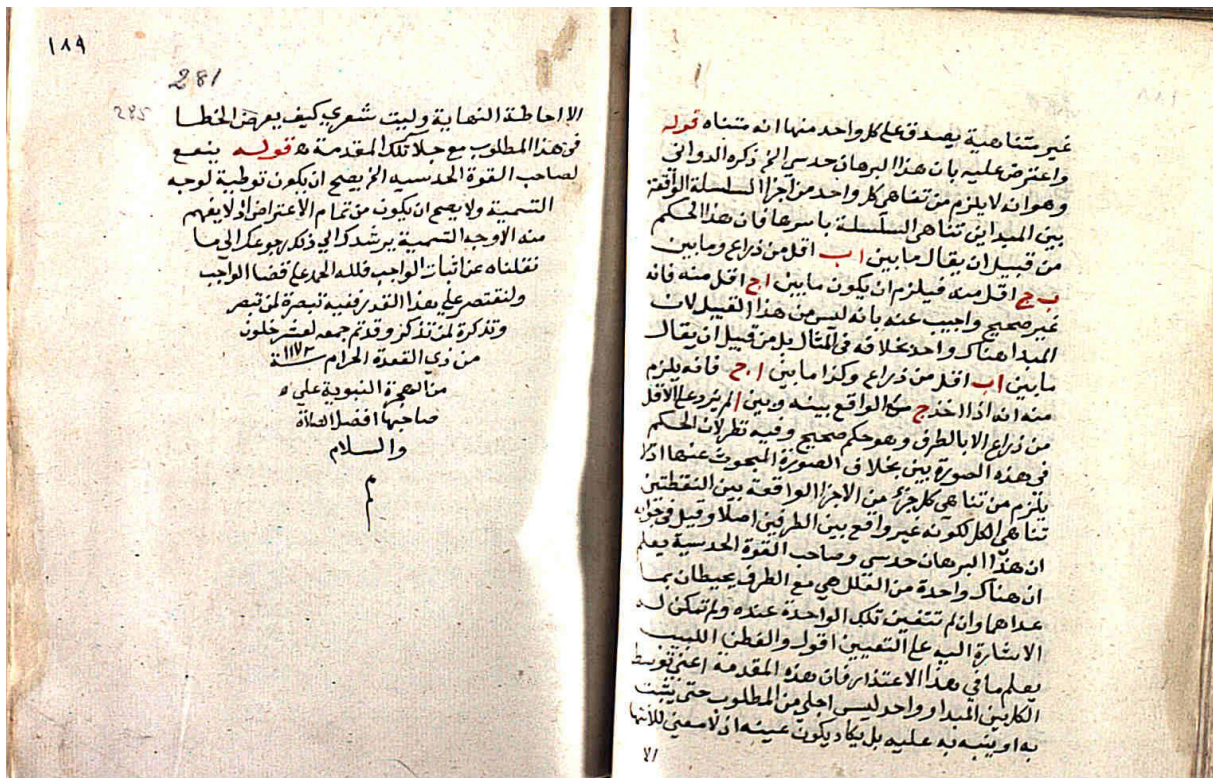
الورقة الأولى من نسخة الحاشية (ج)



الورقة الأخيرة من نسخة الحاشية (ج)



الورقة الأولى من نسخة الحاشية (د)



الورقة الأخيرة من نسخة الحاشية (د)

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تَوَحَّدَ بوجوب الوجود والبقاء^١ ، وَتَفَرَّدَ بإحاطة عِلْمِهِ بما لا يَتَنَاهَى ، والصَّلَاةُ
والسَّلَامُ على رسوله الذي بَعَثَهُ إلى كافَّةِ الْبَرَايَا ، وعلى آله وأصحابه الْبَرَّةِ الْأَتْقِيَا .
وَبَعْدُ ؛

فيقول الفقيرُ مُحَمَّدٌ الْآفَكِرِمَانِي - أَوْصَلَهُ اللهُ إلى قُصْوَى الْأَمَانِي - :

لَمَّا كَانَ الْإِشْكَالُ الْمَشْهُورُ يَكَادُ أَنْ يُسَمَّى : (أَصَمَّ) ، بَلْ مُعْضَلًا ؛ إِذْ مَا قِيلَ فِي الْجَوَابِ عَنْهُ
بَعْضُهُ مَجْرُوحٌ وَمَرْجُوحٌ ، وَبَعْضُهُ مَقْدُوحٌ وَمَطْرُوحٌ ، وَقَدْ وَرَدَ إِلَى إِشَارَةِ مَنْ طَاعَتُهُ غُنْمٌ ، وَخِلَافُهُ غُرْمٌ ،
أَنْ أَكْتُبَ رِسَالَةً حَاوِيَةً عَلَى مَا قِيلَ فِيهِ مِنَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ، وَخَالِيَةً عَنِ الْحَشْوِ وَالتَّعْطِيلِ أَرَدْتُ أَنْ
أَذْكُرَ صُورَةَ الْإِشْكَالِ أَوَّلًا ، ثُمَّ مَا ذُكِرَ مِنَ الْجَوَابِ عَنْهُ ثَانِيًا ، ثُمَّ مَا يَرِدُ عَلَى كُلِّ مِنَ الْأَجَوِبَةِ ثَالثًا ،
ثُمَّ مَا اخْتِيزَ مِنْ بَيْنِ الْأَجَوِبَةِ رَابِعًا ، ثُمَّ جَرَيَانِ بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ فِي الْأُمُورِ الْمُتَعاقِبَةِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ وَمَا
يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأَبْحَاثِ خَامِسًا ، وَسَمَّيْتُهُ :

« عِقْدَ اللَّالِي فِي بَيَانِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِغَيْرِ الْمُتَنَاهِي »^٢

فَلَا بُدَّ هَهُنَا مِنْ خَمْسَةِ فُصُولٍ .

^١ في هامش (ج) : قوله : (الحمد لله الذي تَوَحَّدَ بوجوب الوجود والبقاء إلخ ...) مأخوذٌ من حُطْبَةِ « الطوابع » ما عَدَا قَوْلَهُ
(بِإِحَاطَةِ عِلْمِهِ مَا لَا يَتَنَاهَى) .

^٢ في هامش (ج) : البيانُ الذهابُ ، وهو يستلزم الخفاءَ ، فَلَوْ قَالَ : (فِي تَعَلُّقِ عِلْمِهِ تَعَالَى) لَكَانَ أَوَّلَى وَأَوْفَقَ بِمَرَادِهِ ، وَقَدْ
يُقَالُ : إِنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ : فِي بَيَانِ تَعَلُّقِ عِلْمِهِ تَعَالَى أَوْ إِنَّهُ أَطْلَقَ الْبَيَانَ عَلَى التَّعَلُّقِ مُجَازًا .

الفصل الأول : في ذكر الإشكال المشهور

وهو ما ذكره بعض الفضلاء ^١ أَنَّ عَدَدَ أَنْفَاسِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَعَدَدَ أَكْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا يَخْلُو ؛

• إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا لِلَّهِ تَعَالَى .

• أَوْ لَا يَكُونُ .

فَعَلَى الْأَوَّلِ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًا ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ ؛ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِحُلُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، بَلْ يُنَافِي ^٢ قَوْلَهُ

تَعَالَى : ﴿ أَكُلْهَا دَائِمًا ﴾ [الرعد : ٣٥] ^٣ .

وَعَلَى الثَّانِي يَلْزَمُ إِثْبَاتُ الْجَهْلِ لِلَّهِ ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوءًا كَبِيرًا حَيْثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ

شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] ^٤ .

^١ في هامش (ب) : هو الشَّيْخُ خواجه زاده (منه) .

^٢ في هامش (ج) : قوله : (بل ينافي إلخ ...) رُجُوعٌ عَنِ الْحُكْمِ السَّابِقِ ، وَجَعَلَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ الْمُسْكُوتِ عَنْهُ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ حَالُ الْمَعْطُوفِ بِالْإِثْبَاتِ ، مِنْ خَطِّ أَبِي الْحَسَنِ .

^٣ بَيَانُ الْمُلَازِمَةِ : أَنَّ الْمَعْلُومَ - الْمُتَمَيِّزَ - يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ ، وَمَا لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ لَا يَكُونُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ ، فَالْمَعْلُومُ لَا يَكُونُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ ، وَهَذِهِ النَّتِيجَةُ تُنْعَكِيسٌ إِلَى قَوْلِنَا : اللَّامُتَنَاهِي لَا يَكُونُ مَعْلُومًا .

^٤ وَكُلٌّ مِنْ بَيَانِ الْمُلَازِمَةِ وَبُطْلَانِ اللَّازِمِ ظَاهِرٌ .

الفصل الثاني : في الأجوبة المذكورة عن هذا الإشكال

فَلْنُقَدِّمَ ما كان اختيار^١ الشقِّ الأوَّل من الجواب ؛ لِكَوْنِهِ مُسْتَحْسَنًا عند أُولي الألباب ؛

فمنها^٢ : ما أَجَابَ به في « المواقف » وقال : إنه الحقُّ ، وهو أن يُقال : إنّ لا نُسلم أنّ المعقولَ الْمُتَمَيِّزَ يَجِبُ أن يكون لَهُ حدٌّ وطَرَفٌ ، وإنما يكون كذلك لو كان تعقلُهُ تعالى بتمييزه وانفصاله^٣ عن غيره بالحد والنهية ، وإنه ممنوعٌ ؛ لأنَّ وُجُوهَ التَّمْيِيزِ لا تَنْحَصِرُ في الحد^٤ .

ومنها^٥ : ما أَجَابَ به في « شرح المقاصد » من أن عِلْمَهُ تعالى غَيْرُ مُتَنَاهٍ بمعنى أنه لا يَتَنَاهَى إلى حَدٍّ^٦ لا يُتَصَوَّرُ فَوْقَهُ حَدٌّ ، ويحيط بما لا يَتَنَاهَى كَمَرَاتِبِ الأعداد ونَعِيمِ الجنان^٧ .

ومنها^٨ : ما أَجَابَ به كثيرٌ من الأشاعرة^٩ أَنَّهُ تعالى عَالِمٌ بجميع الحوادث الجزئية وَأَزْمَنَتِهَا الواقعة هِيَ فيها^١ لا من حَيْثُ إنّ بَعْضَهَا واقعٌ في الآن وبعضَهَا في الماضي وبعضَهَا في المستقبل ؛ فإنَّ العلم بِهَا

^١ في هامش (ج) : قوله : (ما كان اختيار إلخ ...) أي : مُتَعَلِّقًا باختيار الشقِّ الأوَّل ، وهو أن يكون معلومًا لله تعالى أي : تَحْتَائِرُ الشَّقِّ الأوَّل ، وَمَنْعُ لُزُومِ التَّنَاهِي في المَعْلُومَاتِ هـ قلتُ : وإِنَّمَا قَدَّرُهُ بقوله : (أي : متعلقًا إلخ ...) ؛ لِما لا يخفى من أن الجواب ليس نَفْسَ اختيار الشقِّ ، بل يَتَعَلَّقُ به تَعَلُّقُ الكل بالجزء ؛ فإنَّ الاختيار جزءٌ من الجواب ، والله أعلم .

^٢ حَاصِلُ هذا الجواب : مَنْعُ صُغْرَى بَيَانِ الملازمة ، فَلِمَ لا يجوز أن يكون اللَّامُتَنَاهِي مُتَمَيِّزًا بِغَيْرِ الْحَدِّ وَالطَّرَفِ ؟ وما الدَّلِيلُ على انحصار وجوه التَّمْيِيزِ في الحد والنهية ؟

^٣ (وانفصاله) ساقط في (ب) ، وهو زيادة من « الشرح » .

^٤ انظر : « شرح المواقف » (٨٤/٤) .

^٥ حَاصِلُ هذا الجواب : أن المراد بعلمه تعالى بغير المتناهي هُوَ عَدَمُ تَنَاهِي تَعَلُّقَاتِ وَمُتَعَلِّقَاتِ صِفَةِ الْعِلْمِ الْوَاحِدَةِ ، وهذا كعدم تناهي قدرة الله تعالى وإرادته ، انظر : « الاقتصاد » (ص ١٤١) لحجة الإسلام الغزالي رحمه الله .

^٦ في هامش (ج) : قوله : (بمعنى أنه لا يتناهي إلى حد) أي : يعلم ما لا يتناهي بِعِلْمٍ لَا يَتَنَاهَى ، فالقولُ بِأَنَّهُ لا يَعْلَمُ ما لا يتناهي ممنوعٌ ، لا يقال : في هذا إثباتُ عُلُومٍ غير متناهية وهو محالٌ ؛ لأنَّنا نقول : العلم القائم بذاته صفةٌ واحدةٌ ، واللَّاهِتَايَةُ في التَّعَلُّقِ والمتعلق جائزٌ ، وسيأتي نظيرُ هذا في الجواب الأوَّل باختيار الشقِّ الثاني ، انتهى من خط الشيخ أبي الحسن .

^٧ انظر : « شرح المقاصد » (٨١/٣) .

^٨ حَاصِلُ هذا الجواب كحاصل الجواب الأوَّل ، وهو مَنْعُ صُغْرَى بيان الملازمة ، مع الفَرْقِ في بَيَانِ منشأ الغلط ، وهو أنه إِنَّمَا يَلْزَمُ تَنَاهِي الْعَبْرِ المتناهي على تقدير كونه معلومًا من الله تعالى لو كان عِلْمُهُ تعالى زَمَانِيًّا مُتَنَاهِيًّا ، وهو ممنوعٌ .

^٩ في هامش (ب) : هو كثيرٌ من الأشاعرة ، وكذا مشايخُ المعتزلة ، كذا في « المواقف » وَشَرْحِهِ (منه) .

من هذه الحيثية يتغير ، بل يعلمها علماً متعالياً عن الدُّحُول تحت الأزمنة ثابتاً أبَدَ الدَّهْرِ ، فالموجودات من الأزل إلى الأبد معلومة له ، كلٌّ في وقته ، وليس في علمه : كان وكائن ويكون ، بل هي حاضرة عنده في أوقاتها ، فهو عالمٌ بخصوصيات الجزئيات وأحكامها ، ومثل هذا العلم يكون ثابتاً مُستَمِرّاً لا يتغير أصلاً كالعلم بالكلّيات ، ويؤيدُهُ ما في « شرح المقاصد » أن العلم صفةٌ يتجلّى بها المعلومات بمنزلة المرأة الصافية ينكشف لها الصُّورُ ، فلا تتغير بتغير المعلوم كما لا تتغير المرأة بتغير الصُّور ٢ .

ومنها ٣ : ما أجاب به الجلال الدوّاني في « شرح العقائد العضدية » ٤ أنَّ علمه تعالى بالأُمور الغير المُتناهية يجوز أن يكون واحداً بسيطاً كما ذهب إليه المحققون ، فلا تعدّد في المعلومات بحسب علمه تعالى ، فلا يتصوّر جريان بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ فيها ، ولهذا ذهب الفلاسفة إلى أن علمه تعالى بها ٥ علمٌ إجماليٌّ ٦ .

ومنها : ما أجاب به شارحُ « الإشارات » - وهو المحقق الطوسي - من أنَّه تعالى يحضّر عنده العقل المرتسم فيه صُورُ الأشياء موجودةً أو معدومةً كليّةً كانت أو جزئيةً ، فلا يعزّب عن علمه مثقال ذرة ٧ .

١ أي : وأزمنتها التي وقعت تلك الحوادث فيها ، قوله : (الواقعة) صفةٌ جرّت على غير من هي له ، وقوله : (هي) راجعٌ إلى الحوادث الجزئية .

٢ في (ب) زيادة : انتهى ، انظر : « شرح المقاصد » (٩١/٣) .

٣ حاصِلُ هذا الجواب كحاصل الجواب الأوّل ، وهو مَنعُ صُعْرى بيان الملازمة ، مع الفرق في بيان منشأ الغلط ، وهو أنَّه إمّا يلزم تناهي معلومات الله تعالى لو كان علمه تعالى بها بصُورٍ مُفَصَّلَةٍ ، وهو ممنوعٌ ؛ لجواز بساطة علمه تعالى .

٤ أي : من أن تناهي معلومات الله تعالى إمّا يلزم لو كان علم الواجب بالأشياء بصُورٍ مُفَصَّلَةٍ ، لكن ذلك ممنوعٌ ؛ لأنَّ علمه تعالى بالأُمور الغير المتناهية يجوز إلخ ...

٥ في (ب) : بما لا يتناهى ، بدل قوله : (بها) .

٦ انظر : « شرح العقائد العضدية » (ص ٩٤ ، ٩٥) مع تعليقات شيخنا عبد الله الكماخي .

٧ في (ب) زيادة : انتهى .

هذه الأجوبة الخمسة إنما هي باختيار الشق الأول الواقع في التّرديد الواقع في الإشكال المشهور كما تَبَّهْنَا عليه سابقاً ، ثم ذكر الأجوبة التي كان بعضها باختيار الشق الثاني وبعضها المحتمل بيّنه وبين الأول فقال :

ومنها : ما ذكره القاضي عضد الدين حاكياً عن الفلاسفة أنّه تعالى لا يَعْلَمُ غَيْرَ المتناهي ؛ لأنّ المعلوم مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ ، وَغَيْرُ المتناهي غَيْرُ مُتَمَيِّزٍ عن غيره وإلا لكان لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ ، فحينئذٍ لا يكون غَيْرُ مُتَنَاهٍ^١ .

حاصله أنّه قِيَاسٌ مِنَ الشَّكْلِ الثَّانِي يُنتَجُ : أَنَّ المعلوم لا يكون غَيْرَ المتناهي ، وَتَنَعَكِسُ هذه السَّالِبَةُ كَنَفْسِهَا إِلَى قولنا : غَيْرُ المتناهي لا يكون معلوماً ، وَأَيَّدَهُ فِي « الطَّوَالِعِ » بقوله : ولأنه يستلزم علوماً لا نهاية لها ، ثم أجاب عن تأييده بقوله : إن المعلوم كل واحدٍ منها ، والعلم القائم بذاته تعالى صفةً واحدةً وإلا لا نهاية في التعلُّق والمتعلَّق^٢ .

ومنها : ما في « المواقف » أن الغَيْرَ المتناهي مَعْلُومٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ غَيْرُ مُتَنَاهٍ^٣ ، يعني : أَنَّ المجموعَ مِنْ حَيْثُ هُوَ المجموعُ مُتَمَيِّزٌ عن غيره بوصف اللاتناهي وإن كانت آحادُهُ غَيْرَ متميزة .

ومنها : ما في « المواقف » أَيْضاً أَنَّ المعقولَ كُلُّ واحدٍ واحدٍ مِنْ غَيْرِ الْمُتَنَاهِي ، وَأَنَّهُ مُتَمَيِّزٌ عن غيره مِنْ تِلْكَ الآحَادِ وَمِنْ غَيْرِهَا ، وَلَا يَضُرُّ عَدَمَ تَمَيِّزِ الكلِّ مِنْ حَيْثُ هُوَ الكلُّ ، ثُمَّ قَالَ صَاحِبُ « المواقف » : وهذا الجوابُ عَكْسُ مَا قَبْلَهُ^٤ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ إِلَى الجوابِ الَّذِي صَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ : وَهُوَ الْحَقُّ ، وَهُوَ أَوَّلُ الأجوبة على ما ذَكَرْنَا .

^١ في (ب) زيادة : انتهى .

^٢ انظر : « طوابع الأنوار » (ص ١٨٣) .

^٣ انظر : « شرح المواقف » (٨٤/٤) .

^٤ انظر : « شرح المواقف » (٨٢/٤) .

ومنها : ما أجاب به بعضهم أَنَّ الجَهْلَ البَسيطَ ^١ عَدَمُ العلمِ عَمَّا من شأنه أَنْ يَكُونَ عَالِماً لِمَا مِنْ شأنه أَنْ يَكُونَ مَعْلُوماً ، فالمُمتنعُ لذاته كَشَرِكِ الباري واجتماعِ التَّقْيِضَيْنِ وارتفاعِهما مثلاً ليس وُجُودُهُ وتحققُهُ مُتَعَلِّقاً لِلتَّصَدِيقِ واليَقِينِ وإن كان مُتَعَلِّقاً لِلتَّصَوُّرِ السَّاذِجِ ، فلا يَرُدُّ الإشْكَالُ ؛ لأنَّا نَحْتَارُ الشَّقَّ الثَّانِيَّ ولا نسلم لزومَ الجَهْلِ ؛ إذ المرادُ بقوله : ﴿ واللّٰه بکل شیء علیم ﴾ مطلقُ العِلْمِ لا العلمُ بمعنى الاعتقاد الجازم المطابق الثَّابِتِ ، وعدَدُ الأنفاس والأُكُلِ ونحو ذلك من المستحيلات مُتَعَلِّقٌ لِلتَّصَوُّرِ لا لِلتَّصَدِيقِ .

ومنها : ما أجاب به بعض المتكلمين المنكرين للوجود الذهني أَنَّ عِلْمَهُ تعالى بالحوادث ^٢ الغير المتناهية إنما يَتَحَقَّقُ وقتَ وجودها ، وَأَنَّ صِفَةَ العِلْمِ قَدِيمٌ ، والتَّعَلُّقُ حَدِثٌ ؛ لِأَنَّ التَّعَلُّقَ بَيْنَ العَالِمِ والمعدوم الصرف محالٌ .

ومنها : ما استُفِيدَ من كلام أبي هاشم من أَنَّ المستحيلَ لا يَحْصُلُ لَهُ صورةٌ في العقل ، فلا يمكن أن يُتَصَوَّرَ شيءٌ هو اجتماعُ التَّقْيِضَيْنِ مثلاً ، فَتَصَوُّرُهُ على سبيل التَّشْبِيهِ بأن يُعْقَلَ مثلاً بَيْنَ السَّوَادِ والحَلَاوَةِ أَمْرٌ هو الاجتماعُ ، ثُمَّ يُقَالُ : هذا الأمر لا يمكن حصوله بين السَّوَادِ والبياض ، فَهَهُنَا عِلْمٌ وَلَيْسَ لَهُ مَعْلُومٌ تَعَلَّقَ بِهِ ذلك العلمُ مِنْ حَيْثُ ماهِيَّتُهُ وخصوصُهُ ، فاستُفِيدَ من هذا الكلام أَنَّ عِلْمَهُ تعالى بِعَدَدِ الأنفاس وعدَدِ الأُكُلِ والنَّعِيمِ ثابتٌ ، لكن ليس له معلومٌ مِنْ حَيْثُ خصوصُهُ بأن يقال : إن في الأمور المَرْتَبِيَّةَ المتناهية أَمراً هو حُصُولُهَا تفصيلاً لا يمكن ذلك في الأمور الغير المتناهية ، فوجد العلمُ على طريق التَّشْبِيهِ ، لكن ليس لذلك العلم معلومٌ .

^١ في هامش (ب) : والجَهْلُ البسيطُ يُقَابِلُ العلمَ بخلاف الجَهْلِ المركَّبِ ؛ فإنه اعتقادٌ جازمٌ ثابتٌ غَيْرُ مطابقٍ ، فيكون قسماً من مطلقِ الإدراك (منه) ، قلتُ : وبهذا يندفع ما سمعت بعض المعاصرين يقول : إن إدخال الجَهْلِ البسيطِ في أقسام العلم يستلزم تقسيم الشيء إلى أصداده ، وهو باطل ، وقد علمت وجه الاندفاع .

^٢ في هامش (ج) : قوله : (أن علمه تعالى بالحوادث إلخ ...) في جعل هذا جواباً نَظَرٌ ، قال في « شرح التجريد » : ومنهم مَنْ قال : إِنَّهُ تعالى لا يَعْلَمُ الحوادثَ قبل وقوعها وإلا يلزم أن تكون تلك الحوادث ممكنةً واجبةً معاً ، والثَّانِي باطلٌ ؛ لِلتَّنَافِي بين الوجوب والإمكان ، بيان اللزوم : أَنَّها ممكنةٌ ؛ لكونها حادثةً وواجبةً أيضاً وإلا لأمكن أن لا يوجد ، فينقلب علمُهُ جهلاً وهو محالٌ ، والجواب : أَنَّ العِلْمَ تابعٌ للمعلوم فلا يكون عِلَّةً له ومفيدٌ الوجوب ، ولو سلم فنقول : إِنَّها ممكنةٌ لذواتها واجبةٌ لغيرها وهو تَعَلُّقُ عِلْمِ الباري تعالى بوجودها ، ولا تَنَافِي بين الإمكان بالذات والوجوب بالغير .

ثُمَّ هَذِهِ الْأَجْوِبَةُ السِّتَّةُ لَيْسَتْ ظَاهِرَةً فِي اخْتِيَارِ الشَّقِّ الْأَوَّلِ بِخِلَافِ الْأَجْوِبَةِ الْخَمْسَةِ السَّابِقَةِ ، وَسُنْبِيْنُ فِي ذِكْرِ الْإِيرَادِ عَلَيْهَا أَنْ كُلًّا مِنَ السِّتَّةِ بِأَيِّ وَجْهِ أَجِيبَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الفصل الثالث : في بيان الإيراد على الأجوبة المذكورة وبيان ما يرد على الإيراد ودفعه

أما على الجواب الأول - وهو الجواب المصدّر بأنه الحق - فبأن يقال : إن ما ذكره وإن كان في مقام المنع لكن سنده ركيك ؛ لأن الكلام في الحوادث الجزئية الغير المتناهية ، وتمييزها عن غيرها لا يكون إلا بالإحاطة ، وهي لا تكون إلا بالنهاية ، وهي خلاف المفروض ، فيكون باطلاً .

وفيه : أن علمه تعالى لا يُقاس على علم الممكنات وهو قياس الغائب على الشاهد وهو من الأدلة الفاسدة مع أنه كلام على السند وإن كان بالإبطال ، وهو لا يفيد إلا إذا كان السند مساوياً للمنع وهو ممنوع ، وما قيل : (إنه يدعي مساواته فيفيد) فلا يفيد .

وأما على الجواب الثاني - وهو جواب شارح « المقاصد » - فبأن يقال : إن العلم إضافة أو صفة ذات إضافة ، فما لم يتعلّق بشيء لم يصِرْ ذلك الشيء معلوماً ، وإذا كان في كل حدّ يتصوّر فوقه حدّ يلزم أن يكون فوق مجهولاً من كل حد ، وأيضاً يلزم أن يكون له تعالى كمال متوقّع ، والمذهب أن جميع الكمالات حاصل له بالفعل ، وأيضاً يشبه أن يكون هذا الجواب مبنيّاً على أن علمه تعالى لا يتعلّق بالمعدوم حتى يوجد ، وهو خلاف المعتمد .

وأما على الجواب الثالث - وهو جواب كثير من الأشاعرة - فبأن يقال : إنه مبني على ما قال الشيخ في « الإشارات » : إن علمه تعالى بالجزئيات يجب أن يكون على الوجه المقدّس .

وحمل العلامة الطوسي الوجه المقدّس في كلامه على الوجه الكلّي .

فاعترض عليه بأن الحكم بأن العلم بالعلّة يوجب العلم بالمعلول ، إن لم يكن كلياً لم يكن علمه محيطاً بالكل ، وإن كان كلياً وكان الجزئي المتغير من معلولاته ، أوجب ذلك أن يكون عالماً به ، فالقول بأنه تعالى لا يعلم الجزئيات المتغيرة ؛ لامتناع كونه موضوعاً للتغير تخصيص لذلك الحكم الكلي بأمر

آخَر يعارضُهُ في بعض الصُّوَر ، وهذا دَأْبُ الفُقَهَاءِ في تخصيص الأحكام بأحكام تُعارضُهَا في الظَّاهِرِ ، ولا يجوزُ ذلك في المباحث المعقولة ؛ لامتناع تعارضِ الأحكام فيها .

ورَدَّه صَاحِبُ « المَحَاكِمَاتِ » ^١ بِأَنَّ اعْتِرَاضَهُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا فَهِمَهُ لَا عَلَى مَا هُوَ التَّحْقِيقُ مِنْ أَنَّ الموجوداتِ من الأزل إلى الأبدِ معلومةٌ له تعالى ، لَيْسَ في علمه : كَانٌ وَكَائِنٌ وَيَكُونُ ، بل هي حاضرةٌ في أوقاتها أزلاً وأبداً ؛ لكونِ عِلْمِهِ مُقَدَّساً عن الزَّمانِ ، بل الزَّمانُ بالنسبة إلى علوم الممكنات ، ثم قال : هكذا يَنْبَغِي أن يُفَرَّرَ هذا المقامُ وَيُخْتَرَزَ عَمَّا يَسْرُحُ فِيهِ الأوهامُ ^٢ .

وَحُلَّاصَتُهُ : أَنَّ الْوَجْهَ الْمُقَدَّسَ بِمَعْنَى الْمُتَعَالِي عَنِ الزَّمانِ والدَّهْرِ على ما حَقَّقَهُ لَا بِمَعْنَى الْوَجْهِ الْكَلِيِّ على ما زَعَمَ الطُّوسِيُّ ، وقال : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى بِالْجُزْئِيَّاتِ الْمُتَغَيِّرَةِ لَيْسَ بِآلَاتٍ جِسْمَانِيَّةٍ بَلْ بِنَحْوِ التَّعَقُّلِ لَا بِطَرِيقِ التَّخِيلِ وَالْإِحْسَاسِ كَمَا فِي عِلْمِنَا ، فالاختلافُ في نحو الإدراك لَا في نحو المدرك ؛ فَإِنَّ الْكِلِّيَّةَ وَالْجُزْئِيَّةَ صِفَتَانِ لِلْعِلْمِ ، وَرُبَّمَا يُوصَفُ بِهِمَا الْمَعْلُومُ ، وَلَكِنْ بِاعْتِبَارِ الْعِلْمِ .

فَيَرَدُّ عَلَى هَذَا الْجَوَابِ :

- أَنَّ الْجُزْئِيَّاتِ الْمُتَغَيِّرَةَ مَعْلُومَةٌ لِلَّهِ تعالى بِوَجْهِ كُلِّيٍّ ^٣ مُنْخَصِرٍ فِي الْخَارِجِ فِيهَا .
- وَأَنَّهُ تعالى يَعْلَمُ الْمَعْلُومَاتِ ؛ لِعِلْمِهِ بِعِلَّتِهَا .

وَلَا يَرَدُّ شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى مَا حَقَّقَهُ صَاحِبُ « المَحَاكِمَاتِ » ، نَعَمْ ؛ يَرَدُّ أَنَّهُ لَا تَعَرُّضَ فِي هَذَا الْجَوَابِ لِعِلْمِهِ تعالى بِالْمَعْدُومَاتِ الصَّرْفَةِ وَالْمُسْتَحِيلَةِ ، بَلْ التَّعَرُّضُ فِيهِ إِنَّمَا كَانَ بِالْحَوَادِثِ الْجُزْئِيَّةِ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْإِشْكَالُ الْمَشْهُورُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ إِلَّا أَنْ يُجَابَ عَنْهُ .

^١ وهو قطبُ الدين الرازيُّ المعروف بـ (الْقُطْبُ التَّحْتَانِي) .

^٢ في (ب) زيادة : انتهى .

^٣ في هامش (ب) : قوله : (بوجه كلي) وَمَا تَوَهَّم بَعْضُهُمْ مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ طِبَائِعَ الْجُزْئِيَّاتِ وَأَحْكَامَهَا دُونَ خُصُوصِيَّاتِهَا وَأَصْوَاتِهَا فَبَاطِلٌ لَا يَصْدُرُ عَنْ عَاقِلٍ (مِنْهُ) .

وأما على الجواب الرابع - وهو الذي ذكره الجلال الدواني - فَبِأَنَّ يُقال : إن القول بأنَّ عِلْمَهُ تعالى بالمعلومات الغير المتناهية واحدٌ بسيطٌ كما قالت الفلاسفة : (إن عِلْمَهُ تعالى بها إجماليٌّ) يَرِدُ عليه أنَّ العِلْمَ الإجماليَّ ليس عِلْماً بالفعل بل بالقُوَّة فيلْزَمُ المحذور ، وهو عَدَمُ كَوْنِهِ تعالى عالِماً في الأزل بالحوادث .

وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّ العِلْمَ الإجماليَّ عِلْمٌ بالفعل لا بالقُوَّة ، وَهُوَ التَّعَقُّلُ البَسِيطُ الَّذِي يجعله الفلاسفةُ مُسْتَفَاداً من المبادئ العالية ، فلو لم يَكُنِ العِلْمُ الإجماليُّ عِلْماً بالفعل لم تكن النُّفُوسُ عالِمةً بالأشياء وعاقلةً إِيَّاهَا بما استفادَتْهُ منها كما إذا عِلِمْنَا جميعَ الجزئياتِ والأحكامِ المندرجة تحت الكلياتِ ؛ فَإِنَّهَا معلومةٌ لنا قبل التَّنَبُّهِ بالاندراج علماً بالقُوَّة ، وَأَمَّا بَعْدَ التَّنَبُّهِ فَإِنَّهَا تكون معلومةً بالفعل ، فَالنتيجةُ في الشَّكْلِ الأوَّلِ حاصلةٌ في كُتُبِهِ بالقُوَّة ، ثُمَّ تُستخرج الأحكامُ الجزئيةُ المندرجة فيها من القُوَّة إلى الفعل ، ولذلك تُسَمَّى تلك المقدمة أصلاً وقاعدةً وقانوناً ، وتلك الأحكامُ الجزئيةُ فروعاً لها ^١ ، وكذلك إذا سُئِلَ مَنْ يَعْلَمُ مسألةً فإنه يُحضر الجوابَ مِنْ ذِهْنِهِ دفعةً ، ثُمَّ يَأْخُذُ في تقريره ، فيلاحظُهُ تفصيلاً ، ففي ذهنه حالٌ ما سُئِلَ أمرٌ بسيطٌ هُوَ مبدأ التَّفْصِيلِ .

وأما على الجواب الخامس - وهو جواب شارح « الإشارات » - فَبِأَنَّ يُقال : إِنَّ القَوْلَ بارتسام الصُّورِ في العقل الحاضر عنده تعالى فَمَعَ كَوْنِهِ مبنياً على قول الفلاسفة يستلزم احتياجه تعالى في عِلْمِهِ بالأشياء إلى غيره ، وتأخَّرَ علمه تعالى بها عن تَعَقُّلِ العقلِ إِيَّاهَا ، وهذان اللَّازِمَانِ شَنِيعَانِ عند أهل الحق ، ولا يَدْفَعُ الثَّانِي كَوْنَ التَّأخَّرِ دَاتِيّاً لا زَمَانِيّاً .

وأما على الجواب السَّادِسِ - وهو المنقول في « المواقف » عن الفلاسفة - فَبِأَنَّ يُقال : إِنَّهُ جوابٌ باختيار الشق الثاني ، فمقتضاه عَدَمُ عِلْمِهِ تعالى بالأُمُور الغير المتناهية علماً تصوُّريّاً أم تصديقيّاً إلا أن يُقال : إنه لا يَضُرُّ ؛ لأنَّ غَيْرَ المتناهي ليس من شأنه المعلوميةُ ، والجهلُ عَدَمُ العلمِ لِمَا من شأنه

^١ في هامش (ب) : فَقَوْلُنَا : (كُلُّ فاعِلٍ مرفوعٌ) قاعدةٌ ، فتأخَّذُ منه دَاتَ موضوعه موضوعاً ، ومن غُثْوَانِهِ محمولاً ، فَتَقُولُ : (زَيْدٌ) في (ضَرَبَ زَيْدٌ) فاعِلٌ ، وَتَجْعَلُ صُغْرَى لتلك القاعدة فينتج : زيد مرفوع ، وتسمى تلك الصغرى سهولة الحصول ، وقس على ذلك (منه) .

المعلومية كما أن المستحيل ليس من شأنه المقدورية ، ولا يلزم منه عجزه تعالى شأنه ، وفيه خدشة لما قال صاحب « الطوالع » في خطبته : العليم الذي يحيط ^١ بما لا يتناهي عدده وإحصاءه ^٢ .

وأما على الجواب السابع - وهو المنقول في « المواقف » أيضاً - فبأن يقال : إن وصف اللاتناهي أمر عارض لغير المتناهي ، وهو غير ^٣ ما صدق عليه أنه غير متناه ، والنزاع إنما وقع فيه ؛ لأنه الموصوف باللاتناهي لا في ذلك المفهوم العارض ؛ لأنه موصوف بالوحدة ، فهو من قبيل اشتباه العارض بالمعروض ، وبالجمله فالنزاع في غير المتناهي تفصيلاً لا إجمالاً ، وما ذكرتم علم إجمالي تصويري لا نزاع فيه ، والأول غير متميز ، والثاني متميز .

فهذا الجواب يُشبه أن يكون باختيار الثاني بناءً على أنه لا يضُرُّ عدم العلم بما لا يتناهي ، وفيه خدشة سابقة .

وأما على الجواب الثامن - وهو ما في « المواقف » أيضاً - فبأن يقال : إنه عكس الجواب السابع ، وإنه يستلزم عدم علمه تعالى بالكل من حيث هو الكل ؛ لأنه غير متميز كما اعترف به ، فهو اختيار للشق الثاني من غير دفع لمحدوره إلا أن يلتزم بأنه ليس من شأنه المعلومية ، ويرد عليه ما مر في خطبة « الطوالع » على أنه قابل للعلم التصوري إلا أنه إجمالي .

وأما على الجواب التاسع فبأن يقال : إنه اختيار الشق الثاني - كما اعترف به - ودفع لمحدوره ، لكنه حمل العلم الوارد في التزديد على معنى التصديق على ما هو المتبادر من العلم ، ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام ، فغير المتناهي ليس بمعلوم بالعلم التصديقي ، ومعلوم بالعلم التصوري ، ولو حمل العلم المذكور على المعنى الأعم لأمكن اختيار الشق الأول ؛ لأن غير المتناهي معلوم له بالعلم التصوري .

^١ في (ب) زيادة : علمه .

^٢ انظر : « الطوالع » (ص ٥١) .

^٣ (غير) ساقط في (أ) .

^٤ في (ب) : من .

وَيَرِدُ عَلَى الْأَوَّلِ مَا نَقَلْنَاهُ مِنْ حُطْبَةِ « الطَّوَالِعِ » ، وَعَلَى الثَّانِي : إِنْ كَانَ الْمُرَادُ التَّصَوُّرُ ^١ التَّفْصِيلِيَّ
بَأَن يَتَعَلَّقَ بِالْأُمُورِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ وَاحِدًا وَاحِدًا فَنَقُولُ : إِنَّ هَذَا السَّنَدَ بَاطِلٌ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ إِمَّا بُطْلَانَ
بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ أَوْ تَنَاهِيَّ غَيْرِ الْمُتَنَاهِي ^٢ ، وَسَيَجِيءُ بَحْثُ بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَأَمَّا عَلَى الْجَوَابِ الْعَاشِرِ - وَهُوَ جَوَابُ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ - فَيَأْنُ يُقَالُ : لَوْ كَانَ عِلْمُهُ تَعَالَى
بِالْحَوَادِثِ وَقَدْ وَجُودَهَا يَلْزَمُ عَدَمُ عِلْمِهِ بِهَا قَبْلَ وَجُودِهَا ، وَهُوَ خِلَافُ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّهُ
تَعَالَى عَالِمٌ فِي الْأَزَلِ بِالْحَوَادِثِ .

وَهَذَا الْجَوَابُ اخْتِيَارٌ لِلشَّقِ الثَّانِي مِنْ غَيْرِ دَفْعٍ مَحْذُورٍ ، وَهُوَ قَبِيحٌ جِدًّا .

وَأَمَّا عَلَى الْجَوَابِ الْحَادِي عَشَرَ الْمُسْتَفَادِ مِنْ كَلَامِ أَبِي هَاشِمٍ فَيَأْنُ يُقَالُ : فِيهِ تَنَاقُضٌ عَلَى مَا قَالَهُ
الإمام الرَّاظِي ؛ فَإِنَّ الْمَعْلُومَ لَا مَعْنَى لَهُ إِلَّا مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْعِلْمُ ^٣ ، فَإِذَا قِيلَ : (الْمُسْتَحِيلُ يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ
وَلَيْسَ هُوَ بِمَعْلُومٍ) كَانَ فِي قُوَّةِ قَوْلِنَا : (الْمُسْتَحِيلُ مُتَعَلِّقٌ لِلْعِلْمِ وَلَيْسَ مُتَعَلِّقًا لَهُ) ، وَقَالَ الْأَمْدِيُّ :
لَهُ أَنْ يَصْطَلِحَ عَلَى أَنَّ مُتَعَلِّقَ الْعِلْمِ إِذَا كَانَ مُسْتَحِيلًا لَا يُسَمِّيهِ مَعْلُومًا ، لَكِنْ لَا فَائِدَةَ فِي هَذَا
الْإِصْطِلَاحِ .

وَهَذَا الْجَوَابُ إِنْ سُلِّمَ يَكُونُ بِاخْتِيَارِ الشَّقِ الْأَوَّلِ حَيْثُ أُثْبِتَ عِلْمُهُ تَعَالَى ، لَكِنْ إِنْ قُلْنَا : (نَفْيُ
الْمَعْلُومِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْعِلْمِ) يَكُنْ ^٤ بِاخْتِيَارِ الثَّانِي ، وَبِالْجُمْلَةِ هَذَا مَذْهَبٌ غَرِيبٌ مُسْتَبْعَدٌ ، بَلِ
مُسْتَحِيلٌ ، وَالْعَجَبُ ^٥ أَنَّ صَاحِبَ « الْمَوَاقِفِ » أَيْدَ كَلَامَ أَبِي هَاشِمٍ بَعْضَ التَّأْيِيدِ .

^١ فِي هَاشِمٍ (ب) : وَاعْلَمْ : أَنَّ الْعِلْمَ إِنْ كَانَ إِذْعَانًا لِلنَّسَبَةِ فَتَصْدِيقٌ وَإِلَّا فَتَصَوُّرٌ ، وَالتَّصَوُّرُ حَصُولُ صُورَةِ الشَّيْءِ عِنْدَ الْعَقْلِ ،
وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَتَحَقَّقُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى ، بَلِ التَّصَوُّرُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى بِمَعْنَى كَوْنِ مُتَعَلِّقٍ عِلْمِهِ الْمَجْرَدَاتِ وَالْبَسَائِطِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَإِنْ عِلْمُهُ
تَعَالَى بِالْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنْ ذَاتِ الْمَدْرَكِ لَيْسَ بِطَرِيقِ الْإِنْطِبَاعِ كَمَا فِي عِلْمِنَا ، كَذَا فِي « شَرْحِ التَّجْرِيدِ » (مِنْهُ) .

^٢ فِي هَاشِمٍ (ب) : مَعَ أَنَّ الْمُتَنَاهِيَّ غَيْرُ الْمُتَنَاهِي كَمَا أَنَّ غَيْرَ الْمُتَنَاهِيَّ غَيْرُ الْمُتَنَاهِي (مِنْهُ) .

^٣ فِي هَاشِمٍ (ج) : قَوْلُهُ : (فَإِنَّ الْمَعْلُومَ لَا مَعْنَى لَهُ إِلَّا مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْعِلْمُ إلخ ...) نُقِلَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَدَمُ تَصَوُّرِ الْحَالِ بِحَقِيقَتِهِ ،
وَحَمَلَ كَلَامَ أَبِي هَاشِمٍ عَلَيْهِ ، فَإِنْ قِيلَ : الْعِلْمُ بِالْمَعْلُومِ وَارِدَ عَلَى الْقَوْلِ بِالصُّورَةِ أَيْضًا .

^٤ فِي (ب) : يَكُونُ .

^٥ فِي (أ) : بَلِ الْعَجَبُ .

الفصل الرَّابِعُ : في بيان المُخْتَارِ من الأجوبة المذكورة

أَقُولُ : إِنَّ ما ذكره المولى الدوائى من أَنَّ عِلْمَهُ تعالى بالأُمور الغير المتناهية واحدٌ بسيطٌ إجمالىُّ هو المُخْتَارُ في نَظَرِ العقل بعد ما حُقِّقَ أَنَّ العِلْمَ الإِجْمَالِيَّ هو العِلْمُ بالفعل ، فلا يُتَوَهَّمُ نقصٌ في صِفَةِ العلم مع عَدَمِ جَرَيَانِ بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ فيه ؛ لِعَدَمِ التَّعَدُّدِ في المعلوم بحسب علمه البسيط الإجمالي ، هذا ^١ لا يجري فيه برهانُ التضاييف .

ثم المُخْتَارُ ما أجاب به كثيرٌ من الاشاعرة ، لكنَّهُمْ لم يتعرَّضُوا لعلمه تعالى بالمستحيلات مع أنَّها معلومةٌ له تعالى عند أهل الحق .

قال الإمام الصابونيُّ في « الكفاية » : إن الله تعالى يَعْلَمُ المستحيلَ ، وَأَنَّهُ لَوْ خَرَجَ إلى الأعيان كيف يكون ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ يَوجَدُ ، واستدلَّ عليه بقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ ﴾ [الأنعام : ٢٨] ^٢ إلا أن يُقَالَ : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى بالمستحيل داخلٌ في قولهم كالعلم بالكليات ؛ لأنَّ المستحيلَ يُشَبِّهُ الكليَّ في عدم الاتصاف بالوجود الخارجي كما أن الكليَّ ليس بموجودٍ في الخارج .

واستدلَّ عَلَيْهِ صاحبُ « حكمة العين » بقوله : إِنَّ كُلَّ موجودٍ في الخارج مُشَخَّصٌ ، ولا شَيْءٌ من الكليِّ بِمُشَخَّصٍ ، فلا شَيْءٌ من الموجود في الخارج بِكُلِّيٍّ ، وهذا الدَّلِيلُ من الشَّكْلِ الثَّانِي يُنتِجُ النَّتِيجَةَ المذكورةَ المنعكسة إلى القضيةِ الَّتِي هي ^٣ قولنا : لا شيءٌ من الكليِّ بموجودٍ في الخارج ، وهو المطلوبُ .

^١ في (ب) : وهذا .

^٢ في (ب) زيادة : انتهى .

^٣ (هي) ساقط في (ب) .

الفصل الخامس : في جريان بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ وغيره في نعيم الجنان المذكور في ذلك

الإشكال وغيره من الأمور المتعاقبة^١

أقول : قال الأجلَّة^٢ : واعلم أنَّ مَقْدُورَاتِهِ تعالى غَيْرُ متناهيةٍ ، وكذا معلوماته بالعلم الأزلي ، فيجري فيها بُرْهَانُ التَّطْبِيقِ ، فَيَلْزَمُ تَنَاهِي كُلِّ منهما ، وهو خلافُ قوله تعالى : ﴿ أَكَلَهَا دَائِمٌ ﴾ وإلا انْتَقَضَ البُرْهَانُ بِحَمَا ، ثم أَجَابَ عنه بأنَّ المعلوماتَ والمقدورات بحسبِ عِلْمِهِ تعالى واحدٌ بسيطٌ ، فلا يمكن التَّطْبِيقُ ، ومع قَطْعِ النَّظَرِ عن عِلْمِهِ وبساطَتِهِ فالممكنات الحادثة على تقدير حدوث العالم لها مبدأً ، والحوادث الاستقبالية لا تبلغ مبلغ اللاتناهي وإن كانت غَيْرَ واقفةٍ عند حَدٍّ ، فهي مُتَنَاهِيَةٌ بحسبِ حدودها في الخارج ، وأما الممكنات المعدومة الغَيْرُ المتناهية فلا يَنْتَقِضُ البُرْهَانُ بِهَا ؛ لكون الوجود شرطاً لجريان^٣ التَّطْبِيقِ ، وَفَيَدْنَا الحوادث بقولنا : (على تقدير حدوث العالم) ؛ لأَنَّها على تقدير قِدَمٍ^٤ آحادها الغَيْرُ المتناهية الماضية بالفعل مُتَّصِفَةٌ بالوجود الخارجي ، بالغةً مبلغ اللاتناهي ، فيجري فيها التطبيق^٥ ، وهذا التقرير مبنيٌّ على أن الوجود الخارجي كان شرطاً في جريان التطبيق ، وقد زَيَّفَهُ المتكلمون^٦ بأنَّهُ جارٍ في الأمور المتعاقبة في الوجود ، فيلزم إما التَّنَاهِي أو انتقاض البُرْهَانِ ، وذلك ؛ لأنَّ التَّطْبِيقَ في الوهم لا يقتضي الوجودَ الخارجي ، بل العقلُ بمعونة الوهم إذا أَخَذَ جملةً من الحوادث المترتبة إلى غير النهاية وجملةً أخرى غَيْرَ متناهيةٍ من الحوادث التي^٧ قَبْلَ مبدأ الجملة الأولى أو

^١ في هامش (ب) : العمدية في إبطال التسلسل هو برهان التطبيق ؛ لجريانه في الأمور المتعاقبة كالحركات الفلكية والأزمنة وفي الأمور المجتمعة ترتب طبيعي كالعلل والمعلولات أو وضعي كالأبعاد أو لا يكون هناك ترتيب أصلاً كالنفوس الناطقة المفارقة عن الأبدان ، ذكره الشريف في حاشيته القديمة على « التجريد » (منه) .

^٢ في هامش (ب) : هو الجلال الدواني (منه) .

^٣ في (ب) : في جريان .

^٤ في (ب) : قدمه .

^٥ في (ب) : زيادة : انتهى .

^٦ في هامش (ب) : لأنَّ الأُمُورَ الغَيْرَ المتناهية المتعاقبة قد ضَبَطَهَا الوجود الخارجي في الأزمنة الغير المتناهية .. يكفي هذا الضبط في التطبيق ، قال الإمام الرازي في « المطالب العالية » : استقر رأيي بعد الأفكار المتتالية مدة أربعين سنة متوالية على أنه كاف فيه (منه) .

^٧ في (ب) : من الحادث الذي .

بَعْدَهُ وَتَوَهَّم انْطِبَاقَ الجملة الأولى على مبدأ الجملة الثانية ينطبق سائر آحاد الأولى على سائر آحاد الثانية ، فإن كان بإزاء كل واحدٍ من الزائد واحدٌ من الناقص كان الناقص مثل الزائد وإلا فيكون الناقص متناهيًا ، والزائد لا يزيد عليه إلا بمتناهٍ ، فالزائد على المتناهي بقدر متناهٍ متناهٍ بلا شبهة ، فمقتضى البرهان إما الانتهاء على تقدير عدمه وإما مساواة الجزء الكل ، والأول باطل بقوله تعالى : ﴿ أَكَلَهَا دَائِمٌ ﴾ ، وكذا الثاني ؛ لأن البديهة حاكمة بأن الكم مطلقاً منفصلاً كالعدد أو متصلاً غير قارٍ كالزمان والحركة أو قاراً كالخط والسطح والجسم التعليمي يأتي عن مساواة جزئه لكله ، فلا مخلص إلا بأن يُقال : البرهان مُنتَقِضٌ .

قال في « المباحث المشرقية » : وفي البرهان إشكالٌ ينعسر عليّ حلّه ، وهو أن يُقال : إن أردتم بلزوم كون الناقص كالزائد على تقدير ذهابهما إلى غير النهاية لزوم عدم تفاضلهما فاستحالته ممنوعة ؛ إذ كلٌّ مقدارين لا نهاية لهما في جهةٍ فهما متساويان في تلك الجهة بمعنى سلب التفاضل عنهما في تلك الجهة والتفاضل في المبدأ على حاله ولا محذور فيه ، وإن أردتم لزوم توافي حديهما في تلك الجهة على ذلك التقدير فاللزوم ممنوع ؛ لأن التساوي يُطلق بالاشتراك على معنيين ؛ أحدهما : توافي حدود المقدارين عند التطبيق ، وذلك إذا كان لهما حدودٌ ، وثانيهما : هو سلب التفاضل عنهما في جهةٍ ، وذلك إذا لم يكن لهما حدودٌ ، وإذا حُمِلَ التساوي واللاتساوي على أهما في المقدار المحدود لم تكن القسمة حاصرةً ، انتهى .

والإمام مع جلالته وعظم منصبه استصعب الجواب عن انتقاض البرهان ، فأبقى الغير المتناهي من نعيم الجنان على اللاتناهي ، فسقط ما أوردّه .

وأجاب عنه بعض الفضلاء^١ حيث قال : إن ما لزِم من البرهان - وهو تناهي ما لا تناهي له - إنما لزم من لا تناهي السلسلة ومن فصل عدد مثله منها ومن توهّم الانطباق ، ولا يلزم من استحالة

^١ في هامش (ب) : وهو علي قوشجي في « الشرح الجديد للتجريد » (منه) .

المجموع استحالة شيء من أجزائه كما أن مجموع قيام زيد وعَدَم قيامه محالٌ ، وكلُّ واحدٍ واحدٍ ممكنٌ .

وأجاب بأنَّ المجموع إذا كان محالاً فلا بُدُّ أن يكون شيءٌ من أجزائه أو اجتماعها محالاً ، ونعلم أن ما سوى عَدَمِ التناهي ليس بمحالٍ ، انتهى ، فأبقى التَّنَاهِيَّ - وهو باطل - في نعيم الجنان ؛ لقوله تعالى : ﴿ أَكَلَهَا دَائِمٌ ﴾ .

[بُرْهَانٌ آخَرُ]

اعلم : أنَّ هاهنا دليلاً آخر استخرجه بعض الفضلاء ^١ ، وهو أن يُقال : إِنَّ عَدَدَ نَعِيمِ الجنان إما زوجٌ أو فردٌ ، وعلى الثَّانِي نُسْقِطُ واحداً منهما ، فالباقِي يكون زوجاً ، فكان له نصفٌ ؛ إذ لا معنى للزوج إلا ما ينقسم بمساويين ، وعلى التَّقْدِيرَيْنِ كان لكل منهما نصفٌ ^٢ ، فالنصف الذي وقع في جانب المتناهي مُتَنَاهٍ ضرورةً انحصاره بين المبدأ وبين المنتصف ، ويلزم من تناهيه تناهي كُُلِّهِ ؛ لأنَّ ضِعْفَ المتناهي يكون مُتَنَاهِيّاً لا محالة .

ورَدُّ ^٣ بأنَّ غَيْرَ المتناهي لا يَقْبَلُ التَّنْصِيفَ ولا التَّرْبِيعَ ، ولا ينقسم إلى أقسامٍ مُتَسَاوِيَةٍ مطلقاً ، فتأمل ^٤ .

[بُرْهَانٌ آخَرُ]

وههنا دليلٌ يمكن أن يُذكر على انتهاء ما لا نهاية له ، وهو أن يقال : إنَّ بَيْنَ الواحد من آحاد نعيم الجنان وبين مجموعها مجموعاتٍ غَيْرَ متناهيةٍ ، بعضها جزءٌ من بعضٍ ، مثلاً الواحدُ جزءٌ من الاثنين ،

^١ في هامش (ب) : هو المحشي الرومي (منه) .

^٢ في (ب) : بمساويين كان كل منهما نصفه .

^٣ في هامش (ب) : إيراد ميرزاجان في حاشية « إثبات الواجب » .

^٤ في هامش (ب) : وجهه أن كل ما انفصل من غير المتناهي متناه ، والباقي غير متناه ، ولا نسبة بينهما من التنصيف والتثليث وغيرهما ، وأما قولهم : (العدد زوج أو فرد) قد يكفي المتناهي ... إلا أن يلتزم أن غير المتناهي داخل في الفرد (منه) .

وهو جزءٌ من الثلاثة وهكذا ... فيلزم انحصارُ ما لا نهاية له ، وكان مُتَرَتَّبُ الأجزاء محصوراً بين حاصرين ، وهو محالٌ ، فوجودُ أمورٍ غَيْرٍ متناهية محالٌ .

ورُدُّ بأن تلك المجموعات لَيْسَ بعضها جزءاً من بعضٍ ، بل كلُّ واحدٍ منها جزءٌ لنفس الجملة الغَيْرِ المتناهية كالأعداد ؛ فإنه مُرَكَّبٌ من الآحاد لا من أعدادٍ دونها ، فكذا الحال في المعدودات ، فَتَدَبَّرُ^١ .

[بُرْهَانُ التَّضَايِفِ]

وَهَهُنَا بُرْهَانٌ آخَرٌ يُسَمَّى : (برهان التضاييف) ، وتقريره فيما نحن فيه أنه لو تسلسل نَعِيمُ الجنان إلى غير النهاية فأخذنا واحداً من آحاد السلسلة وتنازلنا في آحاد النعيم الاستقبالية فيتكافئ عددُ السابقيَّاتِ والمسبوقيَّاتِ ، فَبَقِيَ سَابِقِيَّةُ الواحد الذي أخذناه ، فيزيد عدد السابقيَّات الواقعة في السلسلة على عدد المسبوقيَّات الواقعة فيها بواحدٍ ، وهو باطل ؛ لأنه يستلزم أن لا يكون المتضايفان متساويين في الوجود ، وذلك مُنَافٍ لِمَا أَطْبَقَ عليه الكلُّ .

وفيه أن هذا البُرْهَانُ يجري في حركات الأفلاك والأزمنة ؛ فإن كلَّ واحدٍ منها متأخِّرٌ عَمَّا قَبْلَهُ ، والتقدُّمُ والتأخُّرُ متضايفان ، فانتقض على رأي الحكماء ، وأن مراتب الأعداد الغير المتناهية موجودةٌ مفصلاً في الملاء الأعلى ، فيجري فيها هذا البُرْهَانُ ، فانتقض على كِلَا الرَّأْيَيْنِ^٢ .

[البُرْهَانُ العَرَشِيُّ]

وَهَهُنَا بُرْهَانٌ يُسَمَّى : (عَرَشِيًّا) ، وتقريره^١ أنه لو تَرَتَّبَ أمورٌ غَيْرُ متناهيةٍ كان بين مبدأها وكلِّ واحدٍ من الذي بعده مُتَنَاهِيًّا ؛ لأن الكلَّ لا يزيد على ما بين المبدأ وكلِّ واحدٍ إلا بالطَّرَفَيْنِ .

^١ في هامش (ب) : قوله : (فتدبر) وجهه أن كون الأعداد مركبة من الآحاد - وهو الأعداد - مبني على القول بل شبه العدد على القول الآخر الذي لا جزئه عليه بين (منه) ، والعبارات الساقطة لم نقدر على قراءتها .

^٢ في هامش (ب) : فيه أن المتكلمين لا يقولون بالملاء الأعلى وأن نفس الأمر والخارج متساويان إلا أن يقال : إنهم وإن لم يقولوا بالعقول يقولون بالواجب تعالى ووجود الأشياء في علمه تعالى ، فالنقض عنده يتحقق (منه) .

واعترض عليه بأن هذا البرهان حدسي ينفع لصاحب القوة الحدسية المتشبهة بسكان العرش المجردة عن جلايب الأبدان في التحدس ، وهذا وجهه اشتهاه بالبرهان العرشي .

ثم هذا البرهان لصاحب الإشراف ، وهو الشيخ شهاب الدين المقتول ، والبرهان في اصطلاحه إما عرشي أو لوشي ، فالعرشي ما أخذ من قلبه ، واللوشي ما أخذ من الكتب .

وهذا البرهان منقوض بما سبق في انتقاض برهان التضايف على كلا الرأيين ، وأيضاً إن هذا البرهان كما مر حدسي ، فلا يكون حجة على الغير كالوجدانيات والتجربيات والمتواترات .

قد آن أن الاستراحة لطوطى أسود المنقار ، قد نطق بهذا المقدار من الأخبار فسيحة الأقطار ، فليله الحمد حمد الأبرار ، وعلى رسوله صلاة الأخيار ، ما نفحت الأنوار والأزهر ، آمين ، يارب العالمين ، آمين .

^١ في هامش (ب) : هذا التقرير هو الموافق لما نحن فيه من الأمور المتعاقبة (منه) .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الَّذِي أَحَاطَ عِلْمُهُ بِمَا لَا يَتَنَاهَى مِنَ الْمَعْلُومَاتِ ، وَعِلْمُهُ كَذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ عِلْماً مُتَعَالِياً عَنِ الدُّخُولِ تَحْتَ الْأَزْمَنَةِ وَالْأَوْقَاتِ ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ هَدَانَا لِتَنْزِيهِهِ عَنِ النَّفَائِصِ وَالْآفَاتِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ السَّالِكِينَ مِنْهُجَهُ فِي تَفْهِيمِ الْعَقَائِدِ وَدَفْعِ الشُّبُهَاتِ .

وَبَعْدُ ؛

فَيَقُولُ الْمُفْتَقِرُ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ الْوَلِيِّ ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَلْعِيِّ التُّونِسِيِّ الْأَزْهَرِيِّ :

لَمَّا كَانَتِ الرِّسَالَةُ الْمُسَمَّاهُ بـ « عَقْدِ اللَّالِي » فِي تَعْلُقِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِعَبْرِ الْمُتَنَاهِي تَأْلِيفُ الْعَالِمِ الْمُحَقِّقِ الرَّبَّانِيِّ ، مُنْقِذِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مُحَمَّدٍ الْآفَكْرِمَانِيِّ ، بَاحِثَهُ عَنْ تَعْلُقِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِالْحَوَادِثِ الَّتِي لَا تَنْحَصِرُ فِي عَدٍّ ، وَالْأُمُورِ الَّتِي لَا تَقِفُ عِنْدَ حَدٍّ ، أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ عَلَيْهَا حَاشِيَةً أَنْسَتْ بِحُدُودِ مِنْهَا اصْطَلَّتْهَا أُولُو الْأَبْصَارِ ، وَنَارِ هُدًى وَقَعَتِ الطَّفَرَةُ بِهَا لِذَوِي الْإِعْتِبَارِ ، فَعَافَنِي عَنْ تَرْبِيئِهَا تَشْتُتُ الْحَالِ ، وَتَفَرِّقُ الْبَالِ ، حَتَّى جَمَعَ شَتَاتَ عُمْرِي ذَوْلُهُ الْوَزِيرِ الْأَوْحَدِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَلَكِيَّةِ ، وَالْمِفْضَالِ الْمُكْرَمِ بِالشَّمَائِلِ الْإِنْسِيَّةِ ، مُعَمِّرَ بَاعِ الْفَضْلِ بَعْدَ انْدِرَاسِهَا ، وَنَاشِرَ أَعْلَامِ الْعِلْمِ غِبَّ انْتِكَاسِهَا ، مَنْشَأَ دُرَرِ الْعَوَارِفِ وَالْفَوَاضِلِ ، وَمُنْشِئَ غُرَرِ الْمَعَارِفِ وَالْفَضَائِلِ ، كَشَافِ غَوَامِضِ الْعُلُومِ ، وَمَحْطِ رِحَالِ أَهْلِ الْمَنْطُوقِ وَالْمَفْهُومِ ، الْعَلَامَةِ الَّتِي تَرْفَعَتْ غُلُومُهُ عَنْ خَضِيضِ التَّقْلِيدِ ، وَتَجَرَّدَتْ عَنْ غِيَاهِبِ الشُّكُوكِ وَالتَّرْدِيدِ ، ذُو الرُّأْيِ الصَّائِبِ ، وَالْفِكْرِ الثَّاقِبِ ، مَدِينُ الْمَارِبِ ، وَكَعْبَةُ الْمَجْدِ الَّتِي صَلَّتْ إِلَيْهَا الْخَلَائِقُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، فَخَرُّ الْوُزَرَا ، وَمَلَأْدُ الْكُبَرَا ، الْوَزِيرُ الْمُعْظَمُ ، وَالْدُّسْتُورُ الْمُكْرَمُ ، مُحَمَّدٌ بَاشَا رَاغِبٌ ، لَا زَالَتْ أَعْلَامُ سَعْدِهِ بِالصَّبَا خَافِقَةً ، وَأَفْلَامُ مَشَقِّهِ بِالطُّرُوسِ رَائِقَةً وَفَائِقَةً ، وَإِحْسَانَاتُ كَفِّهِ بِالْخَيْرَاتِ نَافِقَةً .

فَشَرَعْتُ فِي جَمْعِهَا مُتَوَكِّلاً عَلَى الْحَيِّ الْمَعْبُودِ ، مُسْتَمِدّاً مِنْ مُفِيضِ الْخَيْرِ وَالْجُودِ ، وَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ تَسْوِيدِهَا قَدَمْتُهَا تُخْفَةً لِحَضْرَتِهِ الْعَلِيَّةِ ، وَسُدَّتْهُ الْبَهِيَّةُ ، فَإِنْ كَمُلَ حَظُّهَا بَعَيْنِ فَضْلِهِ الْعَمِيمِ ، فَشِعَاعَةٌ مِنْ ذِكَايَ يَتَجَلَّى بِهَا لَيْلَى الْبَهِيمِ ، بَلْ سَحِيَّةٌ أَعَزَمَهَا مِنْ نَفْسِهِ الْكَرِيمِ .

قوله : (إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْلُوماً أَوْ لَا) مَرْجِعُ التَّرْدِيدِ إِلَى قِيَاسَيْنِ ؛

(١) أَوَّلُهُمَا : أَنَّهُ ؛

- لَوْ كَانَ نَعِيمُ أَهْلِ الْجَنَانِ مِثْلاً مَعْلُوماً لِلَّهِ تَعَالَى لَكَانَ مُتَنَاهِياً .
- وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ .
- فَالْمَعْلُومُ مِثْلُهُ .

بَيَانُ الْمَلَازِمَةِ :

- أَنَّ الْمَعْلُومَ مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ .

- وَكُلُّ مُتَمَيِّزٍ عَنْ غَيْرِهِ مُتَنَاهٍ .
- فَالْمَعْلُومُ مُتَنَاهٍ .

وَفِيهِ أَنَّ الْمَعْلُومَ مُتَنَاهٍ ، وَالْمُتَنَاهُ عَنْ الشَّيْءِ مُنْفَصِلٌ عَنْهُ تَحْدُودٌ بِالضَّرُورَةِ ، فَلَا يَكُونُ غَيْرُ الْمُتَنَاهِي مُتَنَاهٍ ، فَلَا يَكُونُ مَعْلُومًا .

وَأُجِيبَ : بِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلانْفِصَالِ عَنِ الْغَيْرِ إِلَّا مُعَايَرَتُهُ لَهُ ، وَهِيَ حَاصِلَةٌ فِي الْإِحَادِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ ، فَصَحَّ تَعَلُّقُ الْعِلْمِ بِهَا .

قَالَ الْفَهْرِيُّ : أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ نَعِيمَ الْجَنَانِ وَعَذَابَ الْكُفَّارِ لَا نِهَايَةَ لَهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْفَاعِلُ الْمُرِيدُ ، وَلَا يُتَصَوَّرُ ذَلِكَ إِلَّا مَعَ الْعِلْمِ بِجَمِيعِهَا عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ ، وَقَدْ قَامَ الْبَرْهَانُ الْقَاطِعُ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا وَجَدَ مِنَ الْمُمَكِّنَاتِ صَحَّ وُجُودُ مِثْلِهِ ، وَلَا وَثُوفٌ لِلْعَقْلِ إِلَى غَايَةٍ يَحْكُمُ عِنْدَهَا بِاسْتِحَالَةِ وُجُودِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ مَا صَحَّ عَلَى شَيْءٍ صَحَّ عَلَى مِثْلِهِ .

وَأَمَّا بَطْلَانُ التَّالِي ؛ فَلِأَنَّهُ مُنَافٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَكُلُّهَا دَائِمٌ ﴾ ، وَالِدَوَامُ يَقْتَضِي أَنَّ لَا تَنَاهِي ^١ ، فَلَا يَكُونُ مَعْلُومًا ، وَلِحُذُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

(٢) ثَانِيهِمَا : أَنَّهُ ؛

- لَوْ كَانَ غَيْرُ مَعْلُومٍ لِلَّهِ تَعَالَى لَزِمَ قِيَامُ ضِدِّ الْعِلْمِ بِهِ مِنْ جَهْلٍ أَوْ غَيْرِهِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ غُلُوبًا كَبِيرًا - .
- وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ .
- فَالْمَلْزُومُ مِثْلُهُ .

بَيَانُ الْمَلْزُومَةِ : أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ حُلُّ الْقَابِلِ لِلشَّيْءِ عَنْهُ وَعَنْ جُمْلَةِ أَضْدَادِهِ .

وَأَمَّا بَطْلَانُ التَّالِي ؛ فَلِأَنَّهُ مُنَافٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

قَوْلُهُ : (بِاخْتِيَارِ السَّقِّ الْأَوَّلِ) أَيُّ : نَحْتَارُ أَنَّهُ مَعْلُومٌ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَنَحْنُ لَزُومَ التَّنَاهِي فِي الْمَعْلُومَاتِ .

قَوْلُهُ : (أَنَّ الْمَعْقُولَ الْمُتَمَيِّزَ إلخ ...) قَالَ فِي « الْمَوَاقِفِ » وَشَرَحَهَا : الْفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ مِنْ تِلْكَ الْفِرَقِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَعْقِلُ غَيْرَ الْمُتَنَاهِي ؛ إِذِ الْمَعْقُولُ مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ إِذَا نَفَسَ التَّمْيِيزَ أَوْ صِفَةً تُوجِبُهُ ، وَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَمَيَّزْ عَنْ غَيْرِهِ لَمْ يَكُنْ هُوَ بِالْمَعْقُولِيَّةِ أَوَّلَى ، وَغَيْرُ الْمُتَنَاهِي غَيْرُ مُتَمَيِّزٍ عَنْ غَيْرِهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَإِلَّا لَكَانَ لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ بِهِ يَتَمَيَّزُ وَيَنْفَصِلُ عَنِ الْغَيْرِ ، وَإِذَا كَانَ لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ فَلَيْسَ غَيْرُ مُتَنَاهٍ ، هَذَا حُلْفٌ .

وَالجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ ؛

الْأَوَّلُ : أَنَّهُ مَعْقُولٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ غَيْرُ مُتَنَاهٍ ، يَعْنِي : أَنَّ الْمَجْمُوعَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَمْعٌ مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ يَوْصَفُ بِاللَّانْتَاهِي وَإِنْ كَانَتْ آخَاذُهُ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ كَمَا ذَكَرْتُمْ .

^١ يجوز أن يكون مصدرًا كما ضبطناه ، وأن يكون مضارعًا مخذوفة إحدى تائييه هكذا : (تَنَاهَى) .

وفيه نظرٌ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الوَصْفَ - أَعْنِي : اللَّاتِنَاهِي - أَمْرٌ وَاحِدٌ عَارِضٌ لِعَيْرِ الْمُتَنَاهِي ، وَهُوَ عَيْرٌ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ عَيْرٌ مُتَنَاهٍ ، وَالتَّرَاوُعُ إِنَّمَا وَقَعَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ الْمُوصُوفُ بِاللَّاتِنَاهِي ، لَا فِي ذَلِكَ الْمَفْهُومِ الْعَارِضِ ؛ لِأَنَّهُ مُوصُوفٌ بِالْوَحْدَةِ .

وَلَمَّا اتَّجَهَ أَنْ يُقَالَ : الْمُرَادُ أَنَّ جَمْعَ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ مَعْقُولٌ بِاعْتِبَارِ عَارِضِهِ لَا أَنَّ عَارِضَهُ مَعْقُولٌ فِي نَفْسِهِ أَشَارَ إِلَى دَفْعِهِ فَقَالَ : وَبِالْجُمْلَةِ فَالتَّرَاوُعُ فِي عَيْرِ الْمُتَنَاهِي تَفْصِيلاً لَا إِجْمَالاً ، وَمَا ذَكَرْتُمْ عِلْمَ إِجْمَالِيٍّ لَا مُنَازَعَةَ فِيهِ لِأَحَدٍ ، كَيْفَ ؟ وَلَا بُدَّ مِنْهُ فِي الْحُكْمِ بِعَدَمِ تَمْيِيزِهِ .

الثَّانِي : أَنَّ الْمَعْقُولَ كُلَّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْ عَيْرِ الْمُتَنَاهِي ، وَأَنَّهُ مُتَمَيِّزٌ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِ وَمِنْ غَيْرِهَا ، وَلَا يَضُرُّ فِي تَمْيِيزِ كُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ عَدَمُ تَمْيِيزِ الْكُلِّ مِنْ حَيْثُ هُوَ كُلٌّ .

وَلَمَّا لَزِمَ مِنْ هَذَا الْجَوَابِ كَوْنُ عَيْرِ الْمُتَنَاهِي مَعْلُوماً لَهُ تَفْصِيلاً لَا إِجْمَالاً عَلَى عَكْسِ الْجَوَابِ الْأَوَّلِ أَعْرَضَ عَنْهُ أَيْضاً فَقَالَ : وَالْحَقُّ أَنْ نَقُولَ : لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمَعْقُولَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ كَذَلِكَ لَوْ كَانَ تَعَقُّلُهُ بِتَمْيِيزِهِ وَانْفِصَالِهِ عَنْ غَيْرِهِ بِالْحَدِّ وَالنِّهَائَةِ ، وَإِنَّهُ مَمْنُوعٌ ؛ لِأَنَّ وُجُوهَ التَّمْيِيزِ لَا تَنْحَصِرُ فِي الْحَدِّ هـ .

عَلَى أَنَّهُ شَتَّتَ عِبَارَةَ « الْمَوَاقِفِ » وَشَرَحَهَا ، فَاخْتَارَ مَا حَكَاهُ فِي « الْمَوَاقِفِ » عَنِ الْفَلَّاسِفَةِ مَعَ جَوَابَيْنِ عَنْهُ أُجُوبَةُ ثَلَاثَةٍ عَنِ اخْتِيَارِ الشَّقِّ الثَّانِي ، وَجَعَلَ هَذَا الْجَوَابَ الثَّلَاثَ الْمُخْتَارَ لِصَاحِبِ « الْمَوَاقِفِ » جَوَاباً عَنِ اخْتِيَارِ الشَّقِّ الْأَوَّلِ ، وَلَمْ نَعْلَمْ لَذَلِكَ وَجْهًا .

قوله : (إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْحَوَادِثِ الْجَزْئِيَّةِ) جَوَابُ الْأَشَاعِرَةِ كَمَا حَكَاهُ فِي « الْمَوَاقِفِ » هُوَ أَنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّهُ وَجَدَ وَالْعِلْمَ بِأَنَّهُ سَيُوجَدُ وَاحِدٌ ، انْتَهَى .

وَبِهَذَا نَعْلَمُ أَنَّ مَا حَكَاهُ عَنِ الْأَشَاعِرَةِ غَلَطٌ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ السَّيِّدِ قُدِّسَ سِرُّهُ فَرَعَهُ عَلَى قَوْلِ الْحَكَمَاءِ الْمَأْخُوذِ مِنْهُ جَوَابُ الْأَشَاعِرَةِ وَمَشَايِخِ الْمُعْتَزِلَةِ عَنْ قَوْلِ جُمْهُورِ الْفَلَّاسِفَةِ : (إِنَّهُ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ الْجَزْئِيَّاتِ) أَيُّ : سَوَاءٌ كَانَتْ مُتَعَيِّرَةً وَمُتَشَكِّلَةً كَالْأَجْرَامِ الْعُلُويَّةِ أَوْ مُتَعَيِّرَةً لَا مُتَشَكِّلَةً كَالصُّوَرِ وَالْأَعْرَاضِ وَالتُّفُوسِ النَّاطِقَةِ ، وَأَمَّا الَّتِي لَا مُتَشَكِّلَةَ وَلَا مُتَعَيِّرَةَ فَقَدْ وَافَقُونَا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُهَا بِلَا مَحْذُورٍ ، سَوَاءٌ كَانَتْ كَلْبِيَّةً أَوْ جَزْئِيَّةً ، وَاسْتَدَلُّوا بِأَنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ زَيْدًا مَثَلًا فِي الدَّارِ الْآنَ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا ؛ فَإِنَّمَا أَنْ يُرْوَلَ ذَلِكَ الْعِلْمُ وَيَعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الدَّارِ وَيَبْقَى ذَلِكَ الْعِلْمُ بِحَالِهِ ، وَالْأَوَّلُ يُوجِبُ التَّعَيُّرَ فِي ذَاتِهِ مِنْ صِفَةٍ إِلَى أُخْرَى ، وَالثَّانِي يُوجِبُ الْجَهْلَ ، وَكِلَاهُمَا نَقْصٌ يَجِبُ تَنْزِيهُهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَأَجَابَ صَاحِبُ « الْمَوَاقِفِ » بِمَنْعِ لُزُومِ التَّعَيُّرِ فِيهِ ، بَلِ التَّعَيُّرُ إِنَّمَا هُوَ فِي الْإِضَافَاتِ ، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ عِنْدَنَا إِنَّمَا إِضَافَةٌ مَخْصُوصَةٌ أَوْ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ ذَاتٌ إِضَافَةٌ ، فَعَلَى الْأَوَّلِ يَتَعَيَّرُ نَفْسُ الْعِلْمِ ، وَعَلَى الثَّانِي تَتَعَيَّرُ إِضَافَاتُهُ فَقَطْ ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ لَا يَلَزُمُ تَعَيُّرٌ فِي صِفَةٍ مُوْجُودَةٍ ، بَلْ فِي أَمْرِ اعْتِبَارِيٍّ ، وَهُوَ جَائِزٌ .

وَأَجَابَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ وَمَشَايِخِ الْمُعْتَزِلَةِ بِأَنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّهُ وَجَدَ وَالْعِلْمَ بِأَنَّهُ سَيُوجَدُ وَاحِدٌ .

قَالَ صَاحِبُ « الْمَوَاقِفِ » : وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِ الْحُكَمَاءِ : (إِنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى لَيْسَ زَمَانِيًّا ، فَلَا يَكُونُ ثَمَّةَ حَالٍ وَمَاضٍ وَمُسْتَقْبَلٍ ؛ فَإِنَّ هَذِهِ صِفَاتٍ عَارِضَةً لِلزَّمَانِ بِالْقِيَاسِ إِلَى مَا يَخْتَصُّ بِخِزْمَةٍ مِنْهُ ، وَمَنْ كَانَ عِلْمُهُ أَزَلِيًّا مُحِيطًا بِالزَّمَانِ فَلَا يَتَصَوَّرُ فِيهِ حَالٌ وَلَا مَاضٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٌ) .

قَالَ السَّيِّدُ عَقِبَ هَذَا : (فَاللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُمْ عَالَمٌ بِجَمِيعِ الْحَوَادِثِ الْجُزْئِيَّةِ وَأَزْمَنَتِهَا الْوَاقِعَةُ هِيَ فِيهَا) إِلَى آخِرِهِ ... ، فَنَبَّهَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ خَاصٌّ بِالْحَوَادِثِ الْجُزْئِيَّةِ الْمُتَنَاهِيَةِ ، وَهُوَ غَيْرُ مَا نَحْنُ فِيهِ .

قوله : (فَلَا يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْمَعْلُومِ) أَيِ : لِأَنَّهُ لَوْ تَغَيَّرَ الْعِلْمُ بِتَغْيِيرِ الْمَعْلُومِ لَتَكَثَّرَ بِكَثْرَةِ صُدُورِهِ ، فَيَلْزَمُ كَثْرَةُ الصِّفَاتِ بَلْ لَا تَنَاهِيَهَا .

قَالَ الْمُؤَلَّى سَعْدُ الدِّينِ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ « تَهْذِيبِ الْكَلَامِ » : الْعِلْمُ لَا يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْمَعْلُومِ كَمَا لَا يَتَكَثَّرُ بِتَكْثُرِهِ بِمَنْزِلَةِ مِرَاةٍ تَنَكَّشِفُ بِهَا الصُّورُ ، وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا لَمْ تَجْعَلْهُ نَفْسَ الْإِضَافَةِ أَوْ صِفَةً ذَاتَ إِضَافَةٍ هـ .

قوله : (يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا بَسِيطًا) اعْلَمْ : أَنَّ الْجَلَالَ الدَّوَائِيَّ قُدِّسَ سِرُّهُ لَمَّا أُجْرَى بُرْهَانُ التَّطْبِيقِ فِي الْأُمُورِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ وَأُثْبِتَتْ تَنَاهِيَتُهَا لَزِمَ مِنْ بُطْلَانِهَا مُطْلَقًا أَنْ تَكُونَ مَعْلُومَاتُ اللَّهِ مُتَنَاهِيَةً ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ مَعْلُومَاتُهُ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ بِحَسَبِ وُجُودِهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ انْتَقَضَ الْبُرْهَانُ بِكَوْنِهَا غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ وَتَخَلَّفَ مُفْتَضَاهُ عَنْهُ ؛ لِأَنَّ مُفْتَضَاهُ بُطْلَانُ الْأُمُورِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ مُطْلَقًا سَوَاءَ كَانَتْ مُوجُودَةً فِي الْخَارِجِ أَمْ فِي عِلْمِهِ تَعَالَى .

وَأَجَابَ قُدِّسَ سِرُّهُ : بِأَنَّ الْأَمْرَ كَمَا ذَكَرْتَ لَوْ كَانَ عِلْمُ الْوَاجِبِ بِالْأَشْيَاءِ مُفَصَّلَةً ، لَكِنَّ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ ؛ لِجَوَازِ كَوْنِ عِلْمِهِ تَعَالَى وَاحِدًا بَسِيطًا ^١ .

وَأَنْتَ حَبِيرٌ بِأَنَّ الْجَلَالَ الدَّوَائِيَّ ذَكَرَهُ سَنَدًا لِلْمَنْعِ ، وَهُوَ لَا يَكُونُ جَوَابًا ، فَبَيَّنَّا جَوَابًا مُسَاحَةً ؛ لِأَنَّ السَّنَدَ مُطْلَقًا مَا يَكُونُ الْمَنْعُ بِسَبَبِهِ مُؤَيَّدًا لَا مَا يُصَحِّحُ الْمَنْعَ ؛ لِأَنَّ الْمَنْعَ بِدُونِهِ صَحِيحٌ ، عَلَى أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ لَا يَحْسُمُ مَادَّةَ الشُّبْهَةِ ؛ لِأَنَّ نَقْلُ الْكَلَامِ فِي الْعِلْمِ التَّفْصِيلِيِّ ، فَيَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ مَعْلُومَاتُهُ مُتَنَاهِيَةً فِي الْعِلْمِ التَّفْصِيلِيِّ أَوْ نَفْيُ الْعِلْمِ التَّفْصِيلِيِّ .

قوله : (وَهَذَا ذَهَبَتْ الْفَلَاسِفَةُ) أَيِ : لِأَجْلِ أَنَّ عِلْمَ الْوَاجِبِ بِالْأَشْيَاءِ مُفَصَّلًا لَوْ كَانَ بِصُورِهَا مُفَصَّلَةً لَجَرَى بُرْهَانُ التَّطْبِيقِ وَيَلْزَمُ تَنَاهِيَتُهَا .

اعْتَرِضَ : بِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لِدَهَابِ الْفَلَاسِفَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِوُجُودِ النُّفُوسِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ ، وَلَا يَقُولُونَ بِاسْتِحَالَةِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيِ مُطْلَقًا ، وَالِدَّلِيلُ الْمَذْكُورُ لَمْ يَطْهَرْ هُتَمٌ ، بَلْ هُوَ مِنْ خَوَاصِّ الشَّرْحِ نَفْسِهِ ، وَقَوْلُهُ : (يَكُونُ عِلْمُهُ وَاحِدًا بَسِيطًا إِجْمَالِيًّا) لَيْسَ لِأَنَّ يَلْزَمُ تَنَاهِيَةَ مَعْلُومَاتِهِ ، بَلْ لِأَنَّ يَلْزَمُ تَكْثُرَ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌّ فِي مَحَلِّهِ .

^١ انظر : « شرح العقائد العضدية » (ص ٩٤) للجلال الدواني .

قوله : (**عِلْمٌ إِبْجَالِيٌّ**) العلم الإجمالي هو : أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ وَاحِداً وَالْمَعْلُومُ مُتَعَدِّداً ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَحْصُلَ الْكُلُّ عِنْدَ الْمُدْرِكِ دَفْعَةً وَاحِدَةً بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ مُتَالِفَةٍ مِنْ صُورِ الْأَجْزَاءِ مُنْحَلَّةٍ وَمُتَّصِلَةٍ عِنْدَ تَحْدِيقِ النَّظَرِ ، وَنَظِيرُهُ مِنَ الْإِحْسَاسَاتِ أَنْ تَرَى جَمَاعَةً وَاحِدَةً بِرُؤْيَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ غَيْرِ تَحْدِيقِ النَّظَرِ إِلَيْهَا .

قوله : (**يَحْضُرُ عِنْدَهُ الْعَقْلُ الْمُرْتَسِمُ فِيهِ صُورُ الْأَشْيَاءِ**) العلم على قسمين ؛

- عِلْمٌ حُصُولِيٌّ ، وَهُوَ حُصُولُ صُورِ الْأَشْيَاءِ فِي الْقُوَى الْمُدْرِكَةِ .
- وَعِلْمٌ حُضُورِيٌّ ، وَهُوَ حُضُورُ صُورِ الْأَشْيَاءِ نَفْسِهَا عِنْدَ الْعَالِمِ ، وَهُوَ أَقْوَى مِنَ الْحُصُولِيِّ ضَرُورَةً أَنَّ انْكِشَافَ الشَّيْءِ عَلَى آخَرٍ لِأَجْلِ حُضُورِهِ بِنَفْسِهِ عِنْدَهُ أَقْوَى مِنْ انْكِشَافِهِ عَلَيْهِ ؛ لِأَجْلِ حُصُولِ مِثَالِهِ عِنْدَهُ ، وَهَذِهِ الصُّورُ هِيَ الْعِلْمُ التَّفْصِيلِيُّ ، فَإِذَا أَنْ تَكُونَ قَائِمَةً بِذَاتِهَا وَهِيَ الْمُثُلُ الْأَفْلَاطُونِيَّةُ أَوْ حَاصِلَةٌ فِي الْمُدْرِكِ وَهُوَ مُحْتَارُ الشَّيْخِ أَوْ فِي غَيْرِهِ وَهُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ الْمِلِّيِّينَ وَشَارِحِ « الْإِشَارَاتِ » .

قَالَ الشَّيْخُ فِي رِسَالَتِهِ فِي عِلْمِهِ تَعَالَى : إِنَّمَا هُوَ حُضُورُ الصُّورَةِ الْمَعْلُومَةِ ، وَهِيَ مِثَالٌ لِلْأَمْرِ الْخَارِجِيِّ ، وَذَلِكَ مُطَرِّدٌ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَادِثِ ، وَعِلْمُهُ تَعَالَى فِعْلِيٌّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْمَعْلُولِ الْخَارِجِيِّ ، فَصُورُ الْمَعْلُومَاتِ حَاصِلَةٌ لَهُ قَبْلَ وُجُودِهَا ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الصُّورُ حَاصِلَةً عِنْدَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الدَّوْرَ وَالتَّسْلُسَ ، وَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ عِلْماً لَهُ ، وَلَا أَجْزَاءَ لِدَاتِهِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى تَكَثُّرِ ذَاتِهِ وَلَمْ يَكُنْ صُوراً مُعَلَّقةً أَفْلَاطُونِيَّةً ؛ لِمَا أُبْطِلْنَاهُ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ ؛ إِذِ الْعِلْمُ لَا يَكُونُ إِلَّا صُورَةً ، فَلَمْ يَبْقَ مِنَ الْاِخْتِمَالَاتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ .

قوله : (**أَوْ مَعْدُومَةٌ**) فَإِنْ قُلْتُ : إِذَا كَانَ الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ نَفْسَ صُورَتِهِ الْعَيْنِيَّةِ الْحَاضِرَةِ عِنْدَ الْمُحَرِّدِ فَلَا يَكُونُ تَعَالَى عَالِماً بِالْمَعْدُومَاتِ وَأَحْوَالِهَا وَخُصُوصاً الْمُتَمَنِّعَاتِ ؛ إِذْ لَا حَقِيقَةً لَهَا ثَابِتَةً حَتَّى يَتَصَوَّرَ حُضُورُهَا ؟

قلت : مِثْلُ الْمَعْدُومَاتِ حَاضِرَةٌ عِنْدَهُ ، فَهِيَ حَاضِرَةٌ عِنْدَهُ تَعَالَى ، وَلَمَّا كَانَ عِلْمُهُ بِالْأَشْيَاءِ بِحُضُورِ صُورِهَا الْعَيْنِيَّةِ الْقَائِمَةِ بِهَا عِنْدَهُ تَعَالَى لَا بِحُضُورِ صُورِهَا الْمَثَالِيَّةِ الْعَقْلِيَّةِ فِي ذَاتِهِ لَمْ يَلْزَمْ شَيْءٌ مِنَ الْمَحَالَّاتِ الْمَذْكُورَةِ ؛ فَإِنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى تَصَوُّرِ الصُّورِ الْعَقْلِيَّةِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ ، وَوَجْهَ عَدَمِ اللُّزُومِ ظَاهِرٌ .

والحاصل : أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ حُضُورُ كُلِّ مَتَحَقِّقٍ عِنْدَهُ سِوَاهُ كَانَ تَحْقِيقُهُ ظَنِّيًّا كَالْكَلِّيَّاتِ أَوْ لَا كَالْجُزْئِيَّاتِ ، وَسِوَاهُ كَانَ بِالذَّاتِ كَالْجَوَاهِرِ أَمْ لَا كَالْأَعْرَاضِ ، وَسِوَاهُ كَانَ بِنَفْسِهِ كَالْمَوْجُودَاتِ الْعَيْنِيَّةِ أَوْ بِالْوَاسِطَةِ كَالْمَعْدُومَاتِ الْمُمْكِنَةِ وَالْمُتَمَنِّعَةِ ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى مُحِيطٌ بِكُلِّ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مُتَحَقِّقٌ بِنَوْعٍ مَا مِنَ التَّحَقُّقِ ، وَهُوَ ثَابِتٌ أَزْلاً وَأَبَداً لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَتَبَدَّلُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عِدْداً هُ سِيرَمِي .

قوله : (**كُلِّيَّةٌ كَانَتْ أَوْ جُزْئِيَّةٌ**) قَالَ فِي « **شرح المطالع** » : إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِالْكَلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ الْكَلِّيَّاتِ عَلَى الْوَجْهِ الْكَلِّيِّ وَالْجُزْئِيَّاتِ عَلَى الْوَجْهِ الْجُزْئِيِّ كَمَا سَنَبِينَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ه .

قوله : (**فَلَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ تَعَالَى مِنْقَالُ دَرَّةٍ**) جوابُ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ أي : إذا كانتِ الجواهرُ العقليةُ وما فيها من الصُّورِ الكليةِ والجزئية معقولةً له تعالى وكذلك كُلُّ ما كان موجوداً في الأعيان من ذي الصُّورِ معقولاً له تعالى لا يعزُبُ عن عِلْمِهِ تعالى شيءٌ من غير ارتسامٍ فيه ، بل عِلْمٌ حضوريٌّ كالصفحة عند الناظر .

قال الفَارَابِيُّ في تعليقاته : الباري تعالى يَعْرِفُ ذاته ، وَيَعْرِفُ لَوَازِمَ ذاته ، وَيَعْلَمُ الموجودات عنها ، وأنه مُبْدَأُهَا ، وَيَعْرِفُ ما عداها وما بعدها وما بعد ما بعدها إلى ما لا يتناهى ، فَإِذَنْ : يَعْرِفُ الأشياءَ الجزئيةَ من جهةٍ كُليَّةٍ ؛ فإنه يَعْرِفُ أسبابَها وأسبابَ أسبابَها إلى أن يتأدَّى إلى ذاته ، فَيَعْرِفُ كُلَّ ما من ذاته لا من خارجٍ فيكون لغيره تأثيرٌ فيه ، انتهى .

قوله : (**بِاخْتِيَارِ الْبَصْفِ الثَّانِي**) أي : نَحْتَارُ أن غَيْرَ المتناهي غَيْرُ معلومٍ لله تعالى ، وَنَمْنَعُ لزوم الجهل ونحوه ؛ لأن المراد بالعلم مطلق العلم لا العلم بمعنى الاعتقاد الجازم المطابق الثابت هـ .

قوله : (**حَاكِياً عَنِ الْفَلَاسِفَةِ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ غَيْرَ الْمُتَنَاهِي**) فيه أن صاحب « **المواقف** » إِنَّمَا حَكَى هذه الشُّبهةَ لِرَدِّهَا وبيانِ فسادها لا جواباً ، كيف تكون جواباً وهو مذهبٌ باطلٌ مخالفٌ لِمَا عليه أهل السنة من أن عِلْمَهُ تعالى يتعلَّقُ بما لا يتناهى على التفصيل ؟ وهو الحقُّ الذي لا شَكَّ فيه ، وقد ساق الدليل إليه ، فيجب اعتقاده .

قال القصرستاز^١ : إِنَّ الصفاتِ تَتَعَلَّقُ بما لا يَتَنَاهَى ، وذلك أن الممكنات التي يصلح إيجادها لا يَفْقِدُ العقلُ فيها إلى غايةٍ ، وكلُّ ما فُرض من عروضه هذه الصفة كان للعلم صلاحية الإحاطة به ، والقدرة صلاحية إيجادها ، والإرادة صلاحية تخصيصه .

قوله : (**وَالْإِلا لَكَانَ لَهُ حَدٌّ وَطَرَفٌ**) أي : وإِلا يَكُنْ غَيْرُ المتناهي غَيْرَ متميزٍ ، بل كان متميزاً لكان له حدٌّ وطرفٌ ، وإذا كان له حدٌّ وطرفٌ لا يكون غَيْرَ متناهٍ ، هذا خُلْفٌ .

وفي « **شرح المطالع** » : ما لا يتناهى ليس متميزاً عن غيره ، وكلُّ معلومٍ متميزٌ عن غيره ، فَمَا لا يَتَنَاهَى ليس بمعلومٍ ، فلا يعلم الباري ما لا يَتَنَاهَى وإِلا لكان ما لا يتناهى معلوماً ، هذا خُلْفٌ .

قوله : (**مِنَ الشَّكْلِ الثَّانِي**) أي : من أَوَّلِ الثَّانِي ؛ إذ هو موجبةٌ كُليَّةٌ صُغرى وسالبةٌ كُليَّةٌ كُبرى .

قوله : (**وَتَنَعَكِسُ هَذِهِ السَّالِةُ كَنَفْسِهَا**) لو عَكَسَ الكبرى لاستَعْنَى عن عكس النتيجة ووافق الواقع في رَدِّ أَوَّلِ الثَّانِي إلى الأول بعكس الكُبرى ؛ لأنها المخالفة ، وفيه نَظَرٌ ؛ إذ عَكْسُ الكُبرى لا يُعْنِي عن عكس النَّتيجة .

قوله : (**وَلَأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ عُلُوماً لَا نِهَايَةَ لَهَا**) قال في « **شرح المطالع** » :

- لو كان علماً بما لا يتناهى لكان له علومٌ غَيْرُ متناهيةٍ .
- واللَّزِمُ باطلٌ .

^١ هكذا في (ج) ، ولم أقف على المراد به ، وهذه العبارة - أعني قوله : (قال القصرستاز) إلى قوله : (قوله وإِلا لكان) - ساقطة من (د) ، وكذا من النسختين الأخرتين (٤٢٠١ ، و ٣٨٧٢٠) .

● فاللزام مثله .

بيان الملازمة : أنَّ العِلْمَ بكل معلوم يغيِّرُ العِلْمَ بِغَيْرِهِ ؛ لأنه يمكن أن يكون الشَّيْءُ معلوماً وغيره لا يكون معلوماً ، فلو كانت المعلوماتُ غَيْرَ متناهية لكانت العلومُ غَيْرَ متناهية أيضاً .

وأما بطلان التَّالِي ؛ فلأنه يلزم أن يكون في العالم موجوداتٌ غَيْرُ مُتَّنَاهِيَّةٍ ، وهو محالٌ .

قوله : (إِنَّ الْمَعْلُومَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا) أي : فيكونُ كلُّ واحد منها متميزاً ، وكلُّ واحدٍ متناهٍ .

قال في « شرح المطالع » : ولقائل أن يقول على هذا الجواب : إنه تعالى عالمٌ بغير المتناهي ، فَعَيَّرَ المتناهي معلوماً ، وكل معلوم متميز ، وتسليمُ أنَّ كُلَّ متميز مُتَّنَاهٍ يَلْزَمُهُ أنَّ غَيْرَ المتناهي متناهٍ ، والصَّوَابُ أن يُنْتَعَى الكُبْرَى ؛ فإن المتناهيَ وَغَيْرَ المتناهي معلومان ، ولا يلزم منه تناهي غير المتناهي هـ .

هذا ، وفي جعل هذا جواباً عن التأييد مساهلةً ، نعم ؛ قوله : (والعلم القائم بذاته صفة واحدة) جوابٌ عنه ، يُعْلَمُ ذلك من الاطلاع على « شرح المطالع » .

قوله : (وَالْعِلْمُ الْقَائِمُ بِذَاتِهِ صِفَةٌ وَاحِدَةٌ) أي : لكنَّ تَعَلُّقَاتِهِ غَيْرَ متناهية ، وكذا متعلقاته ، والالتهامية في التعلق والمتعلق جائزٌ .

قال في « شرح المطالع » : ولقائل أن يقول : إن العِلْمَ بكل شيء يغيِّرُ العِلْمَ بغيره ، فلا يكون العلم القائم بذاته صفةً واحدةً .

قوله : (ثُمَّ قَالَ صَاحِبُ « المواقف » إلخ ...) هذا كلامُ السيد في الشرح لا كلام صاحب المواقف ، يعلم ذلك من الوقوف على « شرح المواقف » .

قوله : (إِنَّ الْجَهْلَ الْبَسِيطَ عَدَمُ الْعِلْمِ إلخ ...) الجهلُ البسيطُ قَسِيمٌ للعلم مطلقاً ، والمركَّبُ قَسِيمٌ للاعتقاد الجازم المطابق الثابت عن دليلٍ ، وقَسِيمٌ من العلم بمعنى الصورة الحاصلة .

قوله : (لَيْسَ وُجُودُهُ مُتَعَلِّقاً لِلتَّصَدِيقِ) وَجْهُهُ : أن العُلُومَ التصديقيَّةَ لا بُدَّ لها من واقعٍ تُطَابِقُهُ ، فالمطابَقَةُ يَبْنِيهَا وبين الواقع ، وصرِيحُهُ أنه تعالى يَعْلَمُ حقيقةَ المستحيل ، ولا يعلم الحكم عليه ، وهو عَكْسٌ لِمَا حكاه بَعْضُهُمْ من أنه لا يصحُّ - والله أعلم - أن نقول : الله يَعْلَمُ حقيقةَ المستحيل بمعنى : أنَّ عِلْمَهُ تعالى تَعَلَّقَ بالجمع بين الضدين مثلاً بِكُنْهِهِ وحقيقته ، وإنما يعلمه من حيث التصديقُ بمعنى : يعلم عَدَمَ وجوده ، وهو حُكْمُهُ عليه بعدم الوجود هـ .

قلتُ : والمفهوم من « المواقف » وشرحها أنَّ عِلْمَهُ تعالى عامٌّ لجميع ما يقال فيه تصوُّر أو تصديق مطابقٌ بالنسبة إلينا ، وذلك ؛ لأنه قال في البحث الثاني : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى يُعْمُ المفهومات كُلَّهَا الممكنة والواجبة والمستحيلة ، فَهُوَ أَعْمُ من القدرة ؛ لأنها تختصُّ بالممكنات دون الواجبات والمستنعات ، فعمومها للمفهومات لِمِثْلِ مَا مَرَّ ، وهو أن الموجِبَ للعلم ذاته ، والمقتضي للمعلومية ذات المعلومات ومفهوماتها ، ونسبة الذات إلى الكل سواءً ، فإذا كان عالماً بكلها كان عالماً ببعضها هـ .

فقلوه : (يَتَمُّ المفهومات) مع قوله : (والمقتضي للمعلومية ذوات المعلومات ومفهوماته) طَاهِرٌ فيما قُلْنَاهُ من عموم علمه تعالى لجميع ما يقال فيه تصور أو تصديق مطابق بالنسبة إلينا .

إن قُلْتَ : عِلْمُهُ تعالى بالإشياء مُنَزَّهٌ عن أن يكون تصوُّراً أو تصديقاً ضرورياً أو نظرياً ناشئاً من شيءٍ كما هو الغالب في تصوُّرنا وتصديقنا ؟

قلتُ : إطلاق التَّصَوُّرِ والتَّصْدِيقِ عَلَى عِلْمِهِ تعالى من باب المجازة والتعليم ، فجميع الأشياء واقعةٌ على طبق علمه ، يعلم ما كان وما يكون وما هو كائن أن لو كان كيف كان ، فالله تعالى عالم بجميع الأمور ، لا فَرْقَ في ذلك بين ما يقال فيه تصور أو تصديق مطابق بالنسبة إلينا موجوداً كان ذلك المتصوَّرُ أو معدوماً مع تنزيهه تعالى عن شائبة الجهل وعدم مطابقة الواقع والاعتراف بالعجز عن كنه كيفية التعلق بها ، وعلمها على وجه جلي لا يَشُوْبُهُ خفاءٌ ، هذا الذي يَجِبُ اعتقادهُ .

قوله : (وَإِنْ كَانَ مُتَعَلِّقاً لِلتَّصَوُّرِ السَّادِجِ) أراد بالتصور الساذج ما قَابَلَ الاعتقادَ الجازم المطابق الثابت عن دليلٍ ، فيشمل الظنَّ والجهل المركَّبَ والتقليد لا الخالي عن الحكم بقرينةٍ سَابِقِهِ وَلَا حَقِّهِ .

قوله : (لِأَنَّا نَخْتَارُ الثَّانِي) أي : نختار أنه غَيْرُ معلومٍ علماً يَقِينِيّاً ، وَمَنْعُ قيامٍ ضد العلم به من جهل أو غيره ، والآية لا تُنَافِيهِ ؛ إذ المراد بالعلم فيها مطلقه تَصَوُّراً كان أو تصديقاً جازماً مطابقاً ثابتاً أو لا .

قوله : (مُتَعَلِّقُ التَّصَوُّرِ لَا التَّصْدِيقِ) أراد بالتصديق التصديق اليقينيَّ ، وبالتصور مطلق العلم لا المشتمل على الحكم الخالي عنه ، وقد علمت ما فيه .

قوله : (مَا أَجَابَ بِهِ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ الْمُنْكَرِينَ لِلْوُجُودِ الذِّهْنِيِّ) هذه العبارة ذَكَرَهَا الجلال الدوانيُّ في « شرح العقائد العُضْدية » فقال : واعلم أن المتكلمين يَنْفَوْنَ الوجودَ الذهنيَّ ، ويثبتون علم الله بالحوادث الغير المتناهية إلخ ... قَصْدُهُ بذلك الاعتراضُ عَلَيْهِمْ كما بَيَّنَّهُ هناك ، وهذا الإراد لا يَرِدُ على مَنْ أثَبَتَ الوجودَ الذهنيَّ ؛ لِأَنَّهُ على مذهبه تكون المعلومات مُرْتَسِمَةً صُورُهَا في ذهن الواجب في الأزل ، ولا حاجة إلى القول بحدوث التعلُّق .

قوله : (وَالتَّعَلُّقُ حَادِثٌ) القولُ بحدوث التَّعَلُّقِ لا يَنْفَعُ القائلين بأنَّ العِلْمَ صِفَةٌ ذاتٌ إضافةً إذا قالوا بلزوم الإضافة ، سواء كانت الإضافة نفس التَّعَلُّقِ أو أمراً آخَرَ ، ويقوى الإشكال على القائلين بأن العلم نفس الإضافة كما هو مذهب بعض المتكلمين ؛ لِأَنَّهُ لا يمكن لهم القول بأنَّ العِلْمَ قديمٌ والتعلق حادثٌ مع أنه غَيْرُ صحيحٍ كما ذكره الجلال الدوانيُّ .

والجواب عنه بأن الإضافة تَفْتَضِي تَمَازِيزَ الطَّرَفَيْنِ لا تَحَقُّقَهُمَا لا يُمَكِّنُ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا لم يقولوا بالوجود الذهني - والمفروض أنه لا وُجُودَ في الخارج أيضاً - ففي أيِّ طَرَفٍ تَتَمَازَيُزُ وأين يثبت التمايز حتى تعلق به الإضافة ؟ كذا أورده العلامة قارباغي .

وأجاب العلامة عَبْدُ الْحَكِيمِ بأن تَعَلُّقَ العلم بما يقتضي تمايزها وتَعَدُّدَهَا في نفسها ، والحقائق بل المفهومات كُلُّها في نفسها متميزة بعضها عن بعض ، وليس التَّمَايُزُ بينها موقوفاً على وجودها في الخارج أو في الذهن ؛ فَإِنَّ تَعَلُّقَ الْعِلْمِ بِهَا وثبوتها متغايران بالذات متلازمان في الحصول لا تَوَقُّفَ لأحدهما على الآخر .

والتَّجَاءُ المتكلمين إلى القول بِأَنَّ تَعَلُّقَ العلم بالحوادث إنما يتحقق وَقْتُ وجودها ليس لدفع لزوم تَعَلُّقِ العلم بالمعدوم الصرف ، بل ؛ لأن العلم بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في أوقاتٍ مخصوصةٍ لا يمكن قَبْلَ وقوعها ، فَلِلْعِلْمِ عِنْدَهُمْ تَعَلُّقَانِ ؛ أحدهما : أَرِيئِي شَامِلٌ للمعدومات والموجودات من حيث إنه تُوجَدُ في أوقاتها ، وثانيهما : تَعَلُّقُ بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في أوقاتها ، وهذا حادثٌ ؛ إذ العلم بالوقوع قبل الوقوع جهلٌ .

هذا هو المشهور ، والتحقيق : أَنَّ تَعَلُّقَاتِهِ كُلَّهَا أَرِيئِيَّةٌ ، والعلم بأنها سَتَقَعُ هو العلمُ بِأَنَّهَا وَقَعَتْ ؛ لِأَنَّ الحوادث كُلَّهَا حاضرةٌ عِنْدَهُ ، كُلٌّ في وقته ، والحال والماضي والمستقبل بالنسبة إلينا .

قوله : (لِأَنَّ التَّعَلُّقَ بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْمَعْدُومِ الصَّرْفِ مُحَالٌ) قال الأستاذ أبو إسحاق : إن المعدومَ غَيْرُ معلومٍ أي : غير معلوم استقلالاً ، بل من ضرورة العلم سَبَقُ وجوده أو تَوَقُّعُ وجوده أو تقديرُ وجوده .

قال الإمام الرازي : والظنُّ بأصحابنا أَهْمٌ لا يخالفون الأستاذ ؛ فَإِنَّ النَّفْيَ المطلق لا يُعْلَمُ ، وَإِنَّمَا يُعْلَمُ النَّفْيُ مضافاً إلى ثابت أو مقدَّر .

وَأَوْرَدَ الأستاذُ على نفسه سؤالاً فقال : تَعَلُّقُ العلم باستحالة جَمْعِ الضَّدَيْنِ معلومٌ من غير تقدُّم وجودٍ ، ولا تَرَقُّبٍ ، ولا تقديرٍ لذلك أصلاً .

وأجاب : بأنَّ غَرَضِي بِمَا أَصْلَتْهُ أَنَّ تَصَوُّرَ عِلْمٍ بِنَفْيٍ محضٍ مِنْ غير استنادِ النفي إلى إثباتٍ مَا غَيْرُ معقولٍ ، والعلم باستحالة اجتماع الضدين يستلزمُ تَصَوُّرَ الضَّدَيْنِ والاجتماعِ ، فيقضي العقل باستحالة التَّبُوتِ من خارجٍ ، وكذلك شَرِيكُ الإله لا بُدَّ أَنْ يَسْتَدَ إلى العلم بالإله والشريك ، فيقضي العقل بانتفائه واستحالة وجوده من خارجٍ ، وإنما يعلم بإضافته إلى وجودٍ مَا هـ .

قوله : (إِنَّ الْمُسْتَحِيلَ لَا تَحْصُلُ لَهُ صُورَةٌ فِي الْعَقْلِ) مُرَادُهُ بالمستحيل المستحيل بالنَّظَرِ إلى نَفْسِ مفهومه كالجمع بين الضَّدَيْنِ وَقَلْبِ الحقائق ، فجوازُ التَّكْلِيفِ به فَرْعُ تصوُّره ، فمنهم من قال : لو لم يَتَصَوَّرْ لامتنع الحكم بامتناع تصوُّره وطلبه ، ومنهم من قال : طَلَبُهُ يَتَوَقَّفُ على تصوُّره واقعاً وهو مُنْتَفٍ ههنا ، فهو إنما يَتَحَقَّقُ إما مُنْفِيّاً بمعنى أَنَّهُ لَيْسَ شيءٌ موهوم أو محقق هو اجتماع الضَّدَيْنِ أو بالتشبيه بمعنى أَنَّهُ يُتَصَوَّرُ اجتماع المتخالفين كالسواد والحلاوة .

قوله : (إِنَّ الْمُسْتَحِيلَ لَا تَحْصُلُ لَهُ صُورَةٌ فِي الْعَقْلِ) اعلم : أَنَّ أبا هاشمَ جَعَلَ الْعِلْمَ بالمستحيل علماً لا معلوماً له .

واعْتَرَضَهُ الإمامُ بِأَنَّهُ تَنَاقُضٌ ؛ إذ لا معنى للمعلوم سوى ما تَعَلَّقَ به العلم .

وَرَدَّ بِأَن الْمَعْدُومَ شَيْءٌ ، وَالْمُسْتَحِيلَ لَيْسَ بِشَيْءٍ .

وَحَمَلَ الْقَاضِي عَضِدَ الدِّينِ كَلَامَ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ فِي « الشِّفَاءِ » مِنْ أَنَّ الْمُسْتَحِيلَ لَا تَحْصُلُ لَهُ صُورَةٌ فِي الْعَقْلِ
أَي : لَيْسَ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى إدْرَاكِهِ فِي نَفْسِهِ بِحَيْثُ تَحْصُلُ مِنْهُ فِي الْعَقْلِ صُورَةٌ هِيَ لَهُ فِي نَفْسِهِ بِخُصُوصِهِ ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ شَيْءٌ
هُوَ اجْتِمَاعُ النَّقِیْضَيْنِ أَوْ الضَّدَّيْنِ ، فَتَصَوُّرُ الْمُسْتَحِيلِ ؛

• إِمَّا عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ بِأَن يُعْقَلَ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحَلَاوَةِ أَمْرٌ هُوَ الْجَمْعُ ، ثُمَّ يُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يُمْكِنُ بَيْنَ السَّوَادِ
وَالْبَيَاضِ .

• أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّنْقِيهِ بِأَن يَحْكَمَ الْعَقْلُ بِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ مَفْهُومٌ هُوَ اجْتِمَاعُ السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ .

فَقَوْلُهُ : (إِنْ الْمُسْتَحِيلَ لَا تَحْصُلُ لَهُ صُورَةٌ فِي الْعَقْلِ) كَلَامُ الشَّيْخِ فِي « الشِّفَاءِ » لَا كَلَامُ أَبِي هَاشِمٍ وَلَا مَا اسْتَفِيدَ مِنْهُ .

قَوْلُهُ : (تَعَلَّقَ بِهِ ذَلِكَ إلخ ...) هَذَا الْقَيْدُ زَادَهُ السَّيِّدُ قُدِّسَ سِرُّهُ ، صَحَّحَ بِهِ كَلَامَ أَبِي هَاشِمٍ كَمَا سَيَأْتِي .

قَوْلُهُ : (بَيِّنَ الْمُسْتَفَادَ وَالْمُسْتَفَادَ مِنْهُ فَزُقْ) وَهُوَ أَنَّ الْمُسْتَحِيلَ لَا تَقَرَّرُ لَهُ أَصْلًا بِخِلَافِ الْمُمَكِّنَاتِ ؛ فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ عَنْدهُمْ فِي الْعَدَمِ
أَيْضًا .

قَوْلُهُ : (فَاسْتَفِيدَ مِنْهُ أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى بِعَدَدِ الْأَنْفَاسِ وَعَدَدِ الْأَكْلِ مُمْكِنٌ ، وَلَا
يَجُوزُ خُرُوجُ مُمْكِنٍ عَنِ الْعِلْمِ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ مَقْدُورًا ؛ إِذْ يَمْتَنِعُ فِعْلُ الْمُخْتَارِ بَدُونِ الْعِلْمِ ، وَالْقَوْلُ (بِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ يَمْتَنِعُ تَعَلُّقُ
الْعِلْمِ بِهِ فَلَا يَكُونُ الْجَهْلُ بِهِ نَقْصًا كَمَا أَنَّ الْعَجْزَ عَنِ الْمَمْتَنِعِ لَيْسَ بِنَقْصٍ) لَيْسَ بِشَيْءٍ .

قَوْلُهُ : (وَهُوَ مِنَ الْأَدَلَّةِ الْفَاسِدَةِ) إِنَّمَا كَانَ قِيَاسُ الْغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ مِنَ الْأَدَلَّةِ الْفَاسِدَةِ ؛ لِعَدَمِ الْجَمْعِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ
الْقِيَاسِ ، فَيَكُونُ فَاسِدًا ، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ صِفَاتِهِ مِنَ الْقُدْرَةِ وَالْعِلْمِ وَغَيْرِهِمَا أَجْلَى وَأَعْلَى بِمَا فِي الْمَخْلُوقَاتِ ؛ فَإِنَّ عِلْمَنَا عَرَضٌ وَتُحْدِثُ
وَقَاصِرٌ وَمُسْتَفَادٌ مِنَ الْغَيْرِ ، وَعِلْمُهُ تَعَالَى قَدِيمٌ وَكَامِلٌ وَذَاتِيٌّ ، وَكَذَا الْحَالُ فِي سَائِرِ الصِّفَاتِ .

قَوْلُهُ : (عَلَى السَّنَدِ وَإِنْ كَانَ بِالْإِبْطَالِ وَهُوَ لَا يُفِيدُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُسَاوِيًا لِلْمَنْعِ) السَّنَدُ وَيُقَالُ لَهُ الْمُسْتَنْدُ ، وَهُوَ مَا يُذَكَّرُ لِقُوَّةِ
الْمَنْعِ بِزَعْمِ الْمَانِعِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُفِيدًا فِي الْوَاقِعِ عَلَى مَا قِيلَ .

وَالْكَلَامُ مِنَ الْمَعْلَلِ عَلَى سَنَدِ الْمَنْعِ عَلَى وَجْهَيْنِ ؛

• الْأَوَّلُ : عَلَى سَبِيلِ الْمَنْعِ ، وَهُوَ لَا يَفِيدُ سِوَاءَ كَانَ مُسَاوِيًا أَوْ لَا ؛ لِأَنَّ مَنْعَ الْمَنْعِ وَمَنْعَ مَا يُؤَيِّدُهُ لَا يُوْجِبُ إِثْبَاتَ الْمَقْدَمَةِ
الْمَنْوَعَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمَعْلَلِ إِثْبَاتُهَا عِنْدَ مَنْعِ الْمَنْعِ .

• وَالثَّانِي : عَلَى سَبِيلِ التَّنْقِيهِ بِالْدَّلِيلِ أَوْ التَّنْبِيهِ ، وَهُوَ إِنَّمَا يَفِيدُ إِذَا كَانَ مُسَاوِيًا لِلْمَنْعِ بِحَيْثُ يَلْزَمُ مِنْ دَفْعِ السَّنَدِ دَفْعُهُ ،
وَأَنْتَ حَيِّيرٌ بِأَن دَفْعَ السَّنَدِ الْمُسَاوِيِ عَلَى إِطْلَاقِهِ لَا يَكُونُ مُفِيدًا ؛ إِذْ مُجَرَّدُ الْمَسَاوَاةِ لَا تَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ السَّنَدُ بِحَيْثُ يَلْزَمُ

من انتفائه انتفاء المنع ؛ إذ عَدَمُ انفكاك كلِّ واحدٍ منهما عن الآخر يكفي فيها وإن لم يَتَحَقَّقِ اللُّزُومُ بَيْنَهُمَا ، وهو ظاهر .

قوله : (وَهُوَ مَمْنُوعٌ) اعلم : أنَّ أقسامَ السَّنَدِ ثلاثة ؛ المساوي ، والأخصُّ ، والأعمُّ ، والكلام على كل واحد منها إما على سبيل المطالبة أو الإبطال ، والأوَّل لا يفيد مطلقاً ، والثاني فإبطال الأخصِّ لا يستلزم إبطال الأعم ، وإبطال الأعم وإن كان مستلزماً لإبطال الأخصِّ لَكِنَّهُ مُضَرٌّ بالمعلل ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ بَطْلَانُ المقدمة الممنوعة كما يلزم بطلان نقيضها تحقيقاً للعموم .

قوله : (إِنَّ الْعِلْمَ إِضَافَةٌ أَوْ صِفَةٌ ذَاتٌ إِضَافَةٌ) الأوَّل لأبي علي وابنه أبي هاشم ، قالَا : العلمُ إضافةٌ بَيَّنَّ العالم والمعلوم ، ومبَيَّاهَا عَالِمِيَّةٌ ، والثاني لأكثر الأشاعرة .

وأوردَ عليهم أن لا تكونَ أفعاله اختياريَّةٌ ؛ لأن الاختيار بعد معلوميَّة المعلوم ، والمعلوميَّة بعد الوجود .

أما على تقدير كون العلم نفس الإضافة فظاهر بلا ريب ، وأما على كون العلم صفة ذات إضافة فَلِمَا ذَكَرَهُ من أن العلم ما لم يَتَعَلَّقْ بشيءٍ لم يَصِرْ ذلك الشيء معلوماً إلا أن يقال : إِنَّ دَاتَهُ تعالى لا تَدْخُلُ تحت تعريف الزَّمانِ ، وجميع الأزمنة حاضرةٌ عنده مع جميع الزَّمَانِيَّاتِ ، كُلُّ فِي وقته ، ونسبته إلى الجميع على السواء ، كذلك صفاته تعالى ليست زمنيةً إضافةً كانت أو حقيقيَّةً ، فَتَتَعَلَّقُ الإضافة الأزليَّةُ تَعَلُّقاً أَزَلِيّاً بوجود المعلومات فيما لا يزال كما يقول القائل : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى حضوريٌّ ، إن جميع المعلومات حاضرةٌ عنده من الأزل إلى الأبد ، كُلُّ فِي وقته ، والحضور بل الإحضر إضافةٌ ، وهذا الجواب أسَلَمُ ممَّا اختاره الجلال الدَّوَائِيُّ من أَنَّ عِلْمَهُ تعالى إجماليٌّ ، كذا في حاشية قارباغي .

قوله : (فَمَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِشَيْءٍ لَمْ يَصِرْ ذَلِكَ الشَّيْءُ مَعْلُوماً) وذلك ؛ لأنه إذا كان العلم من الإضافات فلا بُدَّ له من المضاف إليه وهو المعلومات ، فَمَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِشَيْءٍ لم يَصِرْ ذلك الشيء معلوماً بالفعل ، فَيَلْزَمُ أن لا يكون الله تعالى علماً في الأزل بالحوادث ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

وأجاب الجلال الدَّوَائِيُّ عن ذلك اللزوم بأن الموجودات من المعلومات متناهية بالنظر للوجود الخارجي ، مُتَّجِدَةٌ بالنَّظَرِ إلى علمه تعالى .

قوله : (لَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْدُومِ حَتَّى يُوجَدَ) أي : وأما قَبْلَ الوجود فإنه لا يعلم إلا الماهيَّاتِ ؛ لأن المعلوم متميِّزٌ ، والشَّيء قبل وجوده نفيٌّ محضٌ ، فلا يكون في نفسه متميِّزاً ، فلا يكون معلوماً .

وأجيب بأن ذلك منقوضٌ بِعِلْمِنَا بالمعلومات الشَّخْصِيَّةِ قبل وقوعها كَعِلْمِنَا بطلوع الشمس غداً إلى غير ذلك .

قوله : (وَحَمَلَ الْعَلَامَةُ الطُّوسِيَّيَ الْوَجْهَ الْمُقَدَّسَ إلخ ...) أي : حَمَلَ الْعَلَامَةُ الطُّوسِيَّيَ الْوَجْهَ الْمُقَدَّسَ على الوجه الكلي ، فاعترض عليه بقوله : واعلم أن هذه السياقة إلى قوله : (كالحواس وما يجري مجراها) .

ورَدَّ هذا الاعتراضَ صاحبُ « المحاكمات » حيث قال : هذا سؤالٌ وارِدٌ على ما فهِمَهُ لا على ما حَقَّقْنَاهُ ، فالعلم بالجزئي المتغير إنما يكون متغيراً لو كان عِلْمُهُ زَمَانِيّاً ، وأمَّا عِلْمُهُ الْمُقَدَّسُ عن الزمان فلا كما صرَّحَ به الشَّيْخُ في « الإشارات » ، فالواجبُ الوجودُ يجب أن لا يكون عِلْمُهُ تعالى زَمَانِيّاً حتى يدخل فيه الآن والماضي والمستقبل ، فيعرض لصفة ذاته أن يتغيَّرَ ، بل يجب أن يكون عِلْمُهُ تعالى بالجزئيات على الوجه المقدَّس المتعالي عن الدهر والزَّمانِ ، وأمَّا إدراك الجزئيات المتغيرة من حيث هي متغيرةٌ لا يمكن إلا بالآلات الجسمانية فمُسَلَّمٌ ، بل إنما هو بالقياس إلينا لا بالنسبة إلى الواجب الوجود عز وجل اسمه ه خلخالي .

قوله : (لَا مَمْتَنَاعَ كَوْنِهِ مَوْضُوعاً لِلتَّغْيِيرِ) إنما كان الواجب موضوعاً للتَّغْيِيرِ على تقدير علمه بالجزئيات المتغيرة ؛ لأن العلم إنما يكون مطابقاً للمعلوم ، فإذا كان زيدٌ مثلاً كاتباً فَقَدْ عِلِمَهُ اللهُ ، ثُمَّ إِذَا تَغَيَّرَ حاله فصار شاعراً أو ضاحكاً فلا بُدَّ أن يَتَغَيَّرَ علمُ الواجب وَيَعْلَمَهُ على ما هو عليه ؛ إذ العلم مطابق للمعلوم ، فإذا كان المعلوم متغيراً كان العلم كذلك ، وكونه تعالى موضوعاً للتَّغْيِيرِ أمرٌ باطِلٌ .

قوله : (لَا بِطَرِيقِ التَّخَيُّلِ وَالْإِحْسَاسِ) بَحَثَ فيه عبدُ الحكيم من وجوه ؛

أما أَوَّلُها ؛ فَلأنَّه بعد العِلْمِ بَأَنَّهُ تعالى في غاية التَّجَرُّدِ عن المادة وظلماتها لا فائدة في نفي الإحساس والتخيل الَّذَيْنِ هُمَا من لواحق المادة عنه تعالى .

وأما ثَانِيّاً ؛ إن أريد نَفْيُ الإحساس مطلقاً فلا يَدُلُّ عليه البيانُ ، وإن أريد نَفْيُ الإحساس والتخيل اللذين يكونان بآلةٍ جسمانية كما في حقنا فلا وجه لتخصيصهما بالنفي ؛ لأنَّ تَعَقُّله أيضاً بالقُوَّةِ العاقلة كَتَعَقُّلِنَا .

وأما ثَالِثاً ؛ فَلأنَّ لا نسلم أنه إذا كان عِلْمُهُ بطريق التَّعَقُّلِ لم يكن مانعاً من فرض الاشتراك ؛ فَإِنَّ عِلْمَهُ تعالى بذاته وبالعقول تَعَقُّلِيٌّ ، ومع ذلك جُزْئِيٌّ .

وأما رَابِعاً ؛ فَلأنَّ كَوْنَ الكلية من صفات العلم مطلقاً ممنوعٌ ؛

أما على القول بالشبح فظاهرٌ أَهْمُهَا من صفات المعلوم ؛ لأن الكليَّ لا بُدَّ وأن يكون محمولاً على جزئِيَّاتِهِ ، والشبح لا يحمل عليها .

وأما على القول بأنَّ الحاصلَ في الذهن نَفْسُ حقائق الأشياء ؛ فإن فسر الشركة بمطابقة الصُّورِ لِمَا هي كُلُّها له كانتا صِفَتَيْنِ للمعلوم ، وَقَدْ صرَّحَ بذلك في حواشيه على « التجريد » في بحث الماهية ه .

قوله : (لَا تَعَرُّضَ لِعِلْمِهِ تَعَالَى بِالْمَعْدُومَاتِ الصَّرْفَةِ) قال في « شرح المقاصد » : وَمِنْهُمْ مَنْ قال : يمتنع عِلْمُهُ بالمعدوم ؛ لأنَّ كُلَّ معلوم متميِّزٌ ، ولا شيء من المعدوم متميِّزٌ .

والجواب : مَنْعُ الصُّغَرَى إن أريد التميُّزُ بحسب الخارج ، والكُبْرَى إن أريد بحسب الذهن ه .

قوله : (إِنَّ عِلْمَهُ إِبْجَالِيٌّ) الظاهر أن العلم الإجمالي ههنا ليس بالمعنى المتعارف ، أعني : العلم الواحد المتعلق بالكل المنحل إلى المعلوم المتعلقة بالأجزاء كالرؤية الواحدة المتعلقة بالجماعة ، بل العلم الواحد الذي هو مبدأ التفصيل .

قوله : (فَيَلْزَمُ الْمَحْدُورُ ، وَهُوَ عَدَمُ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْأَزَلِ بِالْحَوَادِثِ) قد حُقِّقَ في موضعه أن العلم الإجمالي عِلْمٌ بالفعل ، قيل ما خاصُّهُ : أن لا حاجة في الجواب عن لزوم كون معلومات الله تعالى لها علماً إجمالياً حتى يحتاج إلى إثبات كونه علماً بالفعل ، بل يمكن أن يقال : كما أن ذاته تعالى لا تدخل تحت تصريفٍ في جميع الأزمنة ، وجميع الأزمنة حاضرة عنده مع جميع الزمانيات ، كُلٌّ في وقته ، ونسبته إلى الجميع على السواء ، كذلك صفاته ليست زمانيةً إضافيةً كانت أو حقيقيةً ، فَتَتَعَلَّقُ الإضافةُ الزَّائِلَةُ تَعَلُّقًا أَزَلِيًّا بوجود المعلومات فيما لا يزال كما يقول القائل : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى حضوريٌّ أي : جميع المعلومات حاضرة عنده من الأزل إلى الأبد ، كُلٌّ في وقته ، والحضور بل الإحضر إضافةً .

ولعلَّ هذا الجواب أسلمٌ ممَّا اختاره الشَّيْخُ من أنَّ عِلْمَهُ تعالى إجماليٌّ .

قيل : هذا لا يصلح جواباً ؛ إذ فيه اعترافٌ بما يدَّعيهِ السَّائِلُ من عَدَمِ بُطْلَانِ وُجُودِ الأمور الغير المتناهية مطلقاً ، وذلك ؛ لِأَنَّهُ بَنَاهُ على ادِّعَاءِ كَوْنِ المعلومات والحوادث اليومية الغير المتناهية موجودةً في الخارج في أزمنةٍ غير متناهيةٍ حاضرةٍ ، كُلٌّ مِنْهَا بجميع أجزائها أنفسها عنده تعالى أزلاً وأبداً ؛ إذ حضور المعلوم الصرف بنفسه عنده بديهياً البطْلَانِ فضلاً عن حضوره أزلاً وأبداً ، بل بَنَاهُ على ادعاء اجتماع تلك الأجزاء في الوجود الخارجي ، وأيضاً كَوْنُ ذاته تعالى بحيث تكون جميع الزمانيات مع أزمنتها حاضرةً عنده يُغْنِي عن إثبات صفة العلم وادعاء كونه زمانياً .

قوله : (وَهُوَ التَّعَقُّلُ الْبَسِيطُ الَّذِي يَجْعَلُهُ الْفَلَسَفَةُ مُسْتَفَاداً إلخ ...) حاصله : أنه تَقَرَّرَ عندهم أن علوم النفوس وتَعَقُّلُهَا للأشياء فائضةٌ ومستفادةٌ من المبادئ العالية ، وصَرَّحُوا بأن المستفاد منها هو العلم الإجماليُّ ، فلو لم يكن العلم الإجماليُّ علماً بالفعل لم تكن النفوس عالِمةً وعاقلةً إِيَّاهَا لِمَا استفادته منها هـ .

قوله : (وَأَمَّا بَعْدَ التَّنْبِيهِ لَهُ) أي : للاندراج ، نُقِلَ عن الإمام حجة الإسلام الغزالي أن التفطن للاندراج هو الشَّرْطُ الذي به تَحْصُلُ النَّبِيْجَةُ بالفعل ، وأنكره الإمام ، قيل : ولا يلتفت إلى إنكاره ذلك .

قوله : (فَالْنَّبِيْجَةُ فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ) اعلم : أنَّ للشيء مادَّةً وهي ما به يحصل هو بالقوة ، وصورةً وهي ما به يحصل هو بالفعل ، فَلِلْنَّبِيْجَةِ مادَّةٌ وهي طَرَفَاها ، وصورةً وهي هَيْئَتُهَا الاجتماعيةُ ، فَمَادَّتُهَا مذكورةٌ في القياس الاقتراضي - أي : بالقوة - دون الصورة .

قوله : (أَصْلًا وَقَاعِدَةً إلخ ...) الأصل والقاعدة والقانون والمسألة والضابط ألفاظٌ مُتَرَادِفَةٌ معناها واحدٌ ، في الاصطلاح وهي : قضيةٌ حمليَّةٌ يُتَعَرَّفُ منها القضايا التي حُكِمَ فيها على ما هو أخصُّ من موضوعها كقول النَّحَاةِ : (الفاعل مرفوعٌ) ، وكقول المناطقة : (السالبة الكليَّةُ تنعكس كنفسها ، والموجبةُ الكليَّةُ موجبةٌ جزئيةٌ ، والحدُّ التَّامُّ ما صدر بالجنس والفصل القريين) إلى غير ذلك .

قوله : (**فُرُوعاً هَآ**) **الْفُرُوعُ لِأَصْلِهَا كَالْجُزْئِيَّاتِ لِكُلِّيَّتِهَا** ، والتَّفْصِيلُ للجملة كالأجزاء للكل ، والفروع غَيْرُ موجودة في الأصل بالفعل بخلاف التفصيل الموجود بالفعل في جملة وإن لم يكن موجوداً معها بالفعل ، وإخراج الفروع إلى الفعل يحتاج إلى تصرُّفٍ زائد في الأص ، وهو المسَمَّى بالتفريع ، كذا في « **شرح الإشارات** » .

قوله : (**فَفِي ذِهْنِهِ حَالٌ مَا سُئِلَ أَمَرَ بِبَسِيطٍ هُوَ مَبْدَأُ التَّفْصِيلِ**) **عِلْمُهُ تَعَالَى عِلْمٌ بَسِيطٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ لَا كَاشْتِمَالِ الْكُلِّ عَلَى الْجُزْءِ** ، بل كاشتمال العلم البسيط الذي يحضر عند السؤال عن مسألة عن التفصيل الذي يقع بعده ، وذلك الاشتمال معلومٌ لنا بهذا الوجه ، وأما الاطلاع على كُنْهه فموقوفٌ على العلم بكنه ذاته ، ولا ضَيْرٌ ؛ فَإِنَّا مُكَلَّفُونَ بِالْبَحْثِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ .

قوله : (**بَارْتِسَامِ الصُّورِ فِي الْعَقْلِ الْحَاضِرِ عِنْدَهُ إِنْج ...**) قال الجلال الدواني قدس سره : ارتسامُ صُورِ الجزئياتِ الماديةِ في الجواهر المجردةِ ليس مستقيماً على أصول الفلاسفة ؛ لأن المجردةَ عندهم لا يُدرك الجزئياتِ الماديةِ إلا بآلاتٍ جسمانيةٍ تَرْتَسِمُ صُورُهَا فِي تِلْكَ الْأَلَاتِ وَلَيْسَ لَهَا تِلْكَ الْأَلَاتِ .

قال عبدُ الحكيم رحمه الله تعالى : ارتسامُ صُورِ الجزئياتِ الماديةِ بطريقِ الإحساسِ والتخيلِ بأن تكون الصُّورُ منتزعةً عن المادةِ ويكونَ العلمُ انفعاليّاً متمنّعٌ في المجردةِ ، وأما ارتسامُ صُورِهَا فِيهَا بطريقِ التعقُّلِ بأن يكون العلمُ بما بطريقِ العلمِ بالأسبابِ والمسبباتِ كما في علمِ المنجمِ بالكسوفِ المعينِ فليس بممتنعٍ ، بل واجبٌ ؛ لأنَّ العِلْمَ بِالْعِلَّةِ يُوجِبُ العِلْمَ بِالْمَعْلُولِ ، وقد مرَّ نَقْلُهُ عَنْ « **التعليقات** » .

قوله : (**وَتَأَخَّرَ عِلْمُهُ تَعَالَى بِهَا عَنْ تَعَقُّلِ الْوَاجِبِ**) **وَجْهُهُ** : أَنَّ عِلْمَ الْوَاجِبِ تَعَالَى عَلَى بَيَانِهِ مُتَأَخِّرٌ عَنْ وَجُودِ أَعْيَانِ الْجَوَاهِرِ الْعَقْلِيَّةِ وَالصُّورِ الْحَاصِلَةِ فِيهَا ، وَحُصُولِ الصُّورِ فِيهَا عَيْنُ تَعَقُّلِ الْجَوَاهِرِ إِيَّاهَا ، فَالتَّأَخُّرُ عَنِ الصُّورِ الْحَاصِلَةِ فِيهَا تَأَخُّرٌ عَنْ تَعَقُّلِهَا إِيَّاهَا .

والجواب : أَنَّ التَّعَقُّلَ الْبَسِيطَ الَّذِي هُوَ نَفْسُ ذَاتِهِ تَعَالَى مَبْدَأٌ لَوْجُودِ الْمَعْلُولِ الْأَوَّلِ مَعَ جَمِيعِ صِفَاتِهِ وَاعْتِبَارَاتِهِ ، وَلَيْسَ عَيْنُ الْعِلْمِ التَّفْصِيلِيِّ بِهِ وَمَا فِيهِ كَمَا عُرِفَتْ ، فَالْإِزْمَ أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ التَّفْصِيلِيُّ بِهِ وَبِالْأُمُورِ الْحَاصِلَةِ فِيهِ عَيْنُ الْمَعْلُولِ الْأَوَّلِ وَنَفْسُ الصُّورِ الْحَاصِلَةِ فِيهِ ، وَهُوَ حَقٌّ ، وَكَذَا الْحَالُ فِي سَائِرِ الْجَوَاهِرِ الْعَقْلِيَّةِ هَذَا عَبْدُ الْحَكِيمِ .

قوله : (**إِلَّا أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ لَا يُضَرُّ إِنْج ...**) **فِيهِ ضَرَرٌ** ، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْأُمُورَ الْعَرِيَّةَ الْمُتَنَاهِيَةَ مِنْ قَبِيلِ الْمُمَكِّنَاتِ ، وَلَا يَجُوزُ خُرُوجُ مُمْكِنٍ عَنِ الْعِلْمِ ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ مَقْدُوراً ؛ إِذْ يَمْتَنَعُ فَعْلُ الْمُخْتَارِ بَدُونِ الْعِلْمِ ، وَأَيْضاً إِذَا عِلْمُ الْمُسْتَحِيلِ تَصَوُّراً وَتَصْدِيقاً فَالْمُمْكِنُ أَوْلَى .

قوله : (**لِأَنَّ غَيْرَ الْمُتَنَاهِي لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْمَعْلُومِيَّةُ**) **فِيهِ أَنَّهُ يَعْلَمُهَا مُتَنَاهِيَةً** ، وَحِينَئِذٍ فَمِنْ شَأْنِهَا الْمَعْلُومِيَّةُ .

قال الفارابي في « تعليقاته » : إِنَّهُ تعالى يعلم الأشياء العَيَر المتناهية متناهية ، وذلك ؛ لأن الجواهر والأعراض متناهية ، لكنَّ النسب التي بينها عَيَر متناهية ، وهذه النسب يمكن أن نَعْتَبِرَهَا نحن غير متناهية ، وأما عِنْدَهُ فهي متناهية ؛ إذ قد يصحُّ أن يوجد الجواهر والأعراض متناهية في الأعيان ، فإذا وُجِدَتْ هذه الأشياء متناهية فلا يَتَوَقَّفُ وجودُ النسب التي بينها إلى وقتٍ ؛ فإنه لا يصحُّ أن يوجد شيئاً ولا يوجد لوازمه ، وهذه النسب التي بينها إلى وقتٍ ؛ فإنه بين الجواهر والأعراض لوازم لها ، فما دامت تلك الجواهر والأعراض بالقوة كانت تلك اللوازم بالقوة ، وإذا صارت إلى الفعل صارت تلك المناسبات موجودةً بالفعل ، وإذا صارت تلك الجواهر والأعراض صادرةً عنه فائضةً فيضاً عقلياً ، فالنسب التي بينها أيضاً موجودة ، فكَمَا أن وجود الجواهر والأعراض معقولتها كذلك وجود تلك المناسبات معقولتها .

قوله : (لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْمَقْدُورِيَّةُ) لا ينافي أن من شأنه المعلومية أن العلم لا يكون موجباً لصدور المعلوم من العالم ضرورة كونه عالمياً بذاته وبالمعدومات مع أنَّ عِلْمَهُ لا يكون موجباً ، فكلُّ مقدورٍ معلومٌ ، وليس كلُّ معلومٍ مقدوراً كالباري وصفاته والممتنعات ، وذلك ؛ لأن المقدورية تقتضي صحَّة الوجود ومسبوقية العدم .

قوله : (عَلَى مَعْنَى التَّصْدِيقِ) أي : الاعتقاد الجازم المطابق الثابت عن دليلٍ بقرينة ما تقدَّم .

قوله : (عَلَى مَا هُوَ الْمُتَبَادِرُ) أي : بناءً على المعنى المتبادر من لفظ العلم ؛ لأنه المنصرف إليه اللفظ عند الإطلاق .

قوله : (بِالْعِلْمِ التَّصَوُّرِيِّ) أراد به ما قَابَلَ العلمَ اليَقِينِيَّ ، فيشمل الظنَّ والجهلَ المركَّبَ والتقليدَ لا الخالي عن الحكم .

قوله : (عَلَى الْمَعْنَى الْأَعْمِ) أي : الشَّامِلِ لِمَا فِيهِ حَكْمٌ وَلِمَا لَا حُكْمَ فِيهِ .

قوله : (يَلْزَمُ عَدَمُ عِلْمِهِ تَعَالَى بِهَا قَبْلَ وُجُودِهَا) قَدْ تَقَدَّمَ عن العلامة عَبْدِ الحَكِيمِ أَنَّ التَّجَاءِ التَّكْلِمِينَ إلى القول بأن تَعَلُّقَ العلم بالحوادث إنما يَتَحَقَّقُ وقتَ وجودها ليس لدفع لزوم تَعَلُّقِ العلم بالمعدوم الصرف ، بل ؛ لأنَّ العلم بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في أوقاتٍ مخصوصةٍ لا يمكن قبل وقوعها ، فَلِلْعِلْمِ عندهم تَعَلُّقَانِ ؛ أَحَدُهُمَا : أَرْبُ شَامِلٌ للمعدومات والموجودات من حيث إنَّهَا تُوجَدُ في أوقاتها ، وثانيهما : تَعَلُّقُ بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في أوقاتها ، وهذا حادثٌ ؛ إذ العلم بالوقوع قبل الوقوع جهلٌ ، هذا هو المشهور ، والتَّحْقِيقُ : أن تَعَلُّقَاتِهِ كُلُّهَا أَرْبِيَّةٌ ، والعلم بِأَنَّهَا سَتَقَعُ هو العلم بِأَنَّهَا وقعت ؛ لأن الحوادث كُلُّهَا حاضرةٌ عنده ، كُلٌّ في وقته ، والماضي والحال والمستقبل بالنسبة إلينا .

قوله : (فِيهِ تَنَاقُضٌ) قد يُقَالُ : لا تَنَاقُضَ ؛ لَأَنَّهُ محمولٌ على معنى صحيحٍ كما قال السيدُ : إِنَّ هُنَاكَ عِلْماً ، وليس له معلومٌ تَعَلَّقَ به ذلك العلم من حيث ماهيئته وخصوصه وهو صحيحٌ ، ويحتمل أن يقال : إِنَّ هُنَاكَ عِلْماً ، وليس له معلومٌ متقررٌ ثابتٌ ؛ فَإِنَّ المستحيلَ لا تَقَرَّرُ له أصلاً بخلاف الممكنات ؛ فَإِنَّهَا ثابتةٌ عِنْدَهُمْ في العَدَمِ أَيْضاً .

قوله : (وَالْعَجَبُ أَنَّ صَاحِبَ « الْمَوَاقِفِ » أَيْدَ كَلَامَ أَبِي هَاشِمٍ) قال في « المواقف » : والإنصافُ أن لا تَظُنَّ بكلمةٍ تَخْرُجُ مِنْ فَمِ أَحَدِكِ السُّوءِ أي : الخطأ ، فَتَطْلُبَ له — أي : لذلك الخارج مِنْ فِيهِ — تَحْمِيلاً في الصَّحَّةِ ما استطعت ، وهَلَّا يُحْمَلُ كَلَامُهُ —

أي : كلام أبي هاشم - الذي نقل عنه على ما صرح به ابن سينا في « الشفاء » من أن المستحيل لا تحصل له صورة في العقل أي : ليس لنا سبيل إلى إدراكه في نفسه بحيث يحصل في العقل صورة هي له في نفسه بخصوصه ، فلا يمكن أن يتصور شيء هو اجتماع التقيضين أو الضدين ، فتصوره - أي : المستحيل - إما على سبيل التشبيه إلخ ...

قوله : (**وَاحِدٌ بَسِيطٌ إِجْمَالِيٌّ إلخ ...**) أي : بمعنى أنه صفة حقيقية لا تكثر فيه متعلقة بجميع المعلومات لا بمعنى أنه صورة واحدة متعلقة بجميع المعلومات لا بمعنى أنه صورة واحدة متعلقة بالكل من حيث هو كل كالرؤية الواحدة المتعلقة بالجماعة على ما هو المشهور من معنى العلم الإجمالي ؛ فإن المتكلمين لا يقولون بحصول الصورة في الواجب ولا في الممكن ه عبد الحكيم .

قوله : (**﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾**) الله يعلم أنهم لا يعودون ، ولكن أخبر أنهم لو رُدُّوا لعادوا كقاراً كما كانوا وكما قال تعالى : **﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾** ، فنسبته علمه إلى جميع المعلومات نسبة واحدة لا دليل فيها ولا مدلول ولا واسطة ، ولا يمكن الوقوف على تلك الحالة إلا من علام الغيوب ه .

قوله : (**في عدم الاتصاف بالوجود في الخارج إلخ ...**) لا ينبغي أن يشك في أن الكلي المنطقي غير موجود في الخارج ؛ فإن الكلية إنما تعرض للمفاهيم في العقل ، ولذا كانت من المعقولات الثانية ، وكذا في أن الكلي العقلي غير موجود فيه ؛ فإن انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل .

إنما النزاع في أن الطبيعي كالإنسان من حيث هو إنسان الذي يعرض له الوصف بالكلية في العقل هل هو موجود في الخارج لوجود أفراد أم لا ، بل ليس الموجود فيه إلا الأفراد ؟

والأول : مذهب جمهور الحكماء ، والثاني : مذهب بعض المتأخرين ، ومنهم المولى سعد الدين وقال : الحق هو الثاني ؛ لأنه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن أفراد لم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة ووجود الشيء الواحد في الأمكنة المتعددة ، وحينئذ فمعنى وجود الطبيعي هو أن أفراد موجوده ه .

وأيضاً : الشيء العيني لا يقع على أشياء متعددة ، فإن كان في كل واحد من تلك الأشياء لم يكن شيئاً بعينه ، بل كان أشياء وإن كان في الكل من حيث هو كل ، والكل من هذه الحثية شيء واحد ، فلم يقع على أشياء وإن كان من الكل بمعنى التفرق في أحاده كان في كل واحد جزء من ذلك الشيء وإن لم يكن في شيء من الآحاد ولا في الكل لم يكن واقعاً عليه .

وقال المولى قطب الدين الرازي : إن عده من الحقائق كالجنس والفصل والنوع تتحقق في فرد فلو وجدت امتنع الحمل بينها ضرورة امتناع الحمل بين الموجودات المتعددة ، وتحقيق الحق في « حواشي شرح التجريد » .

قوله : (**إذ كل موجود في الخارج مُشَخَّصٌ إلخ ...**) قال شارح « حكمة العين » : ولا يعارض ذلك بأن الحقائق الكلية لا وجود لها إلا في الأعيان ؛ إذ لها وجود وليس في الأذهان ؛ إذ كل موجود في الأذهان فهو صورة شخصية في نفس شخصية ، ولا شيء مما هو صورة شخصية في نفس شخصية بكلي ؛ لأن لا نسلم أنه لا شيء مما هو صورة شخصية في نفس شخصية بكلي ؛

لأننا لا نعني بكون الشيء كُلياً إلا مطابقتها لما في كل واحدٍ واحدٍ من أشخاصه ، والصُّورة الذهنيَّة كذلك بخلاف الموجود في الخارج ؛ فإنه لا يكون مطابقاً لشيءٍ من الأشياء أصلاً ضرورةً ، هكذا قيل ، وفيه نَظَرٌ ؛ لأنَّ بعضَ الجزئيات قد يَكُونُ مطابقاً لبعض ، انتهى كلامه .

قوله : (لا شيء من الكلي موجود في الخارج) يعني : لا شيء من الكلي موجود في الخارج استقلالاً ولا في ضمن الأفراد سواء قُلْنَا : إن الماهية موجودة بوجود الأفراد أو الأفراد موجودة بوجود الماهية كما هو التحقيق .

قوله : (في جريان بُرْهَانِ التطبيق) التطبيق لغةٌ : جَعَلَ شيء على شيء ، وعرفاً : نَظَرَ أَحَدَ العدد مع الآخر .

قوله : (في نعيم الجنان وغيره) اعلم : أنَّ التَّسْلُسَ هو أن يَتَرَاقَى معروض العلية والمعلولية في سلسلة واحدة على معلول مُعَيَّنٍ إلى غير النهاية .

وأقسامه أربعة ؛ لأنه لا يخلو ؛

- إما أن تكون أجزاء السلسلة مُجْتَمِعَةً في الوجود أم لا ، والأوَّل هو التَّسْلُسُ في الحوادث .
- والثَّانِي ؛ إمَّا أن يكون بَيِّنَ تلك الأجزاء تَرْتُّبٌ طَبِيعِيٌّ وهو التَّسْلُسُ في العلل والمعلولات ونحوها من الصفات والموصوفات المترتبة الموجودة معاً .
- أو وَضْعِيٌّ وهو التسلسل في الأجسام .
- أو لم يكن بينها تَرْتُّبٌ وهو التسلسل في النُفُوسِ البَشَرِيَّةِ .

والأقسام بأسرها باطلة عند المتكلمين دون الأوَّل والرَّابِع عند الحُكَمَاء ؛ لعدم انتظام بُرْهَانِ التَّطَبُّقِ فيهما .

قوله : (في الأمور المتعاقبة) قال المولى عصام الدين في « حاشيته على شرح العقائد السَّفِيَّة » : اعلم : أنه لو جَرَى بُرْهَانُ التَّطَبُّقِ في الأمور المتعاقبة لَبَطَلَ الأزلُ به ، وما يُقَالُ : (إن المطلق حادثٌ بحدوث كلِّ جزء ، ولا بداية لوجوده باعتبار جميع الجزئيات ، فهو قديمٌ وحادثٌ ، ولا استحالة في اتصاف المطلق بالمتقابلات) فَفِيهِ أَنَّهُ لا بداية لوجود المطلق ، فكيف يكون حادثاً باعتبار جزئيٍّ له بداية ؟ ونقض هذا الجواب بنعيم الجنان ؛ فإنه غَيْرُ مُتَنَاهٍ مع تناهي كل نعيم ، وأُجِيبَ بأنَّ مَعْنَى عَدَمِ تَنَاهِي نَعِيمِ الجنان أَنَّهُ لا يَنْتَهِي إلى حَدٍّ ، وليس بشيء ؛ لأنَّ كُلَّ نَعِيمٍ لا يَتَّصِفُ بعدم التناهي بهذا المعنى أيضاً هـ .

قوله : (فيجري فيها بُرْهَانُ التَّطَبُّقِ) كما يجري في المقدورات والمعلومات يجري في غيرهما كمراتب الأعداد والدورات الفلكية والنُفُوسِ الناطقة المفارقة والصور والاستعدادات المتعاقبة على الهيولى القديمة عند الفلاسفة .

أجيب : بأنَّه إنما يَجْرِي فيما دخل تحت الوجود سواء كان ذلك على سبيل الاجتماع أو لا ، فلا نَقْصَ بمراتب الأعداد ؛ لَكُونِهَا عندنا من الأمور الاعتبارية الَّتِي لا وجود لها ولا بالدورات الفلكية ؛ لَكُونِهَا غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ عندنا ولا بالمعلومات والمقدورات ؛ لأنَّ مَا وجد منها مُتَنَاهٍ ، ومعنى عَدَمِ تناهيها أَنَّهَا لا تنتهي إلى حَدٍّ لا يوجد فوقه حَدٌّ آخَرُ ، وأما الفلاسفة فقد شرطوا فيه الاجتماع في

الوجود على سبيل الترتيب ، فلا يَرُدُّ عليهم النَّقْضُ بمراتب الأعداد ولا بالنُّفُوسِ النَّاطِقَةِ ؛ إذ لا تَرْتَبُ فيها أيضاً ، وكذا بالدورات الفلكية كما هو المشهور ولا بالصورة والاستعدادات المتعاقبة على الهيولى القديمة ؛ فإنَّها وإن كانت مُرتَبَةً إلا أنَّها لَيْسَتْ مجتمعةً في الوجود .

قوله : (وهو خلافُ قَوْلِهِ تعالى : ﴿ أَكَلْهَا دَائِمٌ ﴾) أي : خلافُ ما افْتَضَتْهُ هذه الآيةُ ، وهو عَدَمُ تناهي أَكُلِ أهلِ الجنَّةِ الذي هو بِمَاصِدَقَاتِ المعلومات الغير المتناهية ؛ إذ المفروض عَدَمُ تناهي المعلومات والمقدورات .

قوله : (وإلا انتقض البرهان) أي : وإن لم تكن معلوماته مثلاً غَيْرَ متناهية انتقض البرهانُ بِهَا وَتَحَلَّفَ مقتضاه عنه ؛ لأن مقتضاه بطلانُ الأمور الغير المتناهية ؛ لجريانه فيها لوجودها في علمه تعالى ، وأما مقدوراته تعالى ومراتب الأعداد فالموجود منها متناهٍ وإن لم يقف عند حدٍّ وباعتبار تعلقاتها الأزلية للقدرة التي يمتاز بها ما يصحُّ أن يوجد عن غيرها وإن كانت غَيْرَ متناهية ، فلا وُجُودَ لها بهذا الاعتبار في الخارج ، بل لها الامتياز فقط فَهِيَ داخلَةٌ في المعلومات .

قوله : (ثم أجاب عنه إلخ ...) حاصلُ جوابه قدس سرُّه : أنَّ ما ذُكِرَ مُسَلَّمٌ لو كان علمُ الواجب بالأشياء مفصَّلاً لكن ذلك ممنوعٌ ؛ لجواز كون علمه تعالى واحداً بسيطاً ، فلا تعدُّدٌ في المعلومات .

قوله : (فلا يمكن التطبيق إلخ ...) أي : لأنَّ عِلْمَهُ تعالى واحدٌ إجماليٌّ متعلِّقٌ بالمعلومات الغير المتناهية المُتَّحِدَةِ الوجود عنده بحسب علمه ، وفيه أن المعلومات في نفسها غَيْرُ متناهية ؛ لشمولها للموجودات والمعدومات ، فيجري التَّطْبِيقُ فيها باعتبار علمه تعالى وإن لم يكن جارياً باعتبار أوهام النَّاسِ وعقولهم .

قوله : (فالممكنات الحادثة على تقدير حدوث العالم) عبارةُ الجلال الدواني قدس سرُّه : فإن قُلْتُ : معلوماتُ الله تعالى غَيْرُ متناهية سواء كان العلم بها واحداً أو متعدداً ، فيجري التَّطْبِيقُ في المعلومات ؟

قلتُ : على تقدير حدوث العالم تكون الممكناتُ المُتَّصِفَةُ بالوجود الخارجي متناهيةً ؛ لأنَّ الحوادثَ لها مبدأ ، والحوادثُ الاستقبالية لا تبلغ مبلغ اللاتناهي ؛ فإنَّها ليست غَيْرَ متناهية وإن كانت غير واقفة عند حدٍّ ، فَالتَّطْبِيقُ إن كان بحسب وجودها في علم الله تعالى فهي هناك مُتَّحِدَةٌ غَيْرُ متكررة ، وإن كان بحسب وجودها في الخارج فهي متناهية هـ .

فقلوه : (وإن كانت غير واقفة عند حد) لا يَقْتَضِي كَوْنَهَا غَيْرَ متناهية بالفعل ، وذلك ؛ لأن عدم وقوفها عند حدٍّ لا يقتضي إلا كَوْنَهَا متجددة دائماً بمعنى عَدَمِ كون الأوقات الآتية الأبدية خالية عن تجرُّد جملة متناهية منها ، والظَّاهِرُ أنَّ عَدَمَ كَوْنَهَا متجددةً بهذا المعنى لا يقتضي كون كلِّ واحدٍ من الآحاد الغير المتناهية متجدداً بالفعل ، بل إنَّما يقتضي أن يكون بعضها متجدداً بالفعل ، والمستلزمُ لبلوغ الآحاد المُتَّصِفَةِ بالوجود الخارجي مُبْلَغَ اللَّاتِنَاهِي هو الأوَّلُ دون الثَّانِي .

قوله : (لأنها على تقدير قديمه) يريد أن العالم إذا كان قديماً ولم يكن للحوادث المتصفة بالوجود الخارجي مبدأً كان بتجددّها في جانب المبدأ يكون بتجدد كل واحد من آحادها الغير المتناهية الماضية بالفعل ، فيكون مجموع الآحاد المتصفة بالوجود الخارجي بالغة مبلغ اللاتناهي ، فيجري فيها برهان التطبيق .

قوله : (بأنه جارٍ في الأمور المتعاقبة) التطبيق بين الجملتين يمكن على وجهين ؛

الأول : أن يلاحظ خصوصية كل واحد من آحاد الجملتين وتوهم انطباق كل اثنين من آحادهما ، والتطبيق بهذا الوجه يُعْمُ الموجود والمعدوم والمترتب وغير المترتب والمجتمع والمتعاقب ، لكن القوى البشرية قاصرة عنه فيما لا يتناهي ، ولا يمكننا الاستدلال بهذا الوجه على تناهي شيء منها .

والثاني : أن يلاحظ آحاد الجملتين على الإجمال ، ويلاحظ الانطباق فيما بين آحادهما كذلك ، وقد أطبقوا على أن التطبيق بهذا الوجه يمكن فيما بين الموجودات المترتبة المجتمعة في الوجود ، وأنه لا يمكن في المعدومات الصرفة ، واختلّف في الموجودات الغير المترتبة أو الغير المجتمعة ، فذهب المتكلمون إلى جريانه فيها أيضاً ؛ لأن آحاد الجملتين فيها قد اتصفت بالوجود في الجملة ، فيكفي ذلك المتطابق بعضها لبعض في نفس الأمر بخلاف المعدومات الصرفة ؛ لأنه لا تطابق بين آحادهما لا بحسب نفس الأمر ولا بحسب فعلنا ، وذهب الحكماء إلى عدم إمكان جريان التطبيق في الأمور المتعاقبة ؛ لأنها معدومة في الحقيقة عند قصد التطبيق ، فلا تطابق فيما بينها في نفس الأمر أيضاً وكذلك الموجودات الغير المترتبة لا توصف بالتطابق ما لم يلاحظ خصوصياتها ولم يعين لكل واحد منها مرتبة معينة وإلا فلا معنى لمطابقة فرد منها لفرد دون آخر ، ولهذا جوزوا لاتناهي الحركات الفلكية والنفوس الناطقة من حيث جانب الماضي .

قوله : (وذلك لأن التطبيق في الوهم إلخ ...) بيان لجريان برهان التطبيق في الأمور المتعاقبة ، يُشير إلى ذلك كلام الجلال الدواني حيث قال : وكذا برهان التطبيق يجري في الأمور المتعاقبة في الوجود ؛ لأن التطبيق في الوهم لا يقتضي الاجتماع في الوجود الخارجي إلخ ...

قوله : (بل العقل بمعونة الوهم إلخ ...) الوهم يطبق أولاً مبدأ الجملة الأولى على مبدأ الجملة الثانية ، فهذا أمر جزئي وهو فعل الوهم ، ثم العقل يطبق سائر أفراد الجملة الأولى سائر الأفراد من الجملة الثانية .

قوله : (المترتبة) الترتب شرط في هذا البرهان وغيره ، قال بعض الأفاضل : ولا يحتاج إلى ترتب زمني أيضاً ؛ فإننا نعتبر جميع النفوس الناطقة جملتين ؛ إحداها بدون نفس زيد ، والأخرى مع نفس زيد ، ونطبق الجملتين ، فإن كان بإزاء كل شخص من الجملة الزائدة شخص من الجملة الناقصة كانت الناقصة مساوية للزائدة ، هذا خلف ، وإن لم يكن لزم تناهي كل منهما ، وأجاب عنه بعضهم باختيار الشق الثاني ومنع لزوم التناهي ؛ لجواز كون الزيادة في غير الشق واقعة في الوسط ، وقد نختار الشق الأول مطلقاً أي : سواء كانت الأمور الغير المتناهية مترتبة أو غير مترتبة ، ويقال : لا نسلم لزوم تساوي الجملتين ؛ فإن وقوع كل جزء

بإزاء كل جزء في الجملتين كما يكون للتساوي يمكن أن يكون لعدم التناهي ، وإن سُمِّيَ مُجَرَّدُ ذلك تساويًا فلا نسلم استحالة فيما بين التامة والناقصة بمعنى نقصان شيء من جانبها المتناهي ، فالتعويل على غير هذا الدليل وإن كان مُحْتَصًا بجانب العِلل .

قوله : (كان الناقص مثل الزائد) فيه نظر ، وذلك ؛ لأنَّ الشيء لا يتَّصف بالزيادة والنقصان إلا إذا كان مُتَّصِفًا بالتناهي ضرورة أن غير المتناهي لا يكونان زائدين ولا ناقصين ، والسلسلتان لم يتَّصفا بالتناهي بُعد .

قوله : (وإلا فيكون الناقص متناهيًا) أي : وإلا يكون بإزاء كل واحد من الزائد واحد من الناقص يلزم انقطاع الثانية والأولى إنما يزيد عليها بقدر متناه ، والزائد على المتناهي بقدر متناه متناه ، فيكونان متناهيين ، وقد فَرَضْنَاهُما غير متناهيين أو يقال : إن لم تستغرق الجملة الثانية الجملة الأولى يلزم انقطاع الجملة ؛ لأنه وجد في آخر الأولى ما لا يوجد بإزاء شيء في الثانية ، فتَنَقَّطَ الثانية وتَنَاقَّضَ ، ويلزم منه تناهي الأول ؛ لأنها لا تزيد على الثانية إلا بقدر متناه ، والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناهيًا بالضرورة .

فإن قيل : لا نسلم أن الجملة الثانية إذا لم تستغرق الجملة الأولى بالتطبيق يلزم انقطاع الجملة الثانية ؛ لجواز أن يكون عدم الاستغراق لعجزنا عن توهم الانطباق ، فإن توهم انطباق غير المتناهي على غير المتناهي محال ، وأيضاً محال إنما يلزم من المجموع ، فجاز أن يكون المجموع محالاً ، ويكون كل واحد من أجزائه بالانفراد غير محال ، وأيضاً فهذا منقوض بالحوادث التي لا أول لها والنَّفُوسِ النَّاطِقَةِ ؛ فإنَّهما غير متناهيين عند القائلين بالتطبيق ، والحجة جارية فيهما .

والجواب عن الأول : أنَّ عَجَزَنَا عَنْ تَوْهْمِ الانطباق لا يدلُّ على امتناعه ؛ فإنه يجوز أن يعجز الوهم عن الانطباق ، ويمكن الانطباق بحسب فرض العقل ، فنفرض ههنا الانطباق ، ولا يلتفت إلى عجز الوهم عن الانطباق أو قدرته ، فنقول : إن أمكن الانطباق المفروض واستغرقت الثانية الأولى لزم منه تساوي الناقص والزائد وهو محال ، وإن امتنع الانطباق المفروض كانت علة عدم الانطباق تفاوت الجملتين فقط ؛ لأن عدم امتناع انطباق الجملتين من جنس واحد تحت الكم - وهو العدد - لا يكون إلا بسبب التَّفَاوُتِ ، وهذا ضروري .

وعن الثاني : أن المجموع إذا كان محالاً لا بُدَّ وأن يكون أحد أجزائه محالاً إما على تقدير تحقق جزء من الأجزاء الباقية أو في نفسه ، وههنا كل جزء من المجموع ممكن في نفسه إلا كون الجملة غير متناهية ، فتكون الجملة غير المتناهية محالاً ، وهو المطلوب ، وأما النَّقْضُ بالأشياء المرتبة الغير الموجودة كالحركة التي لا أول لوجودها فَعَبْرُ واردة ؛ إذ الجملة من حيث هي غير موجودة ، بل الموجود أبداً جزء من أجزائها ، فلا يُتَصَوَّرُ التَّطَبُّقُ في أجزائها أصلاً ، وكذلك النَّقْضُ بالأشياء الغير المتناهية الموجودة معاً التي لا ترتب فيها بحسب ارتباط بعضها ببعض في الخارج غير واردة ؛ لأن الأشياء المترتبة إذا انطبق على جزء من الجملة الزائدة شيء في درجته استحال أن ينطبق عليه جزء آخر ، بل الجزء الآخر ينطبق على غيره فلا جرم يفصل في الزائد جزء لا ينطبق عليه شيء آخر ، فلا يَنبَغُ التَّوَهُُّمُ فيها ، وقد تحقَّقَ مما ذكرنا أن بُرْهَانَ التطبيق يَنبَغُ في الأشياء التي تكون كلها موجودة في زمان واحد ، ولها ترتيب طبيعي كالموصوفات والصفات والعلل والمعلولات ، ولا يَنبَغُ فيما فُتِدَ فيه أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ .

قوله : (فمقتضى البرهان إما الانتهاء إلخ ...) لئس هذا نتيجة ما قبله ، بل نتيجة ما ذكره الدواني بعد أن ساق الدليل فقال : فإن كان تجويزهم التسلسل في الأمور المتعاقبة لعدَم جريان الدليل بناءً على امتناع التطبيق فيه فقد ظهر فساده ، وإن كان ذلك ؛ لأن السلسلة الغير المنتهية غير موجودة هناك ، فالدليل وإن كان جارياً فيه لكن المدعى غير متخلف عنه إلخ ...

نعم ؛ ما ذكره الشيخ هنا نتيجة كلام آخر كما ذكره الدواني حيث قال : ثم لا يخفى أنه إذا سلم جريان نوع من التطبيق فالخذور الذي يظهر منه هو إما الانتهاء على تقدير عدمه ، وإما مساواة الكل لجزءه ، وهذان الخدوران يجريان في صورة التعاقب ؛ فإن العدد الذي يساوي جزءه كُله مستحيل في نفس الأمر بمعنى أنه يستحيل عروضه في نفس الأمر لشيء من الأشياء سواء كانت آحاده مجتمعة أو غير مجتمعة ؛ فإن البداهة حاكمة بأن طبيعة العدد ، بل الكم مطلقاً يأتى عن قبول مساواة جزءه كُله ، انتهى .

ومراد أن العدد الذي يساوي جزءه كُله مستحيل ، وإذا كان مستحيلاً ثبت تناهي ما فرض عدم تناهيه ، فيكون عدم التناهي محالاً ؛ لأن ما يلزم من فرض وجوده عدمه محال وهو المطلوب .

وإنما قال : (بمعنى أنه يستحيل عروضه إلخ ...) إشارة إلى أنه ليس المراد باستحالته باعتباره وجوده في نفسه ، بل باعتبار وجوده الرابطي ، وحاصل كلامه : أن الأمور الغير المنتهية المتعاقبة وإن لم تكن موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في أزمنة غير متناهية ، فيتحقق السلسلة الغير المنتهية واتصافه بالعدد ، فيلزم مساواة جزء العدد لكليه بلا شبهة ، واندفع توهم عدم وجود الآحاد .

قوله : (وهو أن يقال إن أردتم إلخ ...) هذا تقرير لكلام الإمام لا كلام الإمام ، وذلك لأن المنقول عن الإمام أنه قال : وعلى هذا البرهان إشكال يتعسر علي حله ، وهو أنه يجوز امتدادهما مع تلك الفضلة إلى غير النهاية ولا يكون الزائد كالناقص ، وقَرَّر هذا الكلام في « شرح حكمة العين » بأنه إن أردتم بلزوم كون الزائد كالناقص على تقدير ذهابهما إلى غير النهاية لزوم عدم تفاضلهما فاستحالته ممنوعة ؛ إذ كل مقدارين إلخ ...

قوله : (لأن التساوي يطلق إلخ ...) أي : على التفصيل ، فيه بحث ، يتضح¹ وجه المنع ؛ لأن التساوي إلخ ...

قوله : (وذلك إذا كان لهما حدود ولا تفاضل لهما) أي : فحينئذ يلزم كون الزائد كالناقص .

قوله : (ولم تكن القسمة حاصرة) الحاصرة أن يقال : إما أن يكون للمقادير حدود أو لا ، فإن كانت فهي إما متساوية أو غير متساوية ، وإن لم تكن فذلك قسم آخر غيرهما ، وإذا ثبت ذلك فإذا فرضنا التطبيق بين خطين محدودين في جهة وغير محدودين في جهة كان عدم التساوي في تلك الجهة بالمعنى الغير المتعلق بوجود الحدود لا يستلزم قصر أحدهما وطول الآخر ه .

وفيه بحثٌ للسيد الشريف قدس سره ، انظره إن شئت مع ما يتعلق به في « حواشي إثبات الواجب » .

¹ (يتضح) زيادة من (ب) .

قوله : (**يَأْبَى عَنْ قَبُولِ مَسَاوَاةِ جِزْءِهِ لِكُلِّهِ**) وذلك ؛ لأن طبيعة الكم من حيث هي تقتضي القسمة إلى الأجزاء المنتهية التي هو يزداد بازديادها وينتقص بانتقاصها ، فيكون الكلُّ المشتمل على الزائد بالنسبة إلى أجزائه مساوياً لجزءه مما يأباه الطبيعة هـ خلخالي .

قوله : (**بأن غير المنتهية لا يقبل إلخ ...**) الذي في « **حواشي إثبات الواجب** » أن العَيْرُ المنتهية في طَرَفٍ واحدٍ لا يقبل التَّنْصِيفَ ولا التَّرْيِيعَ ، ولا ينقسم إلى أقسام متساوية مطلقاً على ما عرفت ، وذلك ؛ لأنه كُلاً ما انفصل من غير المنتهية متناهٍ والباقي عَيْرٌ متناهٍ ولا نسبة بين المنتهية الذي انفصل منه وبين ما بقي منه إما أن كُلَّ عددٍ لا بد أن يكون زوجاً أو فرداً ، فذلك إنما هو في الأعداد المنتهية ، اللهم إلا أن يلتزم أن عَيْرَ المنتهية داخلٌ في الفرد .

قوله : (**كالأعداد ؛ فإنه مركب من الآحاد إلخ ...**) المشهور عن أرسطو كما ذكره الدوايني أن العدد مركَّبٌ من الوحدات لا من الأعداد التي هي أقلُّ منه ؛ فإنَّ تَرْكُيبَ العشرة من الأربعة والستَّة ليس أولى من تَرْكُيبِهِ من الثَّمَانِيَّةِ والاثْنَيْنِ ولا من غيرها من الأعداد التي تحتها ، فإما أن يقال : تَرْكُيبُهُ منها جميعاً ، فيلزم أن يكون له أجزاء متخالفة متغايرة ، فيتعدَّدُ تمام ماهية شيءٍ واحدٍ وهو محالٌ ، وإما أن يقال بِنَقْصِ تَرْكُيبِهِ منها .

ولمَّا بَطَلَ الْأَوَّلُ تَعَيَّنَ الثَّانِي ، قال الجلال الدوايني قدس سرُّه : هذا الكلام إنما يَتَمَشَّى إذا كان لكل عدد صورةٌ نَوْعِيَّةٌ مغايرةٌ لوحداته ، أما إذا كان محض الآحاد فلا يُتَصَوَّرُ ذلك ، وحينئذ تكون كلُّ مرتبةٍ من الأعداد نوعاً آخر متميزاً عن سائر المراتب بخصوصية المادَّة فقط لا بصورة نوعية مغايرة لِمَوَادِّهَا أي : فيكون دخول الوحدات في العدد هو بعينه دخول الأعداد التي تحتها .

قيل عليه : إن العدد يجب أن يكون له صورةٌ نوعيةٌ وراء الوحدات ، وذلك ؛ لأن الوحدات يصدق عليها أنَّها وحدةٌ ؛ إذ كُلُّ كُلِّيٍّ كما يصدق على واحد من أفرادهِ كذلك يصدق على كثيرٍ منها على ما حَقَّقَهُ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ في « **حواشيه على شرح التَّجْرِيدِ** » .

والظَّاهِرُ أن ما يصدق عليه الوحدة لا يصدق عليه الكمُّ ؛ لعدم دخول الوحدة تحت الكم ، فلا تكون الوحدات بنفسها عدداً وكمّاً منفصلاً ، بل لا بُدَّ لها في ذلك من صورةٍ نوعيةٍ ، فَتَبَتَ وجوبُ كَوْنِ كُلِّ عددٍ ذا صُورَةٍ نَوْعِيَّةٍ ، هذا خُلاصَتُهُ ، وأنت خبيرٌ بأنَّه لا منافاة بين صدق الوحدة على الوحدات وبين صدق الكم عليها ؛ إذ صدق الوحدة عليها إنما هو بقيد الكثرة ، أعني : أنَّها وحداتٌ كثيرةٌ على ما حَقَّقَهُ الشَّيْخُ في « **حواشيه على شرح التَّجْرِيدِ** » في بحث العلة والمعلول ، والظَّاهِرُ أن صدق الوحدة عليها بهذا القيد لا ينافي صدق الكم عليها وكونها عدداً بل تَحَقُّقُهَا كما لا يخفى ، وإنما المنافي لها كونها واحداً بقيد الوحدة ، وليس كذلك .

قوله : (**لو تسلسل نعيم الجنان إلخ ...**) هذا البرهان يجري في سلسلة المعلولات ، بل في سائر المتضايفين كالأُبُوَّةَ والبُنُوَّةَ ، ونعيم الجنان ليس واحداً منها ، ففي جعل هذا البرهان جارياً في نعيم الجنان مُسَاحَحةٌ .

ثمَّ هذا البرهانُ ظاهرٌ على تقدير التَّسلسلِ في أحد الجانبين فقط ، وأما على تقدير التسلسل في الجانبين بأن لا تنقطع السلسلة لا في جانب الماضي ولا في جانب المستقبل كالأمور المتعاقبة فقد يَتَوَهَّمُ عَدَمُ جريانه ؛ لأن العلية والمعلوليَّة عَيَّرُ متناهيتين ، فلا يظهر عَدَمُ تَكَافُؤِهما ، ودُفِعَ هذا الوهمُ بأنا إذا أخذنا سلسلة عَيَّرُ متناهية من معلول معيَّن وتصاعدنا في عِلَلِهِ الغير المتناهية فلا بُدَّ أن يكون في عدد العليات والمعلوليات الواقعة في هذه القطعة مُتَكَافِئَةً ضرورةً أنَّ العلية التي تضائف المعلوليات الواقعة فيها لا يمكن أن تكون فيما تحت تلك القطعة من المعلوليات ، وهو ظاهر .

قوله : (وفيه أن هذا البرهان إلخ ...) قال الدواني في « إثبات الواجب » : وينبغي أن البرهان يجري في الأمور الغير المتناهية المترتبة المتعاقبة كحركات الأفلاك والأزمنة ، فإنَّ كُلَّ واحد منها معلولٌ لِمَا قبله ومتأخِّرٌ عنه ، وكما أن العلية والمعلولية متضايقان كذلك التقدم والتأخر وكذلك يجري في الأمور الغير المتناهية الموجودة معاً المترتبة باعتبار أزمنة حدوثها كالنفوس الناطقة البشرية على رأيهم ، فهذا البرهان منقوضٌ على رأي الحكماء وأنت خبيرٌ بما مرَّ أن مراتب الأعداد المتناهية موجودة فصلاً في المأل الأعلى وموجودة في نفس الأمر ، فيجري هذا البرهان فيها أيضاً ، فانتقض على كلا الرأيين ، تدبَّرْ هـ .

قوله : (في حركات الأفلاك والأزمنة) يريد أن أجزاء الحركات في الأزمنة المنطبقة عليها لا يحصل شيء منها بالفعل إلا بعرض العقل واعتباره ، فينقطع بانقطاع الاعتبار مفصلاً بالمأل الأعلى على ما عرَّفَتْ هـ ميرزجان .

قوله : (كان بين مبدأها إلخ ...) قيل : لا نسلم أنه لو كان بيَّنه وبين كل واحد من علله عللٌ متناهية كان الكل متناهياً ؛ لجواز أن تكون مجموعات عَيَّرُ متناهية يصدق على كل واحد منها أنَّه مُتَنَاهٍ .

قوله : (واعترض عليه بأن هذا البرهان حدسي إلخ ...) ما ذكره الدواني ، وهو أنه لا يلزم من تناهي كل واحد من أجزاء السلسلة الواقعة بين المبدئين تناهي السلسلة بأسرها ؛ فإن هذا الحكم من قبيل أن يقال : ما بين (أ ب) أقلُّ من ذراعٍ ، وما بين (ب ج) أقلُّ منه ، فيلزم أن يكون ما بين (أ ج) أقلُّ منه ؛ فإنه عَيَّرُ صحيح .

وأجيب عنه بأنه ليس من هذا القبيل ؛ لأن المبدأ هناك واحدٌ بخلافه في المثال ، بل من قبيل أن يقال : ما بين (أ ب) أقلُّ من ذراعٍ ، وكذا ما بين (أ ج) ؛ فإنه يَلْزَمُ منه أنه إذا أخذ (ج) مع الواقع بينه وبين (أ) لمَّ يزد على الأقل من ذراعٍ إلا بالطرف وهو حكمٌ صحيح .

وفيه نظرٌ ؛ لأن الحكم في هذه الصورة بيَّنَّ بخلاف الصورة المبحوث عنها ؛ إذ لا يلزم من تناهي كل جزء من الأجزاء الواقعة بين النقطتين تناهي الكل ؛ لكونه عَيَّرُ واقع بين الطَرَفَيْنِ أصلاً .

وقيل في جوابه : إن هذا البرهان حدسي ، وصاحب القوة الحدسية يعلم أن هناك واحدةً من العلل هي مع الطرف يحيطان بما عداها وإن لم تتعَيَّرْ تلك الواحدة عنده ولم تمكن الإشارة إليه على التَّعْيِينِ .

أقول : والفِطْنُ اللَّيْبُ يَعْلَمُ ما في هذا الاعتذار ؛ فإن هذه المقدمة – أعني : توسُّط الكل بين المبدأ وواحد – ليس أجلى من المطلوب حتى يثبت به أو يُنَبَّه به عليه ، بل يكاد يكون عينه ؛ إذ لا معنى للانتهاز إلا إحاطة النهاية ، وليت شعري ! كيف يعرض الخطأ في هذا المطلوب مع جلاء تلك المقدمة هـ .

قوله : (**ينفع لصاحب القوة الحدسية إلخ ...**) يصحُّ أن يكون توطئةً لوجه التسمية ، ولا يصحُّ أن يكون من تمام الاعتراض ؛ إذ لا يفهم منه إلا وجهُ التَّسْمِيَةِ ، يرشدك إلى ذلك رجوعك إلى ما نقلناه عن « **إثبات الوجدان** » ، فله الحمدُ على قضاء الواجب .

وَلُنْفَتَصِرْ عَلَى هذا القدر ، ففيه تبصرةٌ لِمَنْ تَبَصَّرَ ، وَتَذَكُّرٌ لِمَنْ تَذَكَّرَ ، وَقَدْ تَمَّ جَمْعُهُ لِعَشْرِ حَلَوْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ الحرام ١١٧٢ من الهجرة النبوية على شرفها أفضل الصلاة وأزكى السَّلام .

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ يَوْمَ الثَّلاثاء خامس عشر شعبان ١١٨١ من هجرة صاحب البراهين والأدلة القاطعة ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ، م .

القسم الثاني : رسالة الدباغي

وفيه بابان ؛

الباب الأول : الدراسة ومقدمة التحقيق

وفيه فصول ؛

الفصل الأول : التعريف بالمؤلف

حَاصِلُ ما في المصادر من المعلومات القليلة عنه أنه : المفسر المتكلم أحمد بن محمد الدباغي المرعشي الرومي العثماني المشهور بـ الدباغي .

من تصانيفه :

- تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [البروج : ٨] .
- تفسير قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ [الأنبياء : ١٠٨] .
- حاشية على تفسير سورة الإخلاص لابن سينا .
- حاشية على تفسير بعض آيات للبيضاوي .
- الرد على التصوف .
- الرسالة المنجية من وسوسة المعتزلة والجبرية .
- رسالة في النزاع بين أهل السنة والمعتزلة .
- حاشية على ما أورده بعضُ العلماء - وهو ساجاقلي زاده - على شرح خواجه زاده على « الطريقة المحمدية » للبركوي ، والمراد بها رسالتنا هذه كما سترى في فصل التعريف بالرسالة .

توفي رحمه الله سنة : ١١٦٥ .

انظر : « معجم تاريخ التراث الإسلامي » (٥٠٣/١) .

الفصل الثاني : التعريف بالرسالة

اعلم أن هذه الرسالة للدباغي رحمه الله التي لم يُسمَّها بأي اسم ليست كالرسالة الآكرمانية في أنها رسالة مستقلة متعلقة بمسألة علم الله تعالى بغير المتناهي ، بل هي بمثابة إيرادٍ على الإيرادات المذكورة على صاحب « **المواقف** » وشرحه ، بخلاف رسالة الآكرماني كما سبق .

بيان ذلك مع حكاية وخلاصة الرسالة :

أن العضد والسيد رحمهما الله ذكرا في « **المواقف** » وشرحه أن هناك سِتَّةَ فِرَقٍ مخالفةٍ لأهل الحق والسنة في علم الله تعالى ، والفرقة الرابعة منها هي من قال : إن الله تعالى لا يعلم ولا يعقل غير المتناهي تفصيلاً [الدعوى] ، وتلخيص دليلهم على دعواهم هذه هكذا من الشكل الأول :

● غير المتناهي غير متميز [الصغرى الأولى] ؛ لأنه :

■ لو تميز غير المتناهي لتمييز بالحد [الشرطية الأولى] ؛ لأنه :

○ لو انحصر وجه التميز في التميز بالحد لكان غير المتناهي لو تميز لتمييز بالحد [الشرطية الثانية] .

○ لكن المقدم – أعني : انحصار وجه التميز في التميز بالحد – ثابت [الاستثنائية الثانية] .

○ وكذا التالي – أعني : أن غير المتناهي لو تميز لتمييز بالحد – [النتيجة] .

■ لكن اللازم – أعني : تميزه بالحد – باطل [الاستثنائية الأولى] ؛ لأنه :

○ لو استلزم التميز بالحد التناهي لبطل تميُّز غير المتناهي بالحد [الشرطية الثالثة] .

○ لكن المقدم – أعني : استلزام التميز بالحد التناهي – ثابت [الاستثنائية الثالثة] .

○ وكذا التالي – أعني : بطلان تميز غير المتناهي بالحد – [النتيجة] .

■ وكذا الملزوم - أعني : تميزه مطلقا - [النتيجة] .

- وغير المتميز غير معقول تفصيلا [الكبرى] .
- فغير المتناهي غير معقول له تعالى تفصيلا [النتيجة] .

ثم ذكر العضد رحمه الله أجوبة ثلاثة على هذا الدليل ، فأعرض عن الأول والثاني منهما ، واختار الثاني .

أما الأول فهو عبارة عن المعارضة على الصغرى الأولى - أعني : قوله : غير المتناهي غير متميز - وادعاء أن غير المتناهي متميز ، واستدلال عليه بأن يقال :

- غير المتناهي له وصف اللاتناهي .
- وكل ما له وصف فيجوز أن يَتَمَيَّزَ به .
- فغير المتناهي يجوز أن يتميز بوصف اللاتناهي .

ثم يقال :

- غير المتناهي متميز بوصف اللاتناهي .
- وكل متميز معقول .
- فغير المتناهي معقول بوصف اللاتناهي .

وإنما أعرض العضد عن هذا الجواب ؛ لأن تعقّل الغير المتناهي بوصف اللاتناهي ليس بتعقّل حقيقة الغير المتناهي ، والنزاع إنما في وقع فيه لا في الأمر العارض له ، والله أعلم .

وأما الجواب الثاني : فعبارة عن منع الاستثنائية الثالثة - أعني : استلزام التميز بالحد التناهي بالحد - ؛ لجواز تميز كل فرد من أفراد غير المتناهي بالحد وإن لم يتميز الكل من حيث هو كل .

وإنما أعرض العضد عن هذا الجواب ؛ لأنه يلزم منه أن يعلم الله تعالى بغير المتناهي تفصيلا وأن لا يعلمه إجمالا ، والمذهب أنه الله تعالى يعلمها إجمالا وتفصيلا .

وأما الجواب الثالث : فعبارة عن منع الاستثنائية الثانية منعا حليا بأن يقال : إنما يكون كذلك أن لو كان تعقله تعالى بالتمييز بالحد والنهية وأنه ممنوع أو منعا تجويزيا بأن يقال : لا نسلم انحصار وجوه التمييز في الحد ، لم لا يجوز أن يتميز بغيره مما يجوز لغير المتناهي الاتصاف به ؟

وهذا الجواب هو الذي اختاره العضد وعبر عنه بقوله : (والحق) .

وهذا حاصل ما في « شرح المواقف » (٨٣/٤ ، ٨٤) من الإشكال والجواب .

وقد أورد الإشكال - أعني : ما قاله الفرقة الرابعة - بشكل آخر ، وهو أن يقال : إن الله تعالى إما أن يعلم غير المتناهي أو لا ، والثاني يستلزم ثبوت الجهل له تعالى وهو باطل ، والأول يستلزم تناهي غير المتناهي ؛ لما سبق من أن علم غير المتناهي وتميزه لا يكون إلا بالحد ، وتحديدده هو جعله متناهياً .

وهذا الإيراد ليس فيها دعوى أحد الشقين ، بل هو ذكر الإيراد ، وذكر الإشكالات الواردة على كل شق منهما ، فلا بد من اختيار أحدهما مع دفع محذوراته ؛ لأنه ترديد بين النفي والإثبات ، فلا يمكن ارتفاعهما معاً كما لا يمكن اجتماعهما معاً .

وجميع ما سبق من « شرح المواقف » من تلخيصنا كان هو اختيار الشق الأول .

وقد أجاب الخواجه زاده عبد النصير باختيار الشق الثاني ومنع لزوم الجهل له تعالى بأن قال ما حاصله : إن الله تعالى لا يعلم غير المتناهي ، ولزوم الجهل منه ممنوع ؛ إذ الجهل عدم العلم عما من شأنه العالمية لما من شأنه المعلوماتية ، وغير المتناهي ليس من شأنه المعلوماتية ، فلا إشكال .

قلت : وهذا كإشكال المشهور في شمول قدرة الله تعالى للمستحيالات ، حيث التزمنا فيه عدم تعلق قدرة الله تعالى بالمستحيالات ؛ إذ ليس من شأن القدرة أن تتعلق بالمستحيل ، ولا من شأن المستحيل أن يُقدر عليه ، والله أعلم .

ثم جاء الشيخ ساجاقلبي زاده فَرَدَّ على ما قاله الخواجه زاده المذكور رداً شديداً حتى نسب هذا القول إلى الكفر ، ثم أجاب نفسه باختيار الشق الأول مع دفع محذوراته .

ثم جاء مؤلف هذه الرسالة الشيخ الدباغي ، واعترض على جميع من سبقه في هذه المسألة من العضد الشريف ، والخواجه زاده ، والساجاقلبي زاده ، فأتى بجواب ادعى أنه هو تحقيق المقام ، فألف هذه الرسالة لبيان ذلك الغرض .

وحاصل دعوى المؤلف أن الجواب الثالث من الأجوبة التي ذكرها العضد ليس بصحيح ، وإن كان صحيحاً مقبولاً إلا أنه عبارة عن منع مقدمة من مقدمات دليل المخالف ، ولا شك أن نفي الدليل لا يستلزم نفي المدلول ، فضلاً عن أن يكون مثبتاً لعلمه تعالى بغير المتناهي ، وكذا جواباً للخواجه زاده والساجاقلبي زاده ليسا بشافيين في هذا المقام ، فوجب تحقيق المقام ، وقد تكلف به المؤلف بتأليف هذه الرسالة ، والله تعالى أعلم .

الفصل الثالث : وصف النسخ الخطية وبيان منهج التحقيق

اعلم أننا بعد البحث والفحص الشديد لم نحصل لتلك الرسالة إلا على نسخة خطية وحيدة ، ولم نحصل على غيرها ، بل لم نجد في الفهارس ذكرها ووجودها في أي مكتبة غير ما وجدنا .

والنسخة الخطية المعتمد عليها في التحقيق هي النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة الحرم المكي برقم ١٣٤٥ ، وهي في عشر ورقات ، كل صحيفة منها ١٣ سطراً ، تقع في النسخة قبل رسالة القدر للصفوي ورسالة المصافحة للشرنبلابي ، وليس فيها تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ ، وفي أول النسخة مكتوب هكذا : هذه النسخة قوبلت من المصححة ، فاحفظها .

ومن الله التوفيق .

الباب الثاني : نماذج من النسخ الخطية المعتمد عليها في التحقيق ، والنص
المحقق



الورقة الأولى من نسخة الأصل للرسالة الدباغية



الورقة الأخيرة من نسخة الأصل للرسالة الدباغية

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وعليهم أجمعين .

وَبَعْدُ ؛

فيقول الفقير إلى الله الغني ، أحمد المرعشي الشهير بـ الدباغي :

لَمَّا وَقَعَ الاختلافُ بين أهل السنة وبين الفرقِ المُخَالِفَةِ في علمه تعالى الأمورَ الغيرَ المتناهية تفصيلاً حيث ادَّعَتْ منهم الفرقةُ الرابعةُ ^١ أَنَّ الله تعالى لا يَعْلَمُهَا ، فَرَدَّ عليهم المحققُ العَضُدُ في « مواقفهِ » ، وَأَيَّدَ الشريفُ رَدَّهُ في شرحه ، وَتَبَعَ تلكَ الفرقةَ خواجه زاده ^٢ في شرحه على « الطريقة المحمدية » ، وَرَدَّ عليه الشهيرُ بالفاضل الساجقلي زاده .

وَلَمَّا انتهى رَدُّ العَضُدِ والشريفِ إلى منع مقدمة تلكَ الفرقة بدون إبطالها وإثباتِ علمه تعالى بها مع أنه المقصودُ في المقام ، وكان ذلك مما يتَحَيَّرُ فيه أفهامُ الأعلام دَعَانِي قُوَّةَ اعتقادي إلى تصميم قَصْدِي ، وَصَرَفَ جهدي ، وانشرح صدري ، وتوجَّهَ نظري وفكري إلى رَدِّ قولهم ببيان مَنْشَأِ سَهْوِهِمْ ومبدأ وَهْمِهِمْ ، وإتيانِ أقوى دليلٍ على إثباته بعونه تعالى وتوفيقه ، فأقول :

قال خواجه زاده :

الجهلُ : عَدَمُ العِلْمِ عَمَّنْ من شأنه العَالِمِيَّةُ لِمَا من شأنه المَعْلُومِيَّةُ ، فالممتنع لذاته كشريك الباري تعالى واجتماع النقيضين وارتفاعهما ليس وجوده وَتَحَقُّقُهُ متعلقاً للتصديق اليقيني وإن كان متعلقاً للتصوُّر .

فَلَا يَرُدُّ أَنْ أَنْفَاسَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَكُلَهَا :

^١ أي : الفرقة الرابعة من الفرق الست المخالفة لأهل السنة في علم الله تعالى ، انظر : « شرح المواقف » (٨٣/٤) .

^٢ هو عبد النصير بن عبد الله الآقشهري الرومي المعروف بـ خواجه زاده ، أخذ عن شيخه البركلي وشرح - بأمره - « طريقته المحمدية » ، وهو أول شرح على هذا الكتاب ، توفي سنة ٩٩٠ هـ ، انظر : « هدية العارفين » (٦٣٢/١) .

• إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْلُومُهُ تَعَالَى ، فَيَكُونُ مَتَنَاهِيًّا وَهُوَ يَخَالِفُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَكُلُّهَا دَائِمٌ ﴾ [الرعد : ٣٥] .

• أَوْ لَا ، فَيَلْزِمُ الْجَهْلُ لَهُ تَعَالَى ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] ؛

لَأَنَّا نَخْتَارُ الشَّقَّ الثَّانِي ، وَقَوْلُهُ : (يَلْزِمُ الْجَهْلُ) مَمْنُوعٌ ؛ لِأَنَّهُ عَدَمُ الْعِلْمِ لِمَا مِنْ شَأْنِهِ الْمَعْلُومِيَّةُ مِمَّنْ شَأْنُهُ الْعَالَمِيَّةُ ، وَعَدَدُهُمَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْمَعْلُومِيَّةُ ؛ لِعَدَمِ التَّنَاهِي .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ فالمراد مُطْلَقُهُ لَا الْعِلْمُ بِمَعْنَى الْإِعْتِقَادِ الْجَازِمِ الْمَطَابِقِ لِلْوَقْعِ ، وَعَدَدُهُمَا مَتَعَلِّقُ التَّصَوُّرِ لَا التَّصْدِيقِ ، وَكَذَا لَا يَرِدُ بَعْلَمُهُ تَعَالَى بِوُجُودِ اجْتِمَاعِ النَّقِیْضِیْنِ وَارْتِفَاعِهِمَا ، انْتَهَى ^١ .

وقال الساجقلي زاده :

قَوْلُهُ : (وَعَدَدُهُمَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْمَعْلُومِيَّةُ) باطلٌ ، إِنَّمَا قَالَهُ الرَّابِعَةُ مِنَ الْفِرْقِ الْمَخَالِفَةِ السِّتِّ .

وَقَوْلُهُ : (لِعَدَمِ التَّنَاهِي) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى الْغَيْرَ الْمَتَنَاهِي مُحَالٌ ، وَدَلِيلُ اسْتِحَالَتِهِ ؛

• إِمَّا مَا ذَكَرَهُ تِلْكَ الْفِرْقَةُ وَقَدْ رُدَّ .

• وَإِمَّا جَرَيَانُ بُرْهَانِ ^٢ التَّطْبِيقِ ، فَمَنْقُوضٌ بِمَعْلُومَاتِهِ تَعَالَى .

وَقَالَ الْبِيضَاوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَنَفِدَ الْبَحْرُ ﴾ [الكهف : ١٠٩] الْآيَةَ : فَإِنَّهَا غَيْرُ مَتَنَاهِيَّةٍ كَعِلْمِهِ تَعَالَى ، انْتَهَى ^٣ .

^١ انظر : « شرح الطريقة المحمدية » (٢٧/ب ، النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة سِرِّزْ بِرَقْم ١٥٨١) لخواجه زاده .

^٢ في الأصل : البرهان ، والتصحيح من مصدر المراجعة .

^٣ انظر : « تفسير البيضاوي » (٢٩٥/٣) .

وقوله : (نختار الشق الثاني) إلخ ... كُفِّرَ عَظِيمٌ ، بل نختار الشقَّ الأوَّلَ ، فنقولُ : يعلمُ الله تعالى الأمورَ الغيرَ المتناهية تفصيلاً كما يعلمه إجمالاً ؛

- لإجماع المسلمين عليه .
 - وعَدَمَ قيامٍ دليلٍ على استحالته .
 - وأنَّ عِلْمَهُ تعالى بالأمور الغير المتناهية واقعٌ دفعةً ليس فيه تأخُّرُ زمانٍ .
 - وأنه ؛
- إجماليٌّ ، وهو : علمُ الجميع من حيث الجميع ، وهو علم المركَّبِ بحقيقته .
- وتفصيليٌّ ، وهو : علم كلِّ منفرداً عن غيره ، انتهى ^١ .

أقول : يَرِدُ على قوله : (من حيث الجميع) أنه يدل على كون الجميع الأول مأخوذاً بالهيئة الاجتماعية على ما يَتَأَدَّى عليه قوله : (علم المركب) ، وكذا قوله في مقابلته في تعريف التفصيلي : (منفرداً عن غيره) ، اللهمَّ إلا أن يقال : إنه تأكيدٌ لكون الجميع بمعنى الإحاطة بمعنى لا يشدُّ فردٌ وجزءٌ ما مِنْ تَعَلُّقِ علمه تعالى ، لكنه أبعد من عنوان قوله : (منفرداً عن غيره) في المقابلة .

ثمَّ يَرِدُ على قوله : (ودليل استحالته إمَّا ما ذكره تلك الفرقة ، وقد رُدَّ) أن رَدَّهُم قد انتهى إلى مَنعِ مقدمتهم على ما سَتَسَمَعُ ، ولا يخفى أنه لا يكفي في ردهم فضلاً عن إثبات علمه تعالى بها تفصيلاً .

ثمَّ يَرِدُ على قوله : (فمنقوض بمعلوماته تعالى) أنه يرجع إلى المصادرة ؛ لأنه يستلزم دعوى كَوْنِ علمه تعالى غير المتناهية ، وهو أول المُدَّعى فمصادرةٌ .

وإنما قلنا : (إن رَدَّهُم قد انتهى إلى منع مقدمتهم) فَلَمَّا قال العَصْدُ والشَّريْفُ :

^١ انظر : رسالة ساجقلي زاده في رد الجلال وخواجه زاده (٥١/ب ، النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة الفاتح ٥٣٩٥) .

الرابعة من الفرق المخالفة الست : مَنْ قَالَ : إن الله تعالى لا يعقل غير المتناهي ؛ إذ المعقول مُمَيِّزٌ ، وغير المتناهي غير مميز ، وإلا [لكان] ^١ له حدٌ يتميز به ، وإذا كان له حدٌ فليس غير متناهٍ .

والجواب من وجهين ؛

الأول : أَنَّهُ معقولٌ من حيث إِنَّهُ غيرُ مُتَنَاهٍ ، يعني : أن المجموع من حيث إنه مجموعٌ متميزٌ بوصف اللاتناهي ، ومعقولٌ بحسبه وإن كانت آحادُهُ غيرَ متميزة .

وفيه نظرٌ ؛ لأنَّ وَصْفَ اللَّاتِنَاهِي أمرٌ واحدٌ عارضٌ لغير المتناهي ، وهو غيرٌ ما صدق عليه أنه غير متناهٍ ، والنزاع فيه ؛ لأنه الموصوف باللاتناهي لا في ذلك المفهوم العارض له ؛ لأنه الموصوف بالوحدة ، وَلَمَّا اتَّجَهَ أن المراد أن مجموع ما صدق عليه معقولٌ باعتبار عارضِهِ لا أن عارضه معقولٌ ، أشار إلى دفعه فقال : (إن النزاع في علم غير المتناهي تفصيلاً ، وما ذكرتم إجمالاً) .

الثاني : المعقول كلُّ واحدٍ من غير المتناهي وإنه متميزٌ ، ولا يضُرُّ في تميُّزه عدمُ تميُّزِ الكل من حيث هو كلٌّ ، وَلَمَّا لَزِمَ من هذا الجواب كَوْنُ علم الغير المتناهي تفصيلاً لا إجمالاً أعرض عنه أيضاً فقال : والحقُّ أن نقول : لا نُسلم أن المعقول المتميز يجب أن يكون له حدٌ يتميز به ، وإنما يكون كذلك لو كان تعقُّله بتميُّزه بالحد فقط ، وإنه ممنوعٌ ؛ لأنَّ وَجَهَ التمييز لا يَنْحَصِرُ في الحد ، انتهى ^٢ .

وقال الساجقلي زاده :

قوله : (إذ المعقول متميز عن الغير) إلخ ... قياسٌ من الشكل الثاني يُنتج بعكس الكبرى : لا شيء من المعقول غير متناهٍ ، وهو ينعكس إلى قولنا : لا شيء من غير المتناهي بمعقول ، وهو المُدَّعى ، انتهى .

^١ زيادة من المصدر ، انظر : « شرح المواقف » (٨٤/٤) .

^٢ انظر : « شرح المواقف » (٨٤/٤) .

أقول : في تقريره طي^١ ، والتقرير الوافي أن يُقال : إِنَّ حَاصِلَ قَوْلِهِ : (مَنْ قَالَ مِنْ الْفِرْقِ الْمَخَالِفَةِ) إلخ ... دعوى منهم أَنَّ نَفْسَ غَيْرِ الْمُتَنَاهِي - أي : ذاته لا عارضه - غيرُ معقولٍ تفصيلاً - أي : باعتبار نفسه لا باعتبار عارضه - ، وليس دعواه أن نفسه وذاته غير معقولٍ باعتبار عارضه ، وليس دعواه أنه غير معقول إجمالاً كما يدلُّ عليه قوله : (وفيه نَظَرٌ ؛ لأن وصف اللاتناهي أمرٌ واحدٌ عارضٌ لغير المتناهي ، وهو غير ما صدق عليه أنه غير متناه والنزاع فيه) إلى آخره .

ويدل عليه أيضاً قوله : (إن النزاع في علم غير المتناهي تفصيلاً ، وما ذكرته إجمالاً) انتهى ، وأن حاصله استدلالٌ على الدعوى المذكورة بقوله : (إذ المعقول) إلخ ... هكذا :

- إن المعقول متميز .
- ولا شيء من المتميز بغير مُتَمَيِّز .
- يُنتج من الشكل الأول : لا شيء من المعقول غير متميز .
- فَنَجْعَلُهُ بعد العكس كبرى ، وقوله : (وغير المتناهي غير متميز) صغرى ، هكذا :

- إِنَّ ذَاتَ غَيْرِ الْمُتَنَاهِي غَيْرُ مُتَمَيِّزٍ تفصيلاً ، صغرى .
- ولا شيء من غير المتميز بمعقول ، كبرى .
- يُنتج : لا شيء من ذات غير المتناهي بمعقول .

أما الصغرى والكبرى الأوليان فظاهر .

وأما الكبرى الثانية - أي : قوله : (ولا شيء من غير المتميز بمعقول) - فظاهرٌ أيضاً . وأما الصغرى الثانية - أي : قوله : (إن ذات غير المتناهي غير متميز تفصيلاً) - فلقوله : (وإلا لكان له حدٌ) بأن يكون حاصله : إن ذات غير المتناهي غير متميز تفصيلاً ؛

- لأنه لو كان متميزاً فإنما يتميَّز بالحد .

^١ في الأصل كلمة صعب القراءة ، ولعلها : (طَيَّ) كما أثبتنا ، والله أعلم .

• والتالي باطلٌ .

• والمقدّم مثله ، فينتج المدّعى - أي : عين الصغرى الثانية - .

وأما الملازمة ؛ فلأن :

• وجه التمييز لو انحصر في الحد ؛ فلو تميّز فإنما يتميز بالحد .

• لكن وجه التمييز منحصرٌ في الحد .

• فينتج الملازمة المذكورة .

وأما بطلان التالي - أي : بطلان أن يتميّز بالحد فقط - فلأن :

• كونه مميّزاً بالحد لو استلزم تناهيه فكونه متميزاً بالحد باطلٌ .

• لكن كونه متميزاً بالحد يستلزم تناهيه .

• فينتج بطلانه .

أما الملازمة الثانية - أي : قوله : (فلأن وجه التمييز لو انحصر في الحد فلو تميز فإنما يتميز بالحد) - فظاهراً .

وأما الاستثناء الثاني - أي : قوله : (لكن وجه التمييز منحصر فيه) - فظاهراً عنده أيضاً ، لكنه لَمَّا لم يكن مُسلماً عند صاحب « **المواقف** » خَتَمَ جوابه بعد إعراضه عن جوابه الأول والثاني بِمَنْعِ ذلك الاستثناء - أي : بمنع حصر وجه التمييز في الحد - والاستثناء المذكور بقوله : (والحق أن نقول : لا نسلم) إلخ ... مستنداً بقوله : (لأن وجوه التمييز لا ينحصر في الحد) ، انتهى .

فقد انتهى ردُّ المحقق العَصْدِ إلى منع مقدمة دليل تلك الفرقة بقوله : (لا نسلم) إلخ ... وَأَنْتَ تَعْلَمُ أن المقتضى في المقام إنما هو إثباتُ عِلْمِهِ تعالى بالأمر الغير المتناهية تفصيلاً ، ولا إثباتَ لَهُ ^١ .

^١ في هامش الأصل : علم كل واحد من آحادها المنتهي ولا إثبات خذ .

هذا ، وقال الساجقلي زاده :

وحاصلُ جوابه بقوله : (والحق) إلخ ... أن الله تعالى يَعْلَمُ الغير المتناهي تفصيلاً ، وهو علمُ كل واحد من آحادها وإن لم يكن لآحادها حدٌ ؛ إذ كلُّ منهما متميِّزٌ ، ويعلمها أيضاً إجمالاً ، وهو علم المجموع بوصف اللاتناهي ، وتعلُّق علمه تعالى بالأُمور الغير المتناهية مذهبُ جميع المسلمين ؛ لما في « **المواقف** » : يمتنع [سلب العلم التفصيلي] ^١ عنه .

والجوازُ في قوله : (إن العلم الواحد القديم يجوز تعلقه) إلخ ... بمعنى الإمكان العام أي : لا يمتنع ، بل يجب ، انتهى ^٢ .

أقول : في قول الشريف : (والحق) إلخ ... وفي قول الساجقلي : (حاصل جوابه) إلخ ... بحثٌ ؛ لأن مُلَحَّصَ قول تلك الفرقة أن نفس غير المتناهي وذاته غير معقول له تعالى تفصيلاً ، وأن مُلَحَّصَ دليله أن وَجْهَ تميِّزه منحصرٌ في الحد ، فَلَوْ تَعَلَّقَ به فإنما يتعلَّق بالحد ، ويلزم تنأيه .

وحاصل الجواب الثاني بعد إعراضه عن الأول إنما هو تسليمُ دعوى انحصار وجه معلوميَّته في الحد ومَنعُ استلزام كونه معلوماً بالحد تنأيه ؛ لأن عدم تسليمه ذلك الانحصار بمقابلة قوله : (والحق لا نسلم) إلخ ... يدل على تسليمه في الجواب الثاني على ما لا يخفى .

تَوْضِيحُهُ : أَنَّهُ قد عُرف في محله أن حقيقة الكل والمركب إنما هي أجزاءه ، وكذا أن حقيقة مفهوم الغير المتناهي - أي : حقيقة مفهوم نَوْعِهِ الكلِّي في الذهن - إنما هي أفرادُه في الخارج باعتبار المصداق ، وأن حاصل قوله : (الثاني) إلخ ... أن كلَّ فردٍ من أفرادِ الغير المتناهي معقولٌ متميِّزٌ عن غيره ، فنقول : إن حقيقة نوع الغير المتناهي لَمَّا كانت عبارةً عن أفرادهِ في الخارج ، وإذا كانت الأفراد معقولةً كان مفهومُ نوع الغير المتناهي معلوماً تبعاً في ضمن علم الأفراد قصداً ، لكن لا يلزم من كَوْنِ كُلِّ فردٍ معلوماً في الخارج ومن لزوم تنأيه كونُ مفهوم نوع الغير المتناهي معلوماً بالحد وتنأيه بحسب

^١ في الأصل جملةٌ صعب القراءة ، ولعلها : (يمتنع السلب الحملي) ، وما أثبتناه فتصحيح من مصدر المراجعة ، والله أعلم .

^٢ انظر : رسالة ساجقلي زاده في رد الجلال وخواجه زاده (٥١/ب) ، النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة الفاتح (٥٣٩٥) .

المفهوم ، فلذلك سلّم حصر وجه التمييز في الحد ، فأجاب بمنع لزوم تناهي نوعه من كَوْنِ كُلِّ فَرْدٍ معلوماً بالحد وتناهيه ومن كونه معلوماً في ضمن عِلْمِ كُلِّ فَرْدٍ مِنْهَا تبعاً ، فَافْهَمْ .

لكن لَمَّا لزمه على ما قاله عَدَمُ كونه معلوماً إجمالاً أعرض عنه أيضاً وقال : (والحق) إلخ ...

فأقول : الظاهر أن وجه اللزوم المذكور أن الكلّ لو عُلِمَ إجمالاً حينئذ يلزم أن يعلم بالحد بناءً على تسليمه وجه الحصر فيه .

ثُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُ : (والحق) إلخ ... كما دلّ على تسليم حَصَرِ وَجْهِ التَّمْيِيزِ في الحد في جوابه الثاني يدلّ قَوْلُهُ : (وَلَمَّا لَزِمَ) إلخ ... على عدم لزوم ذلك من جوابه بقوله : (والحق) إلخ ... على ما يقتضيه إعراضُهُ .

فنقول : إِنَّ مُلَخَّصَ قَوْلِهِ : (والحق) إلخ ... : لا نُسَلِّمُ حَصَرَ وَجْهِ التَّمْيِيزِ في الحد ، فلا نُسَلِّمُ وَجُوبَ تَمْيِيزِهِ بِهِ ؛ لِأَنَّ وَجْهَهُ لَا يَنْحَصِرُ فِيهِ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَتَمَيَّزَ بغيره أيضاً ، فلا يلزم تناهيه ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكْفِي فِي إِثْبَاتِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِهَا تَفْصِيلاً .

ثُمَّ يَرِدُ عَلَى قَوْلِ السَّاجِقِ زَادَهُ : (وحاصل هذا الجواب أي : بقوله : والحق) إلخ ... أَنَّ مَا جَعَلَهُ حَاصِلَهُ غَيْرُ حَاصِلِهِ ، بل هو يرجع إلى حَاصِلِ جوابه الثاني ؛ لِأَنَّ حَاصِلَ جوابه الثاني أَنَّ الْمَعْقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِهَا ، وَحَاصِلُهُ عِلْمُهُ تَعَالَى كُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِهَا ، فَهُوَ عَيْنُ مَا جَعَلَهُ حَاصِلَ قَوْلِهِ : (والحق) إلخ ... فيرجع حاصلُ قَوْلِهِ : (والحق) إلى حَاصِلِ جوابه الثاني ، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ الْحَاصِلَانِ ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ حَاصِلَ قَوْلِهِ : (والحق) إلخ ... إِنَّمَا هُوَ مَا قَرَّرْنَا ، فَتَدَبَّرْ .

ثُمَّ يَرِدُ عَلَى قَوْلِهِ : (ويعلمها أيضاً إجمالاً) إلخ ... أَنَّهُ ؛

● إن كان داخلاً فيما عَدَّهُ حَاصِلَهُ فالقول بعلمه تعالى بالأُمُور الغير المتناهية إجمالاً بهذا الوجه

يمكن في الجواب أيضاً ، فالنفي فيه والإثبات في قوله : (والحق) إلخ ... تَحْكُمُ .

• وإن لم يكن داخلاً في ذلك فينافي ما يفهم من قوله : (ولَمَّا لَزِمَ) إلخ ... مِنْ أَنَّ عَدَمَ كَوْنِهِ مَعْلُومًا إجمالاً لا يلزم من الجواب بقوله : (والحق) إلخ ... بل يَتَحَقَّقُ فيه بخلاف جوابه الثاني إلا أن يُتَكَلَّفَ .

ثُمَّ يَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ كَوْنَهُ مَعْلُومًا بِالْوَجْهِ اللَّاتِنَاهِي لَيْسَ عِلْمًا بِحَقِيقَتِهِ لَا إجمالاً وَلَا تفصيلاً ، والبحث إنما هو في علمه بحقيقته تفصيلاً حيث قال الشريف في رد الإمام في إنكاره العلم الإجمالي :

وقوله (المعلوم عقب السؤال) إلخ ... قلتُ : الكلام فيما إذا كان المركَّبُ حاصلًا في الذهن بحقيقته لا باعتبار عارضه ؛ فإن ذلك ليس علمًا بأجزائه لا تفصيلاً ولا إجمالاً ، انتهى ^١ .

أي : لَيْسَ عِلْمًا بِحَقِيقَتِهِ ؛ لِمَا سَمِعْتَ أَنَّ حَقِيقَتَهُ أَجْزَاءُهُ ، وَسَتَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ بِحَقِيقَتِهِ إِنَّمَا هُوَ بِوَصْفِ التَّنَاهِي لَا بِوَصْفِ اللَّاتِنَاهِي .

وبالجملة : إن صاحب « المواقف » مضطربٌ في المقام حيثُ :

• أجب أولًا عن قول تلك الفرقة بِعَدَمِ علمه تعالى الأمور الغير المتناهية تفصيلاً ببيان علمه تعالى بها إجمالاً ، وَلَمَّا لم يكن هذا الجواب في المقابلة أَعْرَضَ عنه .

• وأجاب ثانياً ببيان علمه تعالى بها تفصيلاً بقوله : (الثاني) إلخ ... ، وَلَمَّا لَزِمَ مِنْهُ عَدَمُ علمه تعالى بها إجمالاً أَعْرَضَ عَنْهُ أَيْضًا .

• وأجاب ثالثاً بقوله : (والحق) إلخ ... بأن يكون حاصله منعاً لِمُقَدِّمَةِ دليل تلك الفرقة بدون إبطالها وبدون إثبات علمه تعالى بها تفصيلاً .

مُضْطَرَبٌ .

^١ انظر : « شرح المواقف » (٤٣/٣) .

وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ مَا فَهَمَهُ الساجقلي زاده حاصلُ قوله : (والحق) إلخ ... مع عدم كونه حاصله بل حاصل جوابه الثاني غَيْرُ حاسمٍ في رد قول تلك الفرقة ، وَغَيْرُ تَامٍّ في تكفير خواجه زاده ؛ لرجوعه إلى منع مقدمة تلك الفرقة أيضاً على ما سمعت .

فالأولى عند المحقق العضد والشريف إنما هو سَدُّ تلك الفرقة بالجواب الثاني بأن يبطل قوله : (وَلَمَّا لَزِمَ) إلخ ... ويقول : إن المعقول في الإجمالي هو الأفراد أيضاً في ضمن المفهوم الكلي تبعاً بقطع النظر عن وصف اللاتناهي بخلاف التفصيلي .

ثُمَّ الْأَسْلَمُ وَالْجَوَابُ الْحَاسِمُ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ : إِنَّ مَنَشَأَ قَوْلِ تلك الفرقة إنما هو قياسُ علم الخالق القديم الأبدي الغير المتناهي الدفعي الحضورى على علم المخلوق الحادث التدريجي الأعم من الحضورى ، وذلك إنما هو بمثابة قياسِ المُبَينِ على مُبَينِهِ ، ولذلك عَرَفَ بعضهم عِلْمَ الإنسان بحيث لم يشمل عِلْمَ الله تعالى .

فنقول في ردهم وإثباتِ علمه تعالى بها تفصيلاً :

إِنَّ عِلْمَهُ تعالى أَزَلِيٌّ وَأَبَدِيٌّ غَيْرُ مُتَنَاهٍ ولا يجري عليه زمانٌ كذاته ، وإِنَّهُ حُضُورِيٌّ وَدَفْعِيٌّ ، فيكون كلُّ ما يَعْلَمُهُ تعالى مُتَنَاهِياً أو [غَيْرَ] ^١ مُتَنَاهٍ حاضراً عنده تعالى بحقيقته وماهيته ، ومعلومٌ بجميع شخصاته ومميزاته قبل خلقه على ما سَتَسَمَعُ تصرِيحَهُمْ بذلك مع توضيحه ، فلا يلزم تناهي غير المتناهي من كونه معلوماً بكل وجهٍ من وجوه التمييز ؛ لعدم الفرق بينه وبين المتناهي في حضوره عنده تعالى ومعلوميته بمشخصاته وأوصافه .

يوضحه : أنه تعالى خالقُ كُلِّ شَيْءٍ سِوَاهُ مُتَنَاهِياً أو غَيْرَ مُتَنَاهٍ ، فيعلمه تفصيلاً بجميع شخصاته ، وإجمالاً بقطع النظر عن ذلك قبل خلقه وإلا يلزم أن يَخْلُقَ مَا لَا يَعْلَمُهُ ، وَأَنْ لَا يَعْلَمَ مَا يَخْلُقُهُ ^٢ .

^١ زيادة من المحقق الفقير ؛ تصحيحاً للسباق .

^٢ قال الله تعالى : ﴿ لَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك : ١٤] .

توضيحه : أَنَّ عِلْمَهُ تعالى إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَنَاهٍ وحضورياً ودفعياً بدون جريان زمانٍ عليه مع ظهور لزوم الموافقة بين المتعلق والمتعلق وبين العلم والمعلوم في أوصافهما على مقتضى أن العلم في الذهن عين المعلوم في الخارج ، فيقع معلومه تعالى الغيرُ المتناهي متعلقاً بعلمه تعالى بجميع مميزاته حاضراً عنده تعالى بحقيقته وماهيته من حيث إنه غيرُ مُتَنَاهٍ ؛ لِمَا سَمِعَتْ من لزوم الموافقة بينهما على نحو ما قيل : (طابق النعل بالنعل) ، فلا يَبْقَى الفرق بَيْنَ المُتَنَاهِي وغير المتناهي من حيث الحضورُ عنده تعالى والمعلوميةُ بجميع الأوصاف والمميزات ، فيقع الغيرُ المتناهي متعلقاً بعلمه تعالى الغير المتناهي بوصف اللاتناهي ، ويقع المتناهي متعلقاً له بوصف التناهي من غير لزوم تناهي الغير المتناهي من كونه معلوماً^١ يُمَيِّز من مميزاته أيِّ مُمَيِّزٍ كان^٢ ، فافهم ، والله الموفق وهو أعلم .

فَإِنْ قُلْتُ : إِنَّ عِلْمَهُ تعالى حضوريٌّ على ما قلت ، وإن العلم الحضوريُّ إنما يكون بحضور المعلوم عند عالمِهِ ، فإذا كان معلومُهُ تعالى الحادث - سواء كان متناهيّاً أو غيرَ مُتَنَاهٍ - حاضراً عنده تعالى على ما يقتضيه أن يكون عِلْمُهُ تعالى حضورياً ؛ إما يلزم قيامُ الحادث بذاته تعالى وكونُهُ تعالى محلاً له أو يلزم قِدْمُهُ ، وكلاهما باطلان .

قُلْتُ في دفعه : إِنَّ مِنَ المُسَلَّمِ أن حقائق الأشياء ثابتةٌ غيرُ مجعولةٍ ، وَأَنَّهَا أُمُورٌ عَدَمِيَّةٌ غيرُ موجودةٍ في الخارج وغيرُ حادثةٍ فيه ، وإنما الموجود فيه مصداقُها ، وأنها متميزةٌ في أنفسها ، وَإِنَّ مِنَ المُسَلَّمِ أن العلم هو : الصورة الحاصلةُ من الشَّيْءِ لا نفسُ الشَّيْءِ الموجود في الخارج ، وإلا يلزم أن يحرق ذهنُ العالم إذا كان المعلومُ ناراً ، وَأَنْ يَدْخُلَ السماء فيه إذا كان المعلومُ سماءً على ما فُصِّلَ في محله ، فإذا كان المعلومُ حقيقةَ الشَّيْءِ العدميَّةِ الغيرِ الحادثةِ في الخارج لا نفسَ الشَّيْءِ الموجود في الخارج بل هو مَاصِدَقُهَا وفَرْدُهَا المخصوص^٣ على ما سيجيء تفصيله لا يلزم قيام الحادث بذاته وكونُهُ تعالى محلاً

^١ في هامش الأصل : ولو بالحد ؛ لكونه معلومه تعالى لا تفق .

^٢ في الأصل فوق الكلمة كلمة صعب القراءة ، ولعلها : (ولو جدا) ، والله أعلم .

^٣ في الأصل كلمة صعب القراءة ، ولعلها : (المخصوص) كما أثبتنا ، والله أعلم .

له ولا قَدَمُهُ كما يدلُّ على هذا التحقيق قولُ الأشعري في كتابه « الإبانة » حيث قال : إِنَّ الله تعالى لا تُؤَارِي عَنْهُ كَلِمَةً ، وَلَا تَغِيبُ عَنْهُ غَائِبَةٌ ، انتهى ^١ .

وأَوْضَحَهُ بعضُ المحققين بأن قال : إن الله تعالى أزلِّيُّ ، ووجود العالم حادثٌ ، وليست الأشياء حاضرةً عنده تعالى بِوُجُودَاتِهَا الخارجيةِّ ، وَعَدَمُ غَيْبَتِهَا عنه تعالى إنما هو لكونها حاضرةً عنده تعالى بذواتها أي : بحقائقها وماهياتها ، وهو أمورٌ عَدَمِيَّةٌ متميزة في أنفسها ، وعلمه تعالى يكشف التمييزَ الثَّابِتَ لها أزلًّا بما فيها من مقتضيات استعداداتها الغير المجعولة ؛ لِمَا في « شرح المواقف » أن العِلْمَ بوقوع شيءٍ في وقتٍ مُعَيَّنٍ تابعٌ لكونه بحيث يقع فيه ^٢ ، ولا شك أن كون الشيء بحيث يقع في وقت معين اقتضاءً ذاتيًّا له ، واقتضاء ذات الشيء بوقوعه في وقت معين فَرْعٌ تَمَيُّزُهُ عن نفسه ؛ لأن ما لا تَمَيُّزُ له أصلاً هو المعدوم المحض كالممتنع لذاته ، وكلُّ شيءٍ يقتضي وقوعه في وقتٍ مُعَيَّنٍ فتمتيزٌ في نفسه ، والعلم يكشف التمييز الثابت له ، فعِلْمُهُ تعالى متعلقٌ بالأشياء أزلًّا قطعاً ، فهي متميزةٌ عن أنفسها أزلًّا باستعدادٍ غيرِ مجعولٍ كما ^٣ هي عليه فيما لا يزال ، فعِلْمُهُ تعالى المتعلقُ بها كاشفٌ لها على ما هي عليه في أنفسها ، فَظَهَرَ أَنَّ المَعْلُومَاتِ التي يَتَبَعُهَا العِلْمُ ويكشفها على ما هي عليه من مقتضيات استعداداتها هي الحقائق العَدَمِيَّةُ الأزلية المتميزة في أنفسها بتمييز ذاتيٍّ غيرِ مجعولٍ لا الصورة الخارجيةِّ ، انتهى .

وَيُؤَيِّدُهُ مَا نَصَّهُ الإمام الأعظم وأصحابه من أنه تعالى : خَلَقَ الخَلْقَ بعلمه ، وَقَدَّرَ لَهُم أَقْدَارًا ، ولم يَخَفَ عليه شيءٌ منهم قبل أن يخلقهم ، وَعَلِمَ ما هم عاملون قبل أن يخلقهم ، انتهى ^٤ .

ويؤيده قوله في « الفقه الأكبر » : إن الله تعالى كان عالِمًا بالأشياء قبل كونها ^٥ .

^١ انظر : « الإبانة » (ص ١٧٤) للأشعري .

^٢ انظر : « شرح المواقف » (٩٤/٤) .

^٣ في الأصل كلمة صعب القراءة ، ولعلها : (كما) كما أثبتنا ، ويحتمل : لما ، والله أعلم .

^٤ انظر : « العقيدة الطحاوية » (ص ٢٧٧) بشرح الإمام الناصري رحمه الله .

^٥ انظر : « كتب الإمام » (ص ٦٣) بتعليق العلامة الكوثري رحمه الله .

وكذا يؤيده قول ابن الهمام : وعِلْمُهُ تعالى بلا ارتسام بِكُلِّ جزئِيٍّ كان أو كائن قبل كونه ، انتهى .

وأَوْضَحَهُ بعضُ المحققين بقوله : وذلك أن الله تعالى إذ لم يَخَفَ عليه تعالى شيءٌ قبل أن يخلق الخلق ، والعلم أزلِّيٌّ ، والعالم حادثٌ كانت الأشياء معلومةً له تعالى أزلاً بحقائقها من غير ارتسام صُورٍ وجوديةٍ في علمه تعالى ، انتهى .

فأقول : إن الله تعالى يعلم الأمور الغير المتناهية تفصيلاً كما يعلمه إجمالاً من غير لزوم التناهي وقيام الحادث بذاته تعالى وكونه تعالى محلاً له ولزوم قدمه ، فتدبّر وتأمل جداً .

ملخص الكلام في المقام : أَنَّهُ تَعَالَى عِلْمُهُ وجميع صفاته قديمٌ ، ومخلوقه حادثٌ ولو غير مُتَنَاهٍ ، ولا شك أَنَّهُ تعالى يعلم ما يَخْلُقُهُ قبل خلقه ، فَيَعْلَمُ غَيْرَ المتناهي أيضاً تفصيلاً وإجمالاً ، فَافْهَمْ ، والله أعلم .

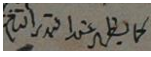
وَلَقَدْ أَقُولُ : إن هذا المسلك في المقام في رَدِّ قَوْلِ الفرقة المذكورة وإثباتِ علمه تعالى بالغير المتناهي تفصيلاً كعلمه تعالى إجمالاً هو الأظهر والأقوى والأسلم من الأوهام بحيث يَسْتَحْسِنُهُ ذَوِي الأَفْهَامِ وَإِنْ رَدَّهُ أَوْ اسْتَبَعَدَهُ أَوْهَامُ الْعَوَامِ كما يظهر عند ...^١ التام .

فَلْيَكُنْ آخِرُ الْكَلَامِ :

إِنَّ الْحَمْدَ عَلَى تَحْقِيقِ الْمَقَامِ بِإِثْبَاتِ الْمَرَامِ لِلْمِفْضَلِ الْمِنْعَامِ .

والصلاةُ عَلَى صَفْوَةِ الْأَنَامِ ، وعلى آله العظام .

اللَّهُمَّ اجْعَلْ خِدْمَةَ عَبْدِكَ هَذَا الدِّينِيَّ أَفْقَرِ عِبَادِكَ لِرَدِّ الْقَوْلِ الْأَقْبَحِ مِنْ أَضَلِّ أَعْدَائِكَ بِنَفْيِ عِلْمِكَ مِنْ أَشْرَفِ صِفَاتِكَ ، ولا ...^٢ على مقتضى كمال ذاتك شَفِيعَةً مُشَفَّعَةً عِنْدَ ديوانِ حَضْرَةِ جنابك ،

^١ في الأصل كلمة لم أقدر على قراءتها ، وهي هذه :  .

^٢ في الأصل كلمة لم أقدر على قراءتها ، وهي هذه :  .

استر عُيُوبِي ، وغفران ذنوبي ودخولي مع والديَّ أَعْلَى جِنَانِكَ ، عند جوار أفضل أنبيائك ، بحرمة نور وجهك ، وأعظم أسمائك ، وأبلغ كلامك ، وبجاه سيد أنبيائك ^١ ، عليه أُمُّ تَحِيَّاتِكَ ، وعلى آله وأوليائك ، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين ، آمين .

يا أرحم الراحمين ، يا أكرم الأكرمين ، يا مجيب السائلين ، يا أحسن الخالقين !

^١ في الأصل كلمة صعب القراءة ، ولعلها : (أنبيائك) كما أثبتنا ، والله أعلم .

﴿ المصادر والمراجع ﴾

- الإبانة عن أصول الديانة ، للشيخ الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت : ٣٢٤ هـ) ، تحقيق صالح بن مقبل العصيمي ، مدار المسلم ، ط ١ ، ٢٠١١ م ، الرياض .
- الاقتصاد في الاعتقاد ، لحجة الإسلام أبي حامد محمد الغزالي (ت : ٥٠٥ هـ) ، تحقيق أنس محمد عدنان الشرفاوي ، دار المنهاج ، ط ٢ ، ٢٠١٩ م ، بيروت ، لبنان .
- شرح العقائد العضدية ، للعلامة المحقق جلال الدين محمد أسعد الدواني الصديقي الشافعي (ت : ٩٠٨ هـ) ، تحقيق عبد الله هيجدونمز ، دار السراج ، ط ١ ، ٢٠٢٠ ، الفاتح ، إستانبول .
- شرح المقاصد ، للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت : ٧٩٣ هـ) ، تحقيق إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ٢٠٠١ م ، بيروت ، لبنان .
- شرح المواقف ، للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني الحنفي (ت : ٨١٦ هـ) ، تحقيق محمود عمر الدمياطي ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، ٢٠١٢ م ، بيروت ، لبنان .
- طوابع الأنوار من مطالع الأنظار ، للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي الشافعي (ت : ٦٨٥ هـ) ، تحقيق عباس سليمان ، دار الجيل ، المكتبة الأزهرية للتراث ، ط ١ ، ١٩٩١ م ، القاهرة ، مصر .
- معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم ، لعلي رضا قره بلوط وأحمد طوران قره بلوط ، دار العقبة ، ٢٠٠١ م ، قيصري ، تركيا .
- النور اللامع والبرهان الساطع في شرح عقائد أهل السنة والجماعة ، للعلامة أبي الفضائل نجم الدين منكوبرس بن عبد الله الناصري (ت : ٦٥٢ هـ) ، تحقيق الدكتور علي محمد زينو ، ومحمد طارق مغربية ، دار الفاتح والدار الشامية ، ط ١ ، ٢٠٢١ م ، صامسون ، تركيا .
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل بن محمد البغدادي (ت : ١٣٩٩ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، ١٩٥١ م ، بيروت ، لبنان .

